فتاوي

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

جمع وترتيب

الشيخ

أحمد بن عبد الرزاق الدويش

المجلد السادس والعشرون

obeikandl.com

المحتوى

التجسس، الغيبة، النميمة، الحسد ٣
السيرة ٢٢
الكذب ٣٣
اللعـن ٣٩
البعد عن قرناء السوء ٤٨
وسم البهائم ١٠٤
الاستماع إلى الملاهي ١٤٠
التمثيل ١٧٢
ممارسات خاطئة ١٩٧
آداب الأكل ٢٠٢
حقوق المال المحرم ٢٠٤
العناية بوسائل السلامة ٢٠٨
التعاون على البر والتقوى ٢١١
البعد عن أسباب الفتن ٢١٧
من العادات السائدة في الناس ٢٢٨
حسن التخاطب وإطلاق بعض الألفاظ ٢٣٣
التصفيق والصفير ٢٥٥
علم البلدان ٢٥٧
علم الفلك ٢٦١
الخـاتمـة ٢٧٦

التجسس، الغيبة، النميمة، الحسد

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٣٤٢٩)

س٢: ما حكم الله في دراهم الشرطي إذا كان من بين نشاطاته تهديد المسلمين، وحملهم على ترك ما يقومون به من نشاطات في مساجدهم، وتفتيش بيوتهم والتجسس عليهم؟ وهو يقصد من وراء ذلك كله كما يزعم المحافظة على أمن البلاد، وربما يفعل ذلك ظناً منه بأن مثل هذه النشاطات في بيوت الله ليست حتى في صالح المسلمين، بل هي خروج عن صفوفهم، وتشتيت لها. وأحيطكم علماً بأن أغلب هذه الجماعات تصرح بعداوتها لحكم البلاد، ومثل هذا الشرطي لا يصدر منه تجاه من لا يصرح بعداوته مثل ما يصدر منه تجاه الأول، وأعلمكم أيضاً أن هذا الشرطي مسلم.

ج٢: **أولاً**: لا يجوز تهديد المسلمين، وحملهم على ترك ما يقومون به من أنشطة إسلامية في مساجدهم، ولا يجوز تفتيش بيوتهم والتجسس عليهم؛ لأن الله سبحانه نهى عن التجسس، ولأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان، وقد حرمه الله تعالى بقوله: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾[1].

ثانياً: الدراهم التي يأخذها إذا كانت في مقابل ما ذكر من أعمال فهي محرمة؛ لأنها أجر على عمل محرم، فهي كسب خبيث؛ كمهر البغي، وحلوان الكاهن، وثمن الكلب.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٠٦٦)

س٢: هل صحيح ما يروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، من أنه ذات مرة قفز

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

جدران أحد المنازل، ثم وجد بداخله أناساً يشربون الخمر، فقالوا له: نحن ارتكبنا إثماً واحداً، وأنت ارتكبت ثلاثة: لم تستأذن، ولم تأتنا من الباب، وتجسست علينا؟

ج٢: لم تثبت هذه القصة لدينا بعد تتبع ما كتب عن عمر رضي الله عنه في كتب التاريخ والتراجم، ثم هي لا تتناسب مع خلق عمر وسيرته، ويبعد أن يجرؤ عليه أمثال هؤلاء وهم مرتكبون لجريمة شرب الخمر، بل المعهود أنهم يخجلون، ويصيبهم الخزي؛ لمكانهم من الجريمة، ولما لعمر رضي الله عنه من المهابة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٩٨)

س٢: عرضت حكومة ماركوس على طلبة مسلمي فلبين في الجامعات الإسلامية مكافأة شهرية قيمتها ٢٥ دولاراً، على شرط أن يشتغل كل من تخرج منهم في الحكومة سنة أو سنتين على الأقل، أو يدفع نصف المبلغ الذي أعطته إياه الحكومة أثناء الدراسة إذا لم يرض بالعمل في الحكومة، فهل يجوز للطلبة قبول هذا العرض ليستعمل ماركوس المتخرجين من الطلبة المسلمين ضد إخوانهم المجاهدين؟ ويشيع بأن من عمل معه مطيع يستحق أن يكون في الأعمال القيادية، أما المجاهدون ضده من المسلمين فيسميهم: المتمردين.

ج٢: إذا كان الواقع كما ذكر من أن ماركوس يعطي المكافأة للطلاب أثناء دراستهم حيلة منه واستمالة لنفوسهم ليستغلهم ضد إخوانهم المسلمين بكبتهم أو إيذائهم واضطهادهم أو بالدعاية السيئة لتشويه سمعتهم – فالواجب عدم أخذ المكافأة إبطالاً لحيلته، وخشية أن يعجزوا عن الوفاء برد نصفها فيضطروا لوضع أنفسهم تحت تصرف الحكومة. وعليهم أن يتقوا الله ويستعينوا به على أعدائه، فقد قال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾[1].

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٩٨٩٥)

س٦: هل تحذير الناس من رجل ظاهر الفسق ومعروف بفسقه، يعتبر غيبة يسأل عنها الإنسان يوم القيامة؟

ج٦: إذا كان الواقع كما ذكر، وكان ذكره بما فيه لتحذير الناس من شره حتى لا يغتر به من لم يعرفه جاز، وإن كان ذلك للتشهي والتسلية ونحوهما لم يجز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٥١٥)

س: إحدى قريباتي كلمتني عن رجل يعمل مع الوالد في منشأة خاصة بالوالد، وقالت لي: إن زوجة هذا الرجل تقول: إن زوجي لا يصلي كثيراً من الأحيان، وينظر إلى الأفلام الخليعة، وقالت زوجة هذا الرجل: لعل عبدالله – والمعني أنا – لعله ينصحه في هذا الموضوع، فلما قالت لي إحدى قريباتي هذا حزنت فعلاً، واهتممت بالموضوع، مع العلم أني نصحته عن ترك الصلاة وصلاة الجماعة بالأخص، ولكن موضوع الأفلام لم أعرف عنها من قبل. واجتهاداً مني للتأكد من موضوع الصلاة ومشاهدة الأفلام قلت لإحدى قريباتي – أخرى –: تأكدي من الموضوع، وهي لها علاقة جيدة مع زوجة هذا الرجل، وذلك لكي نقدم له النصيحة من وجهها هذا، ولكي أخبر والدي عن هذا الرجل؛ لأن المعاصي ضررها متحصل في الدنيا قبل الآخرة، وضررها على العاصي وعلى الآخرين، فحرصاً مني على إلقاء النصيحة وتأديتها وحرصاً على والدي من مغبة ذلك فعلت ما كتبته.

والسؤال يا فضيلة الشيخ: إن والدي غضب علي، وقال: هذا من التجسس، ولا يجوز لك أن تتصل وتتحرى عنه، وعليك بخاصة نفسك وأولادك، حيث ظنت زوجته أن فيه أنا س يخطبون

obeikandl.com

لزوجها وهم يسألون عنه. هل هذا الفعل يعتبر من التجسس، وما هو مفهوم التجسس؟ بودي الإيضاح عن وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ج: قد أحسنت في بذل النصيحة، وما تعمله من التحري والتثبت لأجل مناصحة المذكور لا يعتبر من التجسس المنهي عنه، وإنما هو من قبيل التثبت من أجل النصيحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبد العزيز بن عبدالله آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٠٩١٢)

س٢: ما هي المواضع التي يحل فيها الكلام عن أخي المسلم في غيابه ولا تعتبر غيبة؟

ج٢: الغيبة هي: ذكر المسلم أخاه بما يكره، من المثالب والمعايب ونحوهما. ولكن هناك مواضع ذكرها العلماء يتكلم فيها المسلم عن أخيه بناء على المصلحة، وهذه المواضع منها: طلب الإنصاف من الظالم، فيقول للقاضي أو الحاكم مثلاً: ظلمني فلان بكذا، ومنها: طلب الفتوى، فيقول المستفتي للمفتي: فعل فلان بي كذا، فهل هذا حق له أم لا؟ ومنها: تحذير المسلمين من أهل الشر والريب؛ كجرح المجروحين من الرواة والشهود، ومنها: الاستشارة في مصاهرة إنسان أو مشاركته أو مجاورته، ومنها: ذكر المجاهر بالفسق بما يجاهر به، ومنها: التعريف بالشخص إذا لم يقصد التنقص بأن يكون معروفاً بلقب؛ كالأعمش والأعرج والأصم ونحوها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٠٧)

س٣: إذا كنت أعرف عن بعض الناس أنه لا يصلي، ولا يذكر الله، بل يعمل فوق ذلك أعمالاً سيئة تغضب الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام من كل النواحي، فهل يجوز لي أن أغتابه لأعرِّف الناس به أو لا يجوز لي ذلك؟

obeikandl.com

ج٣: عليك أن تنصحه أولاً، فتأمره بفعل ما أمره الله به، وتنكر عليه فعل ما نهاه الله عنه، فإن امتثل ولو شيئاً فشيئاً فاستمر معه في النصيحة حسب وسعك، وإلا فاجتنبه قدر طاقتك؛ اتقاء للفتنة، وبعداً عن المنكر، ثم لك بعد ذلك أن تذكره بما هو فيه من التفريط في الواجبات، وفعل المنكرات عند وجود الدواعي، قصداً للتعريف به،وحفظاً للناس من شره، وقد يجب عليك ذلك إذا استنصحك أحد في مصاهرته أو مشاركته أو استخدامه مثلاً، أو خفت على شخص أن يقع في حباله ويصاب بشره، فيجب عليك بيان حاله إنقاذاً لأهل الخير من شره، وأملاً في ازدجاره إذا عرف كف الناس عنه وتجنبهم إياه، وليس لك أن تتخذ من ذكر سيرته السيئة تسلية لك وللناس، وفكاهة تتفكه بها في المجالس، فإن ذلك من إشاعة الشر، وبه تتبلد النفوس، ويذهب إحساسها باستبشاع المنكرات، أو يضعفها، وليس لك أن تفتري عليه منكرات لم يفعلها رغبة في زيادة تشويه حاله، والتشنيع عليه، فإن هذا كذب وبهتان، وقد نهى عنه النبي ﷺ.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السابع من الفتوى رقم (٣٥٤٣)

س٧: ما حكم الذي يغتاب الناس بما ليس فيهم، وأنا أسمع كلمة (البهتان) فما معناها؟

ج٧: الغيبة: أن تذكر أخاك بما فيه وهو يكرهه، وإذا ذكرته بما ليس فيه وهو يكرهه فهو بهتان، وكلاهما محرم، قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[1]، في هذه الآية النهي عن الغيبة وفسرها النبي ﷺ، هي والبهتان، فقد روى مسلم وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله: ما الغيبة؟ قال: «**ذكرك أخاك بما يكره**» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال ﷺ: «**إن**

(١) سورة الحجرات، الآية ١١.

كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٣١٦)

س٣: في حالة خطبة المرأة فإنه في معظم الأحيان توصف المرأة للرجل، ولا بد من ذكر عيوبها ومحاسنها؛ كالطول والجمال وإلى آخر ذلك، فهل مثل هذه الأوصاف تدخل تحت باب الغيبة؟ وكذلك غالباً ما يسألون عن الفصل والأصل، ويكثر ذلك عند السؤال عن الرجل والمرأة على السواء، مما يجعل المجيب في وضع حرج، إذ قد يغتاب الشخص من حيث لا يدري.

ج٣: لا يعتبر ذكر أوصاف الخاطب والمخطوبة للتعريف بهما والنصح لهما حتى يكون كل منهما على بينة من الآخر قبل عقد الزواج – لا يعتبر ذلك من الغيبة التي حرمها الله ورسوله، بل من النصح المأمور به في حديث: «**الدين النصيحة**..» إلخ، ومن التعاون على البر والخير، وقد قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ ﴾[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٥٣١٣)

س٤: إذا رأيت من أخيك المسلم أشياء وتصرفات لا تعجبك، وأساء إليك، ولا تريد أن

---

(١) أحمد ٢/٢٣٠، ٣٨٤، ٣٨٦، ٤٥٨، ومسلم ٤/٢٠٠١ برقم (٢٥٨٩)، وأبو داود ٥/١٩٢ برقم (٤٨٧٤)، والترمذي ٤/٣٢٩ برقم (١٩٣٤)، والنسائي في (الكبرى) ١٠/٢٦٨-٢٦٩ برقم (١١٤٥٤) ط: مؤسسة الرسالة، والدارمي ٢/٢٩٩، وابن أبي شيبة ٨/٣٨٨، وابن حبان ١٣/٧١، ٧٢ برقم (٥٧٥٨، ٥٧٥٩)، والبيهقي في (السنن) ١٠/٢٤٧، وفي (الآداب) ص/٦٢ برقم (١٤٣) ت: عبدالقدوس نذير، والبغوي ١٣/١٣٨-١٣٩ برقم (٣٥٦٠).

(٢) سورة المائدة، الآية ٢.

تواجهه بها، وشكوت ذلك إلى أحد الآخرين، وذكرت عيوب أخيك السابق على سبيل أن ينصحه؛ لئلا يسيء إليك مرة أخرى، فهل يعتبر هذا الكلام عنه في عدم وجوده غيبة؟

ج٤: إذا كان الأمر كما ذكرت فليس ذلك من الغيبة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٨٨٩٥)

س٦: إذا تكلمت في فاسق أو ظالم شارب الخمر والزاني مثلاً، فهل ذلك غيبة محرمة أم لا؟

ج٦: إذا كان كلامك في هؤلاء وأمثالهم على سبيل الفكاهة والتشهي، أو على سبيل التسلية أو امتاع الجلساء مثلاً – فذلك غيبة محرمة؛ لما فيه من إشاعة الفاحشة وإيناس النفوس بها، وهو يفضي إلى تبلد النفوس، وإطفاء الغيرة، وانتشار الشر.

وإذا كان ذلك للتعريف به، وبيان حقيقته، ليتقى شره، وتجتنب الرواية عنه وصحبته ومعاملته ومصاهرته مثلاً – فليس بمحرم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الحادي عشر من الفتوى رقم (١٠٨٩٦)

س١١: إذا ذكرت قصة واقعية دون ذكر الأسماء، فهل تعتبر هذه غيبة؟

ج١١: إذا كانت كريهة ولم توجد قرائن أحوال تعيِّن أو ترجح أصحاب الواقعة – فليست بغيبة، لكن إذا كانت تثير شراً، أو كانت ذريعة إلى فساد، فذكرها حرام لذلك، وإن لم تكن غيبة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١١٥٩٧)

س١: عن إخبارك مدير المدرسة بما حدث من زميلك.

ج١: إذا كنت صادقاً فيما أخبرت فلا شيء عليك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١١٨٢٤)

س: هل يجوز مثلاً: أن أقول: هذا رجل متكبر، إذا كان متكبراً؟

ج: ذمك للرجل بقولك: إنه متكبر، إن كنت صادقاً فيما تقول فهو من الغيبة المنهي عنها، وإن كنت كاذباً فيما تقول فهو من الكذب والبهتان؛ لما ثبت في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**أتدرون ما الغيبة؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**ذكرك أخاك بما يكره**» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٧٢١)

س: دار حديث بين مجموعة من الناس في جبال الريث، جنوب المملكة، وبعد أن شبعوا من مناسبتهم خاضوا في حديث فيه ما يلي: تحدثوا بالغيبة في ناس آخرين، ويتكلمون بما يعيبهم، وهي

obeikandi.com

أيضاً ليست أسماؤهم الحقيقية، وكان الواحد يتكلم ليضحك الجميع من حوله في المجلس، وقد وجدت في نفسي غيرة على ديننا وتعاليمه، فقمت بإلقاء موعظة وقلت لهم: إنكم تتكلمون في أمر يسمى غيبة، وقد صحبها نفاق ونميمة، حيث يقولون: قال فلان وقال فلان، وياليت أنهم قالوا حسنات، بل يقولون كلاماً سيئاً، وما زلت أقول موعظتي حتى أتممت حديثي بالصلاة على رسول الله، فقام أحد الحاضرين وقال: المجلس دب فيه غيبة ولم يكن فيه نفاق ولا نميمة، وجادل في الموضوع، حتى شكك الآخرين، وقولي: إن فيه نفاقاً؛ لأنهم لو وجدوا من تكلموا فيه لأبدوا لهم من طرف اللسان حلاوة وفي غيابهم أكلوا لحومهم، فقلت هنا نفاق وغيبة وبهتان.

أرجو إيضاح هذا الموضوع بما فيه من نفاق وغيبة ونميمة وبهتان وظلم، أرجو الشرح المفصل المدعم بالأدلة الشرعية، وفقكم الله ومد في عمركم وجعلكم سنداً للإسلام والمسلمين.

ج: **أولاً**: الغيبة هي: ذكر الشخص أخاه بما فيه من العيوب والنقائص على جهة الازدراء والتحقير، والذم، مثل: فلان أعمى أو أعمش أو قصير أو فقير.

ثانياً: النميمة هي: نقل الحديث على سبيل السعاية والوقيعة للإفساد بين الناس.

ثالثاً: النفاق قسمان: اعتقادي وعملي، فالاعتقادي هو: إبطان الكفر وإظهار الإسلام، والعملي هو: الاتصاف بصفات المنافقين أو بعضها، مثل: الكذب والخيانة وإخلاف الوعد والغدر وغيرها.

ومن ذلك يظهر لك أن الذين عابوا إخوانهم الغائبين عن المجلس أنهم اغتابوهم وكفى بالغيبة إثماً، فالواجب التوبة والاستغفار مما حصل، وأن يطلبوا ممن اغتابوهم العفو والمسامحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦١٠٩)

س٣: ما حكم سماع الغيبة؟

ج٣: سماع الغيبة محرم؛ لأنه إقرار للمنكر، والغيبة كبيرة من كبائر الذنوب، يجب

إنكارها على من يفعلها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٦٨٨)

س: حديث رسول الله ﷺ: «من كان له مظلمة عند أخيه من مال أو عرض فليتحللها اليوم»، فمظلمة المال معروفة لدينا، وهي: أخذ المال من أخيه بغير حق، من سرقة أو خلاف ذلك، والله أعلم.

أما مظلمة العرض: من أي ناحية تعني هذه الكلمة؟ وكيف بعد أن ستره الله يكشف ستره، وما يترتب بعد ذلك من الضرر الذي يلحق به، والمفعول بها، وتشتيت الأسرة. ويوجد حديث ولا أحفظه هو : (من ستر نفسه أو أخيه ستره الله يوم القيامة) أفيدونا بشرح هذا الحديث.

ج: المظلمة في العرض تشمل: الغيبة، والنميمة، والقدح في المسلم بغير حق؛ لقوله ﷺ: «**كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه**»، وقوله ﷺ: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا**»، فإذا لم يسمح المظلوم في الدنيا فإنه يقتص له يوم القيامة من حسنات الظالم، فإذا لم يستطع استسماح أخيه عما حصل من الغيبة والنميمة فإنه يذكره بالصفات الطيبة التي يعلمها منه في المجالس التي كان يغتابه فيها، مع التوبة إلى الله التوبة النصوح، وبذلك يرجى له من الله العفو.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٨٥٨٦)

س٥: ما قولكم في هذا الحديث: (لا غيبة لفاسق)؟ فإذا صح فهل التحذير مثلاً من صاحب العين (العائن) يعتبر غيبة له أو لا، ومن الذي يحذر منه ولا تعتبر في حقه غيبة أو نميمة؟ بينوا الحق في ذلك وفقكم الله تعالى.

ج٥: الغيبة محرمة، شديدة التحريم؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا ۚ ﴾[1]، ولما ثبت عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، قلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم**»[2] رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد صحيح، وقد فسر النبي ﷺ الغيبة بأنها ذكرك أخاك بما يكره.

وتجوز في مواضع معدودة دلت عليها الأدلة الشرعية إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ كأن يستشيرك أحد في تزويجه أو مشاركته أو يشتكيه أحد إلى السلطان لكف ظلمه والأخذ على يده – فلا بأس بذكره حينئذ بما يكره؛ لأجل المصلحة الراجحة في ذلك. وقد جمع بعضهم المواضع التي تجوز فيها الغيبة في بيتين فقال:

الذم ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر
ولمظهر فسقاً ومستفت ومن طلب الإعانة في إزالة منكر

أما إذا لم يكن هناك مصلحة راجحة في ذكره بما يكره فإنه يكون من الغيبة المحرمة.

وأما السؤال عن لفظ: (لا غيبة لفاسق)[3] هل هو حديث أو لا؟ فقد قال الإمام أحمد: منكر، وقال الحاكم والدار قطني والخطيب: باطل.

ولكن دل على أنه لا غيبة لفاسق قد أظهر المعصية ما ثبت عن النبي ﷺ أنه مر عليه بجنازة فأثنى عليها الحاضرون شراً، فقال ﷺ: «**وجبت**» ومر عليه بأخرى فأثنوا عليها خيراً،

(١) سورة الحجرات، الآية ١١.

(٢) أحمد ٣/٢٢٤، وأبو داود ٥/١٩٤ برقم (٤٨٧٨)، والطبراني في (الأوسط) ١/٧ برقم (٨) ط: دار الحرمين بالقاهرة، وفي (مسند الشاميين) ٢/٦٨ برقم (٩٣٢)، وابن أبي الدنيا في (الصمت) ص/١١٩، ٢٦٥-٢٦٦) برقم (١٦٥، ٥٧٢)، ت: الحويني الأثري، والبغوي في (التفسير) ٧/٣٤٦ ط: دار طيبة بالرياض، والبيهقي في (الشعب) ١٢/١٠٧ برقم (٦٢٩٠) ط: الهند، وفي (الآداب) ص/٦١-٦٢ برقم (١٤٢).

(٣) رواه بلفظ «**ليس لفاسق غيبة**» من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة رضي الله عنهم: الطبراني ١٩/٤١٨ برقم (١٠١١)، والقضاعي في (مسند الشهاب) ٢/٢٠٢ برقم (١١٨٥)، وابن عدي في (الكامل) ٢/٥٩٦، ٥/١٨٦٣، والخطيب في (الكفاية) ص/٤٢، والبيهقي في (الشعب) ١٧/١٥٨ برقم (٩٢١٨) ط: الهند.

فقال ﷺ: «**وجبت**» فسألوه ﷺ عن معنى قوله وجبت؟ فقال: «**هذه أثنيتم عليها شراً فوجبت لها النار، وهذه أثنيتم عليها خيراً فوجبت لها الجنة، أنتم شهداء الله في أرضه**»، و لم ينكر عليهم ثناءهم على الجنازة شراً التي علموا فسق صاحبها، فدل ذلك على أن من أظهر الشر لاغيبة له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٧٢١)

س٣: امرأة تقول بأن زوجها يتشاجر معها بعض الأحيان، ويحصل أن تغضب زوجته، فبعدما يذهب عنها ويأتيها أولادها وبناتها تقوم بالتكلم فيه – يعني: والدهم – وأقاربها؛ لأن الإنسان إذا غضب – سماحة الشيخ – يتكلم كلام وهو لا يدري عن نفسه، هل هي إذا تكلمت هذا الكلام هل هي غيبة في زوجها وشتيمة؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

ج٣: إذا كانت هذه المرأة تتكلم في زوجها بما يكره أن يقال عنه – فهو من الغيبة المحرمة المنهي عنها شرعاً، فعليها أن تتوب من ذلك توبة نصوحاً، وأن تحتسب عند الله الأجر فيما يحصل بينها وبين زوجها، ومعالجة ذلك بالصبر والإحسان إلى زوجها، وأن لا تنشر ما يحصل بينها وبين زوجها من خلافات أمام أولاده أو غيرهم؛ لما في ذلك من معالجة الشر بالشر، واتساع دائرة الخلاف، وفيه إيغار لقلوب الأولاد على أبيهم، وسبب للخلاف معه وقطيعته وعقوقهم له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر من الفتوى رقم (٩١٧٤)

س١٦،١٧،١٨،١٩: ما هي النميمة، وما الغيبة، وما قول الزور، وما معنى كلمة: (اتق

الله)؟

ج١٦،١٧،١٨،١٩: **أولاً**: النميمة هي: السعي بين الناس على وجه الإفساد.

ثانياً: الغيبة هي: ذكرك أخاك بما يكره، فإن كان ذلك فيه فقد اغتبته وإلا فقد بهته.

ثالثاً: قول الزور هو: القول المائل عن الحق المنحرف عن الصواب.

رابعاً: معنى: (اتق الله): اجعل بينك وبين عذاب الله وقاية بفعل ما أمر الله به واجتناب ما نهى الله عنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٣٧٦٩)

س٦: كذب أحد الموظفين على زميله بالعمل بالوشاية عنه إلى رئيس العمل، وفعلاً استطاع أن يجعل رئيس العمل يكرهه، ويرفع تقارير كاذبة عن الموظف الآخر، وفعلاً اعترف هذا الأول بعمله، بحجة أن رئيس العمل جاهل وصغير السن، ولا بد من محاباته للحصول على لقمة العيش وكسب المال، فقام هذا المكذوب عليه بدوره وانتقاماً منه بالوشاية عليه إلى شخص مسؤول بالحكومة لمنعه من الحصول على قرض زراعي واستطاع بذلك. فما حكم عمل الموظف الثاني؟ علماً أن الموظف الأول هو المعتدي باعترافه شخصياً.

ج٦: كل واحد منهما قد أساء بما فعل، وعلى كل واحد منهما أن يستبيح صاحبه من مظلمته له، وإن لم يحصل ذلك فالله هو الذي يقضي بين عباده يوم القيامة، مع وجوب المبادرة بالتوبة إلى الله سبحانه وتعالى من كل واحد منهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٨١٣٠)

س٢: ما حكم الاستهزاء بالآخرين ولمزهم بالألقاب والسخرية منهم؟ أرجو التفصيل.

ج٢: يحرم ذلك؛ للأدلة الواردة في الكتاب والسنة؛ كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٣٦٢)

س٣: ما معنى قول الرسول ﷺ: «لا يدخل الجنة نمام»؟

ج٣: هذا الحديث من أحاديث الوعيد التي تُجرى على ظاهرها ولا تُؤول، وهو يدل على تحريم النميمة وذم من تخلق بهذا الخلق الذميم، ومن المعلوم أن كل ذنب دون الشرك بالله تحت مشيئة الله، إن شاء سبحانه غفر لصاحبه لما مات عليه من التوحيد والإيمان، وإن شاء عذبه على قدر معاصيه، ثم مآله إلى الجنة برحمة الله تعالى، إذا كان مات على التوحيد والإيمان بالله تعالى، كما دلت على ذلك النصوص من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، خلافاً للخوارج والمعتزلة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة الحجرات، الآية ١١.

obeikandl.com

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٩٠٤٩)

س٣: إذا فعل المسلم خطأ عدة مرات في نفس الخطأ، فهل يجوز لنا أن نعيره بالذي وقع فيه؟ مثلاً: إنه سرق عدة مرات، أو أنه كذب عدة مرات، فهل يصح لنا أن نعيره بالسرقة وبالكذب؟ وهل يأثم الذي يعير الناس الآخرين بما وقعوا فيه، وبماذا تنصحون مثل هؤلاء الأشخاص؟

ج٣: المطلوب من المسلم: نصيحة أخيه المسلم وتوجيهه للطريق السليم، وتحذيره من الأخلاق المنحرفة، وأن يدعوه برفق ولين؛ عسى الله أن يفتح على قلبه ويشرح صدره لقبول الحق، ولا ينبغي للمسلم أن يكون شامتاً بإخوانه، ولا متتبعاً لعثراتهم، وزلاتهم؛ لما رواه مكحول عن واثلة بن الأسقع قال، قال رسول الله ﷺ: «**لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك**»[1] قال الترمذي في (الجامع الصحيح) رقم (٢٥٠٦): هذا الحديث حسن غريب، وذكره البغوي في (شرح السنة) ج١٣ ص١٤١، وقد حسنه الحافظ ابن حجر بشاهده الذي رواه خالد بن معدان: «**من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يفعله**» قال العجلوني في (كشف الخفاء) ج٢ ص٣٦٥: أخرجه الترمذي وابن منيع والطبراني وغيرهم عن معاذ مرفوعاً، وقال الترمذي: حسن غريب، وليس إسناده بمتصل، وقال ابن منيع: قالوا: يعني من ذنب قد تاب منه، وللبيهقي عن يحيى بن جابر قال: ما عاب رجل قط رجلاً بعيب إلا ابتلاه الله بذلك العيب. ولما ورد في (الصحيحين) عن عقيل عن ابن شهاب: أن سالماً أخبره: أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أخبره: أن رسول الله ﷺ قال: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة**» وهذا لفظ البخاري ج٣ص٩٨.

---

(١) الترمذي ٦٦٢/٤، برقم (٢٥٠٦)، وأبو نعيم في (الحلية) ١٨٦/٥، والخطيب في (تاريخ بغداد) ٩٦/٩، وانظر (المجروحين) لابن حبان ٢١٣/٢-٢١٤.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول والثالث من الفتوى رقم (٢٠١٤٥)

س١: ما معنى التنابز بالألقاب؟

ج١: التنابز بالألقاب المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِۖ ﴾[1]، هو: أن يُعيِّر المسلم أخاه المسلم، ويدعوه بما يكرهه من الأسماء والصفات.

س٣: ما هو التناجي بالإثم والعدوان، مع ذكر مثال؟

ج٣: التناجي بالإثم والعدوان معناه: التحدث بين شخصين فأكثر سراً بما هو معصية لله تعالى ورسوله ﷺ، والتواصي بذلك، وبما فيه ضرر وكَيْد، وإساءة للمؤمنين، وهذه من صفات المنافقين واليهود أعداء المؤمنين، ولذا أمر الله سبحانه المؤمنين بما يقابل هذه الصفات الذميمة، وهو التناجي بالبر والتقوى، وهو كل خير وطاعة، وترك كل محرم وإثم، والتواصي بنفع المسلمين، ودفع المضار عنهم، كما بين ذلك الله جل وعلا في سورة المجادلة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْاْ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوْاْ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة الحجرات، الآية ١١.

(٢) سورة المجادلة، الآيتان ٩، ١٠.

obeikandl.com

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢٠٩٦٩)

س٤: الحسد في الإسلام موجود أم غير موجود؟ وإذا كان يوجد حسد بين الناس فكيف تتعامل معهم؟

ج٤: الحسد تمني زوال النعمة التي أنعم الله بها على المحسود وقد أمر الله نبيه ﷺ بالاستعاذة من شر الحاسد إذا حسد، فقال تعالى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾[1] ومعنى إذا حسد: إذا أظهر ما في نفسه من الحسد وعمل بمقتضاه، وحمله الحسد على إيقاع الشر بالمحسود.

والحسد على درجات:

الأولى: أن يحب الإنسان زوال النعمة عن أخيه المسلم، وإن كانت لا تنتقل إليه، بل يكره إنعام الله على غيره ويتألم به.

الثانية: أن يحب زوال النعمة عن غيره لرغبته فيها؛ رجاء انتقالها إليه.

الثالثة: أن يتمنى لنفسه مثل تلك النعمة، من غير أن يحب زوالها عن غيره، وهذه الدرجة جائزة وليست من الحسد في شيء، بل هي غبطة.

والحاسد يضر نفسه من ثلاثة وجوه:

أحدها: اكتساب الذنوب؛ لأن الحسد حرام.

الثاني: سوء الأدب مع الله تعالى، فإن حقيقة الحسد كراهية إنعام الله على عبده، واعتراض على الله في فعله.

الثالث: تألم قلبه من كثرة همه وغمه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

(١) سورة الفلق، كاملة.

obeikandl.com

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٥٣٤)

س١: ما هي آفات اللسان؟

ج١: آفة اللسان هي: كل كلام يخالف الشرع ينطق به العبد المكلف، وهذا الكلام إما كفر؛ كسبِّ الله وسبِّ رسوله وسبِّ دينه، وتكذيب ما أخبر الله به في كتابه العزيز.

وإما أن يكون الكلام فسقاً ومعصية؛ كالكذب والنميمة والغيبة والسخرية والاستهزاء والقذف وشهادة الزور واليمين الغموس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٣٢٨٣)

س٢: فضيلة الشيخ ابن باز: أريد أن أطرح عليك هذا السؤال لإحدى الأخوات، تقول: إنها تقول: إنها قالت لها سر، وكانت قد أمنتها على ذلك، ولكن هذه الصديقة للأسف خانت الأمانة، ونشرت السر الذي أمنتها عليه، تريد هذه الصديقة أن أسأل فضيلتكم عن شيء أقدمه لهذه الصديقة؛ لعل الله سبحانه وتعالى أن يهديها سبيل الرشاد، ويهدينا أجمعين إلى صراطه المستقيم. علماً بأن هذه الصديقة لها منزلة خاصة عندها، حتى تريد أن تقنعها اقتناعي، ولا تريد أن تسبب لها أي إجابة، وجزاكم الله خير الجزاء.

ج٢: على المرأة المذكورة أن تتوب إلى الله تعالى من إفشاء سر صديقتها، وتستسمح صديقتها؛ رجاء أن يتوب الله عليها ويغفر لها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٨١٨)

س: نحن مجموعة من الشباب وملتزمون والحمد لله، ونعمل سوياً في مكان واحد، ونسكن

obeikandl.com

أيضاً في مكان واحد، ونقوم في وقت الدعابة بمناداة بعضنا البعض بأسماء غير أسمائنا، مثل (جرجس، بطرس، حنا، ميخائيل، بنيامين) علماً أنه لا تسبب هذه الأسماء لأحد منا شيء من الغضب أو الزعل، ولكن هذه الأسماء هي أسماء منتشرة بين المسيحيين، فهل هذا حرام؟ علماً بأننا لا ننادي بعضنا بها إلا على سبيل الدعابة، أفيدونا جزاكم الله خيراً.

ج: هذا العمل لا يجوز؛ لأنه من التشبه بالكفار في أسمائهم، وقد قال النبي ﷺ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»، فالواجب تجنب المناداة بهذه الأسماء الأجنبية، ولو كان ذلك من قبيل المزاح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٨٢٨٩)

س: تنتابني كثرة الكلام مع أي شخص عندما أتكلم معه مثل أسأل سؤال من الشخص، ويكون سؤالي تافه، ثم بعد ذلك أفكر في سؤالي الماضي، ثم يصيبني الندم، وأقول: كيف انطلق مني هذا الكلام. وحيث أحس بضيق أحياناً وأغضب على إخواني وأخواتي، حيث إنني أحب الصلاة والذهاب إلى المسجد، وأكثر من قراءة القرآن، وأحب أن أحفظه. أفيدوني جزاكم الله خيراً.

ج: إذا كان ما يصدر عنك بسبب الاسترسال والإكثار في الكلام والدخول في فضوله – فعليك الكف عن ذلك، والتأدب بأدب الإسلام في حفظ المنطق، وإلجامه بلجام الشرع المطهر، وينفعك في هذا إن شاء الله الاطلاع على ما كتبه أهل العلم في الآداب الشرعية.

أما إذا كان ذلك بسبب الأوهام والوساوس، فلا تلتفت إليها، فإنها من الشيطان.

وننصحك بالاقتصاد في الكلام، وحفظ اللسان؛ لتسلم في دينك ودنياك، وعليك الإكثار من ذكر الله تعالى والاستغفار والتعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandi.com

السيرة

الفتوى رقم (٢٠٩٧٢)

س: هل نقول بأن النبي ﷺ خير البشر أو خير الخلق؟ وهل هناك دليل على أنه خير الخلق، كما يقول كثير من الناس؟

ج: جاء في نصوص كثيرة من الكتاب والسنة بيان عظم قدر نبينا محمد ﷺ ورفعة مكانته عند ربه تعالى من خلال الفضائل الجليلة والخصائص الكريمة التي خصه الله بها، مما يدل على أنه أفضل الخلق وأكرمهم على الله وأعظمهم جاهاً عنده سبحانه، قال الله سبحانه: ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾[1]. وأجناس الفضل التي فضَّله الله بها يصعب استقصاؤها؛ فمن ذلك: أن الله عز وجل اتخذه خليلاً، وجعله خاتم رسله، وأنزل عليه أفضل كتبه، وجعل رسالته عامة للثقلين إلى يوم القيامة، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأجرى على يديه من الآيات ما فاق به جميع الأنبياء قبله، وهو سيد ولد آدم، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع، وأول مشفع، وبيده لواء الحمد يوم القيامة، وأول من يجوز الصراط، وأول من يقرع باب الجنة، وأول من يدخلها..، إلى غير ذلك من الخصائص والكرامات الواردة في الكتاب والسنة، مما جعل العلماء يتفقون على أن النبي ﷺ هو أعظم الخلق جاهاً عند الله تعالى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (وقد اتفق المسلمون على أنه ﷺ أعظم الخلق جاهاً عند الله، لا جاه لمخلوق أعظم من جاهه، ولا شفاعة أعظم من شفاعته).

فمما ذكر وغيره يتبين أن نبينا محمداً ﷺ هو أفضل الأنبياء، بل وأفضل الخلق، وأعظمهم منزلة عند الله تعالى، ولكن مع هذه الفضائل والخصائص العظيمة فإنه ﷺ لا يرقى عن درجة البشرية، فلا يجوز دعاؤه والاستغاثة به من دون الله عز وجل، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ

(١) سورة النساء، الآية ١١٣.

﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٠٤٢)

س١: هناك شك عند البعض أن رسول الله ﷺ قد يكون مات مسموماً، أو من أثر السم الذي قدمته له اليهودية، فهل هذا صحيح؟ أرجوكم إفادتي بموضوع عن موته ﷺ.

ج١: ثبت عند أهل العلم بأيام النبي ﷺ وأحواله وسيره، أنه أكل من شاة مسمومة لامرأة من يهود خيبر، ثم نطقت الذراع وأخبرت النبي ﷺ بأنها مسمومة، فامتنع من الاستمرار في أكلها، ولما كان في المرض الذي مات فيه كان يقول عليه الصلاة والسلام: «**يا عائشة: ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر فهذا أوان وجدت انقطاع أبْهَري من ذلك السم**» رواه البخاري في (صحيحه)، فلا وجه للتشكيك في تأثير ذلك السم في جسده ﷺ بعد ثبوته في الصحيح وغيره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٣٦٨)

س٢: ما رأيكم في فئة من الناس يتتبعون عورات الصحابة ويتنقصونهم، ويرمونهم بالفسق والبخل، وبالجبن تارة، بل قالوا: إن أصحاب رسول الله ﷺ مختلفون في العقيدة. فنرجو من سماحتكم بيان عقيدة أهل السنة والجماعة في أصحاب رسول الله والذب عنهم ممن يتبعون أخطاء الصحابة ورميهم بأشياء لا تليق بهم. وما موقف المسلمين من هذه الفئة، أرشدهم الله إلى الحق؟

(١) سورة الكهف، الآية ١١٠.

obeikandl.com

ج٢: قال ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**». وقال تعالى لما ذكر المهاجرين والأنصار: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾[1]. فلا يجوز تنقص الصحابة ولا أحد منهم، وإنما الواجب محبتهم، والترضي عنهم، والاستغفار لهم، ولا يسبهم أو يتنقصهم إلا مبتدع ضال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثامن من الفتوى رقم (١٨٦٧٢)

س٨: هل يثبت هذا القول عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: (لو تجلى لي الله لم يَزِدْ في إيماني شيئاً).

ج٨: لم يثبت هذا القول عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه فيما نعلم؛ لأنه من تزكية النفس، و لم يكن يزكي نفسه رضي الله عنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٠٤٢)

س٢: يقولون أيضاً: إن سيدنا أبا بكر الصديق رضي الله عنه مات مسموماً. فهل هذا صحيح؟

ج٢: اختلف أهل السير في سبب وفاة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وذكروا أسباباً

(١) سورة الحشر، الآية ١٠.

obeikandl.com

عدة: منها: السم، كما في كتاب (الرياض النضرة) للمحب الطبري، و(الإصابة) للحافظ ابن حجر وغيرهما. والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٠٨٩٦)

س٤: ماذا تعرفون فضيلتكم عن صحة حديث هجرة عمر ابن الخطاب علناً، وقوله في ما معناه: من أراد أن تثكله أمه أو ترمله زوجه فليلاقيني عند ذلك الوادي؟

ج٤: هذا الأثر ذكره تقي الدين الفاسي في ج٦ من كتاب (العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين) فقال: لما هم عمر بالهجرة إلى المدينة، تقلد سيفه وتنكب قوسه، وانتضى في يده أسهماً، وأتى إلى الكعبة وأشراف قريش بفنائها، فطاف سبعاً، وصلى ركعتين عند المقام، ثم أتى حلقهم واحدة واحدة، ثم قال: شاهت الوجوه، من أراد أن تثكله أمه، ويوتم ولده، وترمل زوجته، فليلحقني وراء هذا الوادي، فما تبعه منهم أحد. ثم قال: روينا ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وروينا عنه أنه قال: ما علمت أحداً هاجر إلا مختفياً، إلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإنه لما هم بالهجرة تقلد سيفه وذكر الخبر. وقال السيوطي في (تاريخ الخلفاء) (ص١١٥): أخرج ابن عساكر عن علي... ثم ذكر ذلك الأثر.

وهذا الأثر لا نعلم له أصلاً صحيحاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٠٢١)

س: جاء محاضر إلى مدرستنا، وكانت المحاضرة عن كرامات الأولياء والصالحين، وقال في محاضرته: كان عمر بن الخطاب يخطب على المنبر، فنادى السارية التي أرسلها للحرب، فقال: (يا

سارية الجبل) فسمعت السارية كلامه فانزاحت إلى الجبل. علماً بأن بينهما مسافة بعيدة، هل هذه الرواية صحيحة أم خطأ، وهل هي من الكرامات؟

ج: هذا الأثر صحيح عن عمر رضي الله عنه، ولفظه: أن عمر رضي الله عنه، بعث سرية فاستعمل عليهم رجلاً يدعى سارية، قال: فبينا عمر يخطب الناس يوماً قال: فجعل يصيح وهو على المنبر: يا سارية الجبل، يا سارية الجبل، قال فقدم رسول الجيش، فسأله فقال: يا أمير المؤمنين لقينا عدونا فهزمنا، فإذا بصائح يصيح: يا سارية الجبل، فأسندنا ظهورنا بالجبل فهزمهم الله. رواه أحمد في (فضائل الصحابة)، وأبو نعيم في (دلائل النبوة) والضياء في (المنتقى من مسموعاته) وابن عساكر في (تاريخه) والبيهقي في (دلائل النبوة) وابن حجر في (الإصابة) وحسن إسناده، ومن قبله ابن كثير في (تاريخه) قال: إسناد جيد حسن، والهيثمي في (الصواعق المحرقة) حسن إسناده أيضاً.

وهذا إلهام من الله سبحانه، وكرامة لعمر رضي الله عنه، وهو المحدث الملهم، كما ثبت عن النبي ﷺ، وليس في الأثر أنه رضي الله عنه كشف له عن الجيش وأنه رآه رأي العين إلى غير ذلك من الروايات الضعيفة التي يتعلق بها غلاة المتصوفة في الكشف، واطلاع المخلوقين على الغيب، وهذا باطل؛ لأن الاطلاع على الغيب من صفات الله سبحانه وتعالى، وما ذكر في السؤال أعلاه من أن عمر رضي الله عنه نادى السارية التي أرسلها للحرب فسمعت السارية كلامه فانزاحت للجبل، فهذا جهل في معنى الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٦٠٧)

س: كتب أحد الكتاب عندنا: أن عثمان بن عفان ذا النورين رضي الله عنه أنه عندما جار في حكمه قُتل ولم يصل عليه أحد! وما دفن إلا بعد ثلاثة أيام، بعدما (تعفن) وتغيرت رائحة جسده رضي الله عنه. السؤال: هل هذا الكلام صحيح؟ وما حكم من ينشر مثل هذا الكلام؟ وهل يجوز

للمسلم أن يبغض أمثال هؤلاء.

ج: هذا الكلام باطل وكذب، لا يجوز نشره؛ لأن فيه سباً لصحابة رسول الله ﷺ. وقد قال النبي ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي**» وعثمان رضي الله عنه من أفضل الصحابة، وهو الخليفة الثالث من الخلفاء الراشدين، وهو من السابقين الأولين إلى الإسلام، وقد قتل شهيداً مظلوماً، رضي الله عنه وأرضاه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢١٦٧٥)

س٣: ما حكم عبارة (كرم الله وجهه) لعلي بن أبي طالب؟ هل في ذلك تفضيل له عن الصحابة؟ وإذا قلت: (كرم الله وجوه الصحابة أجمعين) فهل في ذلك بأس؟

ج٣: تخصيص علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالدعاء له بـ:(كرم الله وجهه) – هو من صنيع الرافضة الغالين فيه، فالواجب على أهل السنة: البعد عن مشابهتهم في ذلك، وعدم تخصيص علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بهذا الدعاء دون سائر إخوانه من الصحابة؛ كأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، رضي الله عن الصحابة أجمعين.

وأما استعمال هذا الدعاء لجميع الصحابة فلا بأس به، لكنه ليس من الأدعية المأثورة، والجاري بين المسلمين الترضي عنهم، رضي الله عنهم، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

(١) سورة المائدة، الآية ١١٩.

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٥٨١)

س٣: يقول البعض: بأن حسان بن ثابت رضي الله عنه (جبان) ويستشهدون بقول ابن حجر ذلك في الإصابة. ما رأيكم في ذلك؟

ج٣: الذي ينبغي للمسلم نحو الصحابة رضي الله عنهم أن يذكر محاسنهم، ويثني عليهم بما هم أهل له، ويكف عن مساوئهم، وما ذكر عن حسان بن ثابت في كتب التاريخ والتراجم من أنه كان جباناً فعلى تقدير صحته يكون ذكره بذلك غيبة، ولا خير يستفاد من ذكره بذلك، وإن كان كذباً كان وصفه بذلك غيبة وزوراً، وكان الكف عن ذلك أوجب، وصيانة اللسان عنه ألزم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٠٠٤)

س١: ما حكم الإسلام فيمن يقول: إن (بوذا) نبي؟ ويقول أيضاً في حق الصحابي الجليل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: إنه لا يعرف شيئاً عن السياسة، وبلهجتنا المغربية (مجلج في السياسة) مع العلم أن هذه الكلمة فيها نبز لهذا الصحابي، وما حكم فيمن يقول في الذي يقول ذلك الكلام (إنه: زنديق ولا كرامة)، أي: حكم عليه بالزندقة.

ج١: بوذا ليس نبياً، بل كان كافراً فيلسوفاً، يتنسك على غير دين سماوي، فمن اعتقد بنبوته فهو كافر. وقد غلا فيه قومه، واعتقدوا فيه الألوهية، وعبدوه من دون الله، واعتنق هذه النحلة البوذية الوثنية كثير من البشر قديماً وحديثاً، فالواجب على المسلم بغض هذه النحلة، وبغض أهلها، والبراءة منهم، ومعاداتهم في الله.

وأما عبد الله بن عمر بن الخطاب فهو صحابي جليل من أكابر الصحابة المهاجرين وعلمائهم وفضلائهم، تجب محبته ومحبة سائر الصحابة، والترضي عنهم، ولا يجوز تنقصهم أو تنقص أحد منهم؛ لقول النبي ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم**

مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٣٩٤)

س٢: من هو خالد بن سنان؟ لأن البعض يقولون: إنه نبي، والبعض الآخر يقول: إنه رجل صالح. أرجو منكم أن تعطوا لي أصله وحياته، ومن هو؟

ج٢: خالد بن سنان ذكر الحافظ ابن حجر في (الإصابة) أنه كان قبل البعثة، وأنه لم يدرك بعثة النبي ﷺ وأن بنته جاءت إلى النبي ﷺ، (الإصابة) (١٥٤/٢) ولم يثبت أنه كان نبياً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢١٠٠٩)

س١: كيف تكون العزة للمؤمنين وهم الآن ضعفاء في العالم الذي فسد جوانبه وأوسطه، والنصارى واليهود هم الذين يسيطرون في العالم كيف يشاؤون، كيف تكون العزة للمؤمنين؟

ج١: لا تحصل العزة للمؤمنين والنصر على الأعداء والتمكين في الأرض إلا بطاعة الله تعالى ورسوله ﷺ، والعمل بالإسلام والإيمان ظاهراً وباطناً، وقد جاء في القرآن والسنة وعن السلف الصالح من الآثار ما فيه عظة وادكار، قال الله تعالى: ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

(١) سورة النساء، الآيتان ١٣٨، ١٣٩.

أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾[1]، وقال جل وعلا: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ ﴾[2]، وقال جل جلاله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾[3]، إلى غيرها من الآيات الكريمات التي بينت ووضحت: أن تمكين المؤمنين وعزهم في هذه الحياة مشروط بقيامهم بما أوجب الله عليهم، من توحيده وتعظيمه وإجلاله، والعمل بكتابه واتباع سنة نبيه محمد ﷺ، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، ومحبة أولياء الله المؤمنين، وبغض أعدائه من المنافقين والكافرين، ومجاهدتهم؛ لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفلى، وغير ذلك من لوازم الإيمان.

وثبت عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر أنه قال: «**بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم**»[4] أخرجه الإمام أحمد وأبو داود، فبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن كل من خالف أمره فله نصيب من الذلة والصغار بحسب مخالفته ومعصيته، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في شرحه لهذا الحديث: (ومن أعظم ما حصل به الذل من مخالفة أمر الرسول ﷺ: ترك ما كان عليه من جهاد أعداء الله، فمن سلك سبيل الرسول ﷺ في الجهاد عَزَّ، ومن ترك الجهاد مع قدرته عليه ذَلَّ، وقد سبق حديث: «**إذا تبايعتم بالعينة، واتبعتم أذناب البقر، وتركتم الجهاد في سبيل الله – سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه من**

(١) سورة الحج، الآيتان ٤٠، ٤١.
(٢) سورة النور، الآية ٥٥.
(٣) سورة محمد، الآية ٧.
(٤) أحمد ٢/٥٠، ٩٢، وأبو داود ٤/٣١٤ برقم (٤٠٣١) مختصراً، وابن أبي شيبة ٥/٣١٣، وعبد بن حميد في (المنتخب) ٢/٥١ برقم (٨٤٦)، والطبراني في (مسند الشاميين) ١/١٣٦ برقم (٢١٦)، والبيهقي في (الشعب) ٣/٣٩٩ برقم (١١٥٤).

رقابكم حتى تراجعوا دينكم».

فمن ترك ما كان عليه النبي ﷺ من الجهاد مع قدرته واشتغل عنه بتحصيل الدنيا من وجوهها المباحة – حصل له الذل، فكيف إذا اشتغل عن الجهاد بجمع الدنيا من وجوهها المحرمة؟) انتهى كلامه رحمه الله.

ولقد عرف السلف الصالح من الصحابة، ومن بعدهم هذه الحقيقة، وهي: أن العزة في التمسك بالإسلام، واتباع النبي ﷺ، والاجتهاد في طاعة الله ورسوله والحذر من معصية الله ورسوله، فصدرت منهم كلمات منها: ما ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال: (نحن قوم أعزنا الله بالإسلام، فمهما ابتغينا العزة من دونه أذلنا الله)، وثبت عن أبي الدرداء رضي الله عنه، أنه لما فتح المسلمون قبرص وبكى أهلها وأظهروا من الحزن والذل ما أظهروا، جلس أبو الدرداء رضي الله عنه يبكي، فقال له جبير بن نفير: يا أبا الدرداء ما يبكيك في يوم أعز الله فيه الإسلام وأهله؟ فقال رضي الله عنه: ويحك يا جبير، ما أهون الخلق على الله عز وجل إذا أضاعوا أمره، بينما هي أمة قاهرة ظاهرة لهم الملك تركوا أمر الله فصاروا إلى ما ترى.

والحاصل: أن على كل مسلم مسئولية تحقيق العزة للمؤمنين بحسب قدرته، واستطاعته فيكون بنفسه قائماً بأمر الله تعالى، عاملاً بالإسلام والإيمان، ظاهراً وباطناً، ناصحاً لإخوانه المسلمين، آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، حتى تصلح أحوال المسلمين، أو يلقى الله على تلك الحال، وقد اتقاه حسب وسعه والله المستعان.

س٢: لقد ورد في (تفسير الطبري) عن ابن عباس: أن ثعلبة موجود. ولقد قال لي بعض الإخوان: إنه غير موجود، نفاه المحقق الحافظ ابن حجر، هل هي من القصص المكذوبة أم هي موجودة، علماً بأنهم كانوا يسمونه حمامة المسجد، وهو من الأنصار. ما الصحيح في ذلك؟

ج٢: ما ورد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ ﴾ الآية[1]، أنه: ثعلبة بن حاطب – لا يصح سنده. وثعلبة بن حاطب أنصاري

(١) سورة التوبة، الآية ٧٥.

معدود في البدريين، استشهد يوم أحد، كما حقق ذلك جماعة من أهل العلم، منهم الحـــافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

obeikandl.com

الكذب

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٦٣٥٥)

س٨: ما حكم الكذب الذي لا يوقع أحداً في مضرة أبداً؟

ج٨: يحرم الكذب مطلقاً، إلا ما استثناه الشارع، وليس ما ذكر منها؛ لعموم الأدلة كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[1] وفي (الصحيحين) وغيرهما، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً**»[2]، وعن عبدالله بن مسعود أيضاً أنه قال: الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل، اقرأوا إن شئتم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[3]، هكذا قرأها ثم قال: فهل تجدون لأحد فيه رخصة؟

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال العشرون من الفتوى رقم (٥٠٩١)

س٢٠: هل إذا مثلاً كذبنا كذب مزح حرام أم لا؟

ج٢٠: نعم، حرام، بل كبيرة من كبائر الذنوب، ولو كان مزحاً.

---

(١) سورة التوبة، الآية ١١٩.

(٢) أحمد ٣٨٤/١، ٤٣٢، والبخاري ٩٥/٧، ومسلم ٢٠١٢/٤-٢٠١٣، ٢٠١٣ برقم (٢٦٠٧)، وأبو داود ٢٦٤/٥ برقم (٤٩٨٩)، والترمذي ٣٤٧/٤ برقم (١٩٧١)، وابن أبي شيبة ٤٠٣/٨، وأبو يعلى ٧١/٩ برقم (٥١٣٨)، وابن حبان ٥٠٨/١، ٥٠٩ برقم (٢٧٣، ٢٧٤).

(٣) سورة التوبة، الآية ١١٩.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٧٥١٨)

س٤: هل يجوز للمرء أن يعامل إخوانه معاملة الدبلوماسي الكاذب، مثلاً: الرياض وجدة (٢٤٠) ريالاً هذه هي الأجرة المعروفة بين أبناء البلد، لكنه يقول لإخوانه: أجرة تذكرة الطائرة بين الرياض وجدة ألف ريال، ويأخذ منهم ألف ريال، ويقطع تذكرة الطائرة بـ (٢٤٠) ريال فقط، ويأخذ الباقي، هل هذه المعاملة الخديعة جائزة بين المسلمين؟

ج٤: يحرم الكذب لغير مصلحة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[1]، والكذب المذكور ليس لمصلحة، فهو محرم، والزائد من النقود التي أخذها محرم، يجب عليه أن يرده إلى من هو له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٩٢٨)

س٢: إن كثيراً من الناس إذا مزحوا يكذبون، فهل يجوز ذلك عليهم، فإني إذا بدأوا يمزحون خرجت عنهم، أيكون لي أجر أم ذنب بذلك؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

ج٢: إذا كان المزاح فيه كذب صريح وزور وجب ترك ذلك المجلس، وأنت مأجور إذا كان خروجك من المجلس من أجل ما في المزح من كذب، وإذا كان الكلام فيه تعريض وتعمية على المخاطب، ولكنه حق وصدق – فلا شيء في ذلك.

(١) سورة التوبة، الآية ١١٩.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٠٨٠٦)

س٦: كنت على موعد مع أحد أصدقائي، ونسيت الموعد فلم أذهب لمقابلته، وعندما اتصلت به وجدت نفسي أعتذر وأقول له: إنني كنت مسافراً إلى البلد، مع أنني لم أسافر، ولم أقصد أن أكذب عليه. فما حكم الإسلام في ذلك؟

ج٦: يحرم عليك الكذب في الاعتذار، وعليك التوبة ولزوم الصدق في أمورك كلها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٣٠٠٢)

س٢: شاب أنجبت زوجته طفلاً في أمريكا، وكانت الولادة قيصرية، ومصاريف المستشفى كانت مرتفعة، لا يستطيع على دفعها، ثم التحق بعد ذلك للعمل في شركة تؤمن له العلاج المجاني له ولعائلته، فهل يجوز أن يأتي بتقرير من المستشفى يكون التحاقه بالعمل قبل إجراء العملية لزوجته؛ لكي تقوم الشركة بتسديد فاتورة العلاج، رغم أن هذا خلاف الواقع؟

ج٢: لا يجوز ذلك؛ لما فيه من الخداع والكذب.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٧٢٦٢)

س٦: هل يجوز الكذب على المسيحيين العرب؟

ج٦: الأصل أن الله قد حرم الكذب على المسلمين، وأوجب عليهم الصدق، وجعله من

obeikandl.com

شعائر الإسلام، فلا يجوز لمسلم أن يكذب على مسلم ولا على كافر، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[1]، وفي الحديث المتفق عليه، عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «**عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً**»

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٧٢٦)

س٢: إذا اتفقت لجنة القبول والتسجيل على أن يكون المقدم بالشهادة أن يكون عمره كذا وكذا، ولا يزيد على كذا، حيث لو قال لهم عمره الحقيقي لا يقبل، وإن كذب لهم بنقص عمره يقبل، فهل تكون العهدة على اللجنة، ومسئوليته يوم القيامة، أو يشترك معهم الطالب في الإثم والكذب؟

ج٢: من كذب أو غش في ذلك فهو الآثم، سواء كان طالباً أم لجنة، ومن لم يفعل ذلك و لم يساعد عليه فهو غير آثم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٥٩١)

س٢: أنا ملتزمة – ولله الحمد – وأكره جداً الكذب، ولكن ظروف عملي أحياناً تضطرني للكذب على مفتش التأمينات عند سؤاله على عدد العاملين بالحضانة، وكذلك الضرائب، وهذا

(١) سورة التوبة، الآية ١١٩.

بناءً على تعليمات مجلس الإدارة، فما رأي فضيلتكم في ذلك؟

ج٢: الكذب لا يجوز، والواجب التزام الصدق؛ لقول النبي ﷺ: «**إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً**» فلا يجوز التساهل بهذا الأمر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٩٥٨)

س٢: هل يجوز لنا الكذب في هذه الحالة أم لا: رجل سألك عن شيء شخصي – سري – حراماً ارتكبته في الخلوة، فلم يرك أحد إلا الله الذي سترك، فهل يجب أن نقول الحق فنفضح أنفسنا أم نكذب، وماذا لو تعلق الأمر بالقسم، أي: يقول لك أقسم بالله على أنك لم تفعل ذلك الشيء الحرام؟

ج٢: لا يجوز شيء من الكذب إلا في الحالات التي استثناها النبي ﷺ، وهي: الكذب لإصلاح ذات البين،والكذب في الحرب، والكذب بين الزوجين لإصلاح العشرة بينهما، ومن وقع في ذنب وجبت عليه التوبة، ولا يذكره للناس إلا إذا كان يتعلق به حق للآدميين، كظلمهم، والتعدي عليهم، فإنه يذكره لهم، ويرده إليهم إن كان مالاً، أو يطلب منهم المسامحة إن كان غير ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٥١٧)

س١: لي جد رحمه الله توفي قبل شهر، وأحبه كثيراً، وأحب أبناءه في الله، ولكن عندهم (دش) وقبل فترة جاءني أحد أبنائه وقلت له: لقد حلمت بوالدك، ويسلم عليك، ويقول: شيل الدش من فوق البيت، فذهب أبناؤه وكسروا الدش إلى قطع صغيرة، محبة في والدهم، وحلفوا لن

obeikandi.com

يدخل هذا الجهاز مترلهم مرة أخرى، فلقد كذبت أنا بهذا الحلم، ولكنني لا أريد لهم شراً، فماذا علي؟

ج١: الكذب في الحلم محرم، وجاء فيه من الوعيد ما فيه مزدجر، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن من أفرى الفرى أن يُرِيَ عينه ما لم تَرَ**»[١] رواه البخاري، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تحلم بحلم لم يره كُلِّف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل**»[٢] رواه البخاري.

فالواجب عليك: التوبة والاستغفار عما بدر منك، ويجب عليك في المستقبل إذا أمرت بمعروف أو نهيت عن منكر: أن تسلك الطرق الشرعية، وأن تلتزم بالصدق والأمانة، نسأل الله لك الهداية والتوفيق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) أحمد ٢/٩٦، ١١٨-١١٩، والبخاري ٨/٨٣، والبزار (كشف الأستار) ١/١١٥ برقم (٢١١).

(٢) أحمد ١/٢١٦، ٢٤٦، ٣٥٩، والبخاري في (الصحيح) ٨/٨٢، وفي (الأدب المفرد) ص/٣٩٧، برقم (١١٥٩)، وأبو داود ٥/٢٨٥ برقم (٥٠٢٤)، والترمذي ٤/٥٣٨ برقم (٢٢٨٣)، وابن ماجه ٢/١٢٨٩ برقم (٣٩١٦)، وابن حبان ١٢/٤٩٨، ٤٩٩ برقم (٥٦٨٥، ٥٦٨٦)، وعبد بن حميد ١/٥٢١-٥٢٢ برقم (٥٩٩)، والطبراني ١١/١٩٨، ٢٤٥، ٢٥١، ٢٥٧، ٢٧٣ برقم (١١٦٣٧، ١١٨٣١، ١١٨٥٥، ١١٨٨٤، ١١٩٦٠)، والبيهقي في (السنن) ٧/٢٦٩، وفي (الآداب) ص/٣٦٦ برقم (٩٨٢)، وفي (الشعب) ٩/٦٥، ١٢٤ برقم (٤٤٣٩، ٤٤٨٩)، ط: الهند، والبغوي ١٢/١٣٠ برقم (٣٢١٨).

openkandil.com

اللعـن

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٥٣٣٧)

س٣: امرأة لعنت زوجها ولعنت والديه، ثم بعد تهدده لها وضربها ولفترة وجيـزة رفعـت اعتذارها إليه، وطلبت السماح منه تندماً على فعلها، فهل يلزمها شيء نحو فعلها الذي ارتكبته أم لا؟

ج٣: إذا كان الواقع ما ذكر فلا شيء عليها سوى التوبة والاسـتغفار مـن اللعـن، واستسماح الوالدين، إذا كانا موجودين، أو الموجود منهما، إذا تيسر ذلك ولم تخـش منـه مفسدة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٣٦٦)

س٣: ما حكم الرجل الذي تمشي نساؤه عاريات في الشوارع، عليهن كساء خفيف؟ وما حكم المرأة التي تلعن في بيت زوجها وتلعن أولادها؟ أفيدونا في هذين الأمرين، جزاكم الله خـير الجزاء.

ج٣: **أولاً**: يحرم خروج النساء للشوارع في ثياب رقيقة لا تسترها، وعلى وليهن أمرهن بالمعروف وإلزامهن بعدم الخروج بهذه الثياب.

ثانياً: لا يجوز للمرأة لعن أولادها في بيت زوجها ولا في غيره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٣٤٧٥)

س٢: ما حكم الرجل إذا أطلق لعنة الشيطان على زوجته ووالديها لأسباب زعل بينهما؟

ج٢: لعن الإنسان زوجته أو غيرها من والديها أو سواهما حرام، ويجب على من وقع منه ذلك أن يستغفر الله ويتوب إليه، ويندم على ما حصل منه، ويعزم على ألا يعود إلى هذه الجريمة؛ عسى أن يتوب الله عليه ويغفر ذنبه، ويطلب السماح ممن لعنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٨٨٢٣)

س٥: ما هي صفة الرجل إذا لعن زوجته أو الزوجة إذا لعنت زوجها، هل أحد منهم يحرم على الثاني من ناحية الزواج؟

ج٥: لا يحرم كل منهما على الآخر بلعنه، ولا يقع بذلك طلاق، ولكن لعنه إياها ولعنها إياه من كبائر الذنوب، فيجب عليهما أن يتوبا ويستغفرا الله مما حصل منهما، ويستسمح كل من لعنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٥٦١)

س٣: إن أبا الابن يسبه بأمه، وإن أم الابن تسبه بأبيه، أي: تقول: لعن الله أباك، والأب يقول: لعن الله أبا من وضع بك. أفيدونا أفادكم الله.

ج٣: اللعن حرام، وكلا الطرفين آثم بذلك، ويشرع لمن عرف حالهما نصحهما وإرشادهما بترك ذلك، وعليهما التوبة من ذلك، وعدم العود إليه.

obeikandi.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٧٦٢٢)

س٤: هل يحق للرجل أن يلعن الناس، ويطلق عليهم لعنة الشيطان؟ هل يحق للرجل أن يسب زوجته ويشتمها، ويطلق عليها اللعنة أو الغضب أو القبح؟

ج٤: لا يجوز ذلك في حق المسلم بعيد أو قريب، بل هو من كبائر الذنوب؛ لقوله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**» متفق عليه، وقوله ﷺ: «**لايرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك**»[1] رواه البخاري.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧١٧٦)

س٢: هل اللعن عند الزعل أو عند الضيق حرام؟ وإذا لعنتُ ثم استغفرت الله هل علي شيء؟ أفيدوني أثابكم الله.

ج٢: لعنك نفسك أو غيرك من كبائر الذنوب ومساوئ الأخلاق، فعليك أن تصون لسانك عن ذلك مستقبلاً؛ اتقاءً لغضب الله وسخطه، وأن تتوب إلى الله وتستغفره مما حصل منك من ذلك؛ عسى أن يتوب الله عليك ويغفر لك، وعليك أن تستبيح من لعنته.

---

(١) رواه بهذا اللفظ من حديث أبي ذر رضي الله عنه:
أحمد ١٨١/٥، والبخاري في (الصحيح) ٨٤/٧، وفي (الأدب المفرد) ص/١٥٥ برقم (٤٣٢)، وأبو عوانة ٢٣/١، ٢٣-٢٤، وابن منده في (الإيمان) ٦٣٩/٢-٦٤٠ برقم (٥٩٣)، والبزار (البحر الزخار) ٣٥٤/٩ برقم (٣٩١٩)، والطحاوي في (المشكل) ٣٢٢/٢، ٣٢٣ برقم (٨٦٢، ٨٦٣)، والبغوي ١٣٢/١٣ برقم (٣٥٥٢).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١١٠٥٧)

س٣: ما حكم من يستخدم اللعن في كل أحواله، يلعن أولاده وأشياءه الأخرى، وهو الآن كبير في السن، ولا يزال يفعل ذلك؟

ج٣: لا يجوز للمسلم أن يلعن أولاده وأشياءه الأخرى، ويجب عليه أن يستغفر ويتوب إلى الله جل وعلا، وإن استمر على اللعن فهو آثم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثامن من الفتوى رقم (١٨٦٤٩)

س٨: والدي متوفى ووالدتي متزوجة من رجل آخر، وكل فترة وأخرى تقول أمامنا –ونحن ثلاث أخوات بنات–: الله لا يرحمه، عمل وعمل، ونحن تقديراً لها لا نقول لها شيئاً ونحن متزوجات، وهي لديها (٩) أولاد وبنات من الرجل الآخر، فما الحكم في هذا، هل نرد عليها أو يعتبر عقوقاً لها؟

وهو رحمه الله كان من خير الناس صلاة وزكاة، لكن كان يمنعها من الخروج إلا للضرورة.

ج٨: عليكن مناصحة والدتكن وتحذيرها من السباب، لا سيما للأموات، فإنهم أفضوا إلى ما قدموا، فلا يذكرون إلا بخير، ولا يجوز ذكر معايبهم، وعلى والدتكن تذكر ما سلف بينها وبين زوجها المتوفى، فإن الله يقول: ﴿ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ ﴾[1]، ويقول النبي ﷺ: «**لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا**» خرجه البخاري في (صحيحه).

(١) سورة البقرة، الآية ٢٣٧.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠١٦٣)

س: هل عندما يلعن رجل رجلاً آخر ولا تفتح لها أبواب السماء؛ لأنه غير مستحق لها ترجع على الرجل الأول أم لا؟ وهل يجوز لعن امرأة بحجة أنها غير متحجبة؟

ج: اللعن ليس من صفات المؤمن الكامل الإيمان، فقد روى الإمام أحمد في (مسنده) والترمذي في (الجامع) عن علقمة عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش البذيء**» قال الترمذي: حديث حسن غريب. وثبت في (الصحيحين) من حديث ثابت بن الضحاك، عن النبي ﷺ أنه قال: «**لعن المؤمن كقتله**».

وعلى ذلك فإنه لا يجوز للمؤمن أن يلعن أحداً من إخوانه المسلمين، إلا من لعنه الله في كتابه أو لعنه رسوله ﷺ، ولا يجوز لعن من ارتكب معصية لمعصيته؛ كالمرأة غير المتحجبة ونحوها، بل على المسلم أن يقوم بمناصحتها وحثها على التحجب بالأسلوب الطيب والدعوة الحسنة، ومن لعن أحداً لا يستحق اللعن فقد ورد الوعيد الشديد في حقه، وإن اللعنة ترجع إلى قائلها إن لم تجد مساغاً، ويدل لذلك ما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإن لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لُعن، فإن كان أهلاً لذلك وإلا رجعت إلى قائلها**» رواه الإمام أحمد في (مسنده) وأبو داود في (سننه).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٧٥٣)

س: لعنت الشيطان في إحدى المرات، وعندما سمعني أحد الإخوة أنكر علي ذلك، وقال إنه سمع أن هناك نهياً عن لعن الشيطان؛ لأنه إذا لعن تعاظم، فهل ما قال هذا الأخ صحيحاً؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.

ج: المشروع للإنسان إذا سول له الشيطان فعل المعاصي، وزينها له ووسوس له، أو خاف أن يصيبه ضرر من كيده وكيد أوليائه – أن يستعيذ بالله ويستجير به وحده؛ لكف شره وأذاه عنه، ويسمي بالله، ويكثر من ذكره ليصرفه الله عنه ويرد كيده ويتصاغر في نفسه، ويدل لذلك قول الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنۡ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ۝٩٧ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحۡضُرُونِ ﴾[2]، ولما صح عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا قام إلى الصلاة: «**أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه**» ولما أخرجه الإمام أحمد في (مسنده) ج٥ص٥٩ عن أبي تميمة الهجيمي، عمن كان رديف النبي ﷺ قال: كنت رديفه على حمار، فعثر الحمار، فقلت: تعس الشيطان، فقال لي النبي ﷺ: «**لا تقل: تعس الشيطان؛ فإنك إذا قلت: تعس الشيطان تعاظم في نفسه وقال: صرعته بقوتي، فإذا قلت: بسم الله؛ تصاغرت إليه نفسه حتى يكون أصغر من ذباب**»[3]، وروى أبو داود في (سننه) نحوه، وجاء في كتاب (الصمت وآداب اللسان) لابن أبي الدنيا ص٢٠٥، عن مجاهد رحمه الله أنه قال: (قل ما ذكر الشيطان قوم إلا حضرهم، فإذا سمع أحداً يلعنه قال: لقد لعنت ملعوناً، ولا شيء أقطع لظهره من: لا إله إلا الله) هذا هو العلاج الناجع لكف أذى الشيطان عن الإنسان، إذ لا يكف شر مردة الجن إلا ذلك.

أما لعن الشيطان فإن الله لعنه في كتابه في أكثر من موضع، لـــمَّا تكبر وامتنع عن امتثال

(١) سورة الأعراف، الآية ٢٠٠.

(٢) سورة المؤمنون، الآيتان ٩٧، ٩٨.

(٣) أحمد ٥/٥٩، ٧١، ٣٦٥، وأبو داود ٥/٢٦٠، برقم (٤٩٨٢)، والنسائي في (عمل اليوم والليلـــة) ص/ ٣٧٣، ٣٧٤، برقم (٥٥٤، ٥٥٥)، وعبدالرزاق ١١/٤٢٤ برقم (٢٠٨٩٩)، والطحاوي في (المشكل) ١/٣٤٣ برقم (٣٦٨) والطبراني ١/١٩٤ برقم (٥١٦)، والحاكم ٤/٢٩٢، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) ٢/٣٠٦ برقم (١٠٦٨)، وابن السني في (عمل اليوم والليلة) ص/٢٤٠ برقم (٥٠٩)، والبغوي ١٢/٣٥٤ برقم (٣٣٨٤).

أمر الله له للسجود لآدم لما خلقه، سجود تكريم وإجلال، ووصفه الله بأنه رجيم وأنه لعين، فهو من المطرودين عن رحمة الله وجنته يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾[2].

وقد لعنه الرسول ﷺ في الصلاة عندما جاهده وأراد أن يضره ويفتك به، فقد روى الإمام مسلم في (صحيحه) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ فسمعناه يقول: «**أعوذ بالله منك**»، ثم قال: «**ألعنك بلعنة الله**» ثلاثاً، وبسط يده كأنه يتناول شيئاً، فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله: قد سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك، قال: «**إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي، فقلت: أعوذ بالله ثلاث مرات، ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة، فلم يستأخر ثلاث مرات، ثم أردت أخذه، والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقاً يلعب به ولدان أهل المدينة**»[3].

وعلى ذلك فإنه يجوز للإنسان أن يلعن الشيطان إذا تعرض له ليضره أو جاهده ووسوس له ليفتنه عن طاعة الله، لكن لا يترك التعوذ منه بالله، والإكثار من ذكر الله، وقول: بسم الله ونحو ذلك من الأذكار والأدعية المشروعة؛ ليتحصن المسلم بالله من شره، وعملاً بالآيات والأحاديث السابقة، وينبغي للإنسان أن لا يجعل لعن الشيطان ديدنه بدون سبب، اقتداء برسول الله ﷺ.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس

(١) سورة النساء، الآيتان ١١٧، ١١٨.

(٢) سورة الحجر، الآيتان ٣٤، ٣٥.

(٣) مسلم ٣٨٥/١ برقم (٥٤٢)، والنسائي ١٣/٣ برقم (١٢١٥)، وابن حبان ٣١٦/٥-٣١٧ برقم (١٩٧٩)، وأبو عوانة ١٤٤/٢، وأبو نعيم في (دلائل النبوة) ٤٧٥/٢ برقم (٢٦٦) ت: عبدالبر عباس، والبيهقي ٢٦٤/٢.

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٤٠٤٨)

س٨: ماذا أفعل مع والدي؟ من سوء خلقه دائماً يتكلم بالسوء القبيح – يعني: بالفروج والجماع: (الزنا) – واللعن إلى سب الملة مع شدة الغضب، ويغضب حتى مع الصبيان الصغار من عام وعامين وثلاث، هل أهجره؟

ج٨: لعن الملة الإسلامية كفر بواح والعياذ بالله، والكلام بالسوء القبيح كبيرة من كبائر الذنوب، فالواجب عليك نصحه، وإيضاح هذا الحكم له، ودعوته إلى التوبة الصادقة، والصبر على ذلك، عسى الله أن يهديه؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ﴾[1].

أصلحك الله وأعانك على الخير.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٣٩٦)

س٤: ما حكم المزح بالكلام البذيء بقصد الضحك؟

ج٤: لا يجوز؛ لعموم الأدلة المانعة من مثل هذا، ولما يترتب على ذلك غالباً من العواقب الوخيمة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس

(١) سورة لقمان، الآيتان ١٤، ١٥.

الفتوى رقم (١٤٩٦٩)

س: سمعت رجلاً يلعن خروفاً له؛ لأن الخروف قد أتعبه ولم يمش، فما حكم لعن الدابة؟ حيث إني سمعت أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يلعن جملاً فقال: «لا تركبه، فإنه حرام عليك» أو كما قال، فهل لصاحب الخروف أن يأكل من هذا الخروف أم إنه حرام عليه؟

ج: **أولاً**: الحديث المذكور حديث صحيح، رواه مسلم والحادثة وقعت من امرأة لعنت ناقة لها، لا من رجل، وليست الدابة جملاً، كما جاء في السؤال.

ثانياً: اللعن لا يجوز أن يصدر من المسلم لا في حق الآدميين المسلمين، ولا في حق البهائم أو غيرها من الممتلكات؛ لأن اللعنة كلمة قبيحة لا يليق أن تصدر من المسلم.

ثالثاً: لا يحرم على من لعن البهيمة أن يأكل من لحمها؛ لأن الأصل الحل، ولأن النبي ﷺ لم ينه صاحبة الناقة عن أكل لحمها، وإنما أمرها بترك الحمل عليها ومصاحبتها لركب الرسول ﷺ، زجراً لها ولغيرها، وذلك من العقوبة بالمال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

البعد عن قرناء السوء

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٤٥١٠)

س٥: إننا نسمع من بعض الشباب المسلم ما لا يليق عن علمائهم، وعن ولاة أمورهم، فهل نكون مشاركين لهم في الإثم إذا جالسناهم؟ علماً بأننا غير راضين بأقوالهم.

ج٥: ينبغي نصحهم وإرشادهم والبيان لهم بأنهم يأثمون في ذلك، فإن استمروا في هذا المنكر فاترك مجالستهم وقت الخوض في ذلك، وفق الله الجميع لما فيه رضاه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٧٥٥)

س٣: لدي صديق عزيز علي، وهو يصلي، وقد نصحته عدة مرات، وجوابه الوحيد: إن شاء الله، سواليفه في المجالس أو كل مكان عن النساء وفي المغازلة، وقد كرهت الجلوس معه من سواليفه الكريهة، فما هو الحل معه؟

ج٣: ينصح أولاً بترك ذلك، فإن أبى وجب اعتزاله؛ بعداً عن الشر وأهله، وردعاً له عن الشر ووسائله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٧٦٤٣)

س٤: هل يمكن للمسلم الإقامة بين من كانت نساؤهم مكشوفات العورات وغير ذلك من المحرمات الجمة، لا حرام عندهم إلا ما كرهته أنفسهم، والغرابة أنهم مسلمون، هل تجب عليه الهجرة؟

ج٤: المشروع في حق المسلم أن لا يجالس ولا يجاور من عليه خطر منه، ابتعاداً بنفسه عن أسباب الفتن، فعلى من ابتلي بمثل هؤلاء أن يبتعد عنهم، وأن يلتمس له مكاناً وبيئة يأمن فيها من أسباب الفتن، اللهم إلا إذا كان لديه حصانة دينية، وقدرة على إنكار هذا المنكر، أو تخفيفه، فيشرع في حقه البقاء لهذا الهدف، مع الأخذ بأسباب الحيطة والبعد عن الفتن.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٩٦٩)

س٣: لي أصدقاء فاسقون، ويعملون الفواحش، ويقومون بأعمال تغضب وجه الله تعالى، ولكني أحبهم حباً شديداً، ويحبوني حباً شديدا، وأنا هجرتهم حتى يبتعدوا عن ذلك، ولكني أتألم حسرة عليهم. مع العلم أني أطلعهم على الكتب الدينية، وأعلمهم الصلاة. فما رأيكم؟

ج٣: إذا كان الأمر كما ذكرت فلا يجوز لك أن تصادقهم، ولا تجالسهم؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ الآية[1]، ولعموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾[2].

فالواجب نصحهم، فإن لم يقبلوا فبلغ عنهم جهة الاختصاص؛ للأخذ على أيديهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

(١) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

(٢) سورة الأنعام، الآية ٦٨.

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٤٥٨)

س١: أنا أسكن مع خمسة من جماعتي، حالهم أنهم يصلون الصلوات الخمس في المسجد، غير أنهم بالليل يلعبون الورق، ويدخنون السجائر، ويشاهدون التلفاز، وأجلس في الغرفة معهم، وهم يلعبون الورق، لا أستطيع أن أتكلم، ولا آمر بمعروف أو أنهى عن منكر على ذلك؛ لأنهم أمة، كما أنني بحكم عملي آكل معهم وأجلس معهم، فأرجو إجابتي عما يأتي:

أ – هل يجوز لي السكن في تلك الغرفة معهم؟

ب – هل يجوز الصلاة معهم؟ مع العلم أنهم يداومون على الصلاة.

جـ – هل يجوز الأكل معهم؟ مع العلم أن طبيعة عملي لا تمكنني من الطهي لنفسي.

ج١: مادام زملاؤك يحافظون على الصلاة، ولكنهم يفعلون بعض المعاصي، مثل شرب الدخان واللعب بالورق – فلك أن تسكن معهم، إذا كنت تنكر عليهم وتنصحهم، فإن لم يمتثلوا النصيحة فاعتزلهم واسكن في مكان آخر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩١٢٥)

س: بالنسبة لي يتعذر لي في معظم الأحيان الدراسة في البيت؛ وذلك لوجود الأولاد حفظهم الله، ولذلك أعطاني القسم هنا غرفة بها مكتب، يشاركني فيه ثلاثة، أقوم بالدراسة فيه منذ التاسعة صباحاً إلى الثامنة والنصف مساءً تقريباً يومياً.

والسؤال: إن القسم هنا يوجه لي كما يوجه لغيري دعوات لحضور حفلات القسم في مناسبات متعددة، ومنها كل أسبوعين، عند الانتهاء من الندوة الأسبوعية العلمية التي يعقدها القسم، ومشرفي هو رئيس القسم، والمهم هو: هل يجوز لي حضور هذه الحفلات معهم وهم يشربون الخمر فيها – أعزكم الله– بالرغم من وجود عصير كذلك، هذه الحفلات في القسم، وهم وقوف لا يجلسون فيها، بل يتحدثون لبعض الوقت وينصرفون (وهم الأساتذة وطلاب الدراسات العليا) وأشعر بالحرج لعدم حضوري معهم، وذلك مع وجود اللحية، أخشى أن يعتبروا

obeikandl.com

ذلك معاداة لهم وخاصة منهم مشرفي، وسيكون أحدهم والله أعلم – وهو المعتاد عندهم – ممتحناً داخلياً عند مناقشة الأطروحة في المستقبل، المهم هو عدم الحضور معهم والرفض الدائم لدعواتهم، وهم يروني أمامهم تقريباً يومياً، أخشى أن يعتبروه معاداة صريحة لهم.

والسؤال: هل يجوز شرعاً في مثل وضعي أن أحضر معهم ولو قليلاً وأشرب العصير، ثم أختفي عن أنظارهم، وذلك فقط إثباتاً لمشاركتي معهم، درءاً لشرهم لا قدر الله؟

ج: لا يجوز للمسلم حضور الحفلات التي يشرب فيها الخمر وغيره من المحرمات؛ لأن المؤمن يدعوه إيمانه إلى الغيرة على محارم الله، والبعد عن من يستحل المحرمات، وهجرهم في ذات الله، وبغضهم على قدر ما ارتكبوا من محارم الله؛ لئلا يكون مشاركاً لهم في الإثم.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**».

وروي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: وذكر في آخر الحديث: «..**ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر**» أخرجه الإمام الترمذي، انظر (عارضة الأحوذي) ج١٠ ص٢٤٢، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وأخرجه الإمام أحمد في (المسند) ج١ ص٢٠ وج٣ ص٣٣٩ بنحوه، وفي لفظ آخر: «**فلا يقعد على مائدة يشرب عليها الخمر**» والحديث صحيح له شواهد تقويه.

فعلى المسلم أن يتقي الله فيما يقول ويعمل، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾[1]، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، فيجب عليك الابتعاد عن هذه الأماكن التي يعرض فيها الخمر، وأن تقدم رضا الله على رضا الناس، وأن تتوكل على الله وحده، وتعلم أنه النافع الضار وحده، وعليك أن تنصح زملاءك، وتذكرهم بالله، وأن عقابه أليم، وبأسه شديد على من تجرأ على محارمه، فعسى أن يكون في ذلك موعظة لهم وسبب لتوبتهم ورجوعهم إلى الله سبحانه.

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠١٤٥)

س٢: قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين» اشرح لي هذا الحديث.

ج٢: هذا الحديث رواه البخاري ومسلم في (صحيحيهما) ومعناه: أن كل واحد من أمة الإجابة إذا عمل ذنباً وهو مُسِرٌّ به على خوف وحياء، فإنه يرجى له العفو والصفح من الله جل وعلا يوم القيامة، أما من أعلن بالمعصية، وتحدث بها بين الناس، واستخف بما فعل من الخطيئات – فقد عرض نفسه لسخط الله وعقوبته. نسأل الله السلامة والعافية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢١٦٧٧)

س٤: يقول الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾، هل يعتبر الاستتار من الناس حين فعل المعاصي شركاً في كل الأحوال؟ وما معنى قوله ﷺ: «من ابتلي بواحدة من هذه القاذورات – أي: المعاصي– فليستتر»؟ فكيف نحمل الفهم جمعاً بين الآية والحديث؟

ج٤: الآية نزلت في المنافقين الذين يخافون من الناس ولا يخافون الله عز وجل، وإنما يظهرون الإيمان خديعة ومكراً، أما المؤمن فمطلوب أن لا يظهر المعصية إذا ابتلي بها، وأن يتوب منها ولا يعود إليها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٤١٩)

س٣: من المعروف أن الإنسان كلما ارتكب من المعاصي ازداد بعداً من الله عز وجل، وكلما ازداد بعداً من الله عز وجل يصبح مبغوضاً عند الناس، ولكن هناك من يرتكب الكبائر سراً ومع هذا كله الناس تحبه، هل هذا استدراج من الله عز وجل لهذا الشخص؟ أفيدونا أفادكم الله.

ج٣: العاطفة الجبلية شيء، والمحبة الدينية شيء آخر، فإن بعض العصاة قد يكون لديه من حسن المعاملة والبشاشة ما يجلب القلوب إليه، ومعلوم أن الحب والبغض يتبعضان، فيحب الشخص لما فيه من خصال خيرة، ويبغض لما فيه من خصلة أو خصال سيئة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٢٧٨)

س٣: ما حكم مجالسة من لم يحافظ على الصلاة؟

ج٣: من جالس من لم يحافظ على الصلاة لنصحه وأمره بالصلاة وبالمعروف عموماً ونهيه عن المنكر رجاء أن يهديه الله، وتستقيم أحواله- فقد أحسن وأدى ما عليه من النصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما من جالسه لمجرد الصحبة والتسلية أو لمصالح الدنيا فقط فقد أساء وأثم، «**مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه، وكير الحداد يحرق بدنك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة**»[(١)] رواه البخاري.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) (صحيح البخاري) ١٦/٣.

obeikandi.com

الفتوى رقم (٤٣٩٦)

س: إنني رجل موظف أعمل في الطائف، وعندما تعينت في الطائف استأجرت لي بيتاً لكي أسكن فيه؛ لأنني مثبت في الطائف، وحيث إن أهلي جميعاً في الجنوب (بأبها)، وعندما استأجرت هذا البيت أنا وزملاء لي يعملون في بلدية الطائف أيضاً، وقد سكنت أنا وهم جميعاً في هذا البيت، وهم ثلاثة أشخاص، وبعد مضي شهر لاحظت منهم تقصيراً في تأدية الصلاة، وقد نصحتهم عدة مرات بالمحافظة على الصلاة، وحيث تبين لي أخيراً بأنهم لم يؤدوا ولا فرض من الصلاة، لا في المسجد ولا في البيت، وحتى صلاة الجمعة. وعندما عاتبتهم على ذلك بعد نصيحتي لهم على تحريم ترك الصلاة؛ لأنها ركن من أركان الإسلام، ويحرم على المسلم تركها، فردوا علي قائلين: نحن لا نريد الصلاة، ولا تتدخل فينا بشأنها. وكذلك لاحظت منهم شرب الدخان، وكذلك اللعب بالباصرة وقت الفروض للصلوات، وطول الليل حتى الساعة الثانية من الليل، فإذا جاء وقت الصلاة تركوها عمداً بدون أي عذر يذكر، وكذلك يضعون الجرائد التي فيها آيات قرآنية تحت الطعام، ثم يرمون بها في الزبالات والقمامة، وهم كذلك يحبون التصوير للأشياء المحرمة؛ كالبنات، وغير ذلك من التصوير المنهي عنه، وبدون حاجة لذلك، وفيهم خصال ذميمة لا أريد ذكرها في هذا المجال، مع العلم بأننا قد استأجرنا البيت لمدة سنة كاملة، ولم يمض منها حتى الآن إلا شهر ونصف فقط، ونحن استأجرناه جميعاً، وأنا لا أستطيع أن استأجر لي بيتاً وحدي؛ لأن راتبي قليل، ولا يمكن يصرفني في الإيجار والأكل والشرب والملبس وغيره. أفيدونا جزاكم الله خيراً

ج: إذا كان الواقع كما ذكرت من ترك زملائك في المسكن الصلاة وارتكابهم منكرات أخرى، وأنهم لم يقبلوا نصحك، وأنك لا تستطيع الاستقلال بمسكن، فبلغ عنهم هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لديكم، فإن استقام أمرهم فالحمد لله، وإلا فاعتزلهم في حجرة من البيت – إن تيسر – حتى تنتهي السنة، وإن لم يتيسر ذلك فابحث عن آخرين تسكن معهم؛ بعداً عن الشر وأهله، واتقاء للفتنة، فإن الشر يسري إلى الإنسان دون أن يشعر به، والبلاء في المال أخف بكثير من البلاء في الدين والفساد في الأخلاق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو نائب الرئيس الرئيس

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨١٦٤)

س٢: يقول رسول الله ﷺ في حديث معناه: من لم تنهه صلاته فليس منا، صدق رسول الله ﷺ. وفي موضع آخر: أن بعض الصحابة قالوا لرسول الله ﷺ: إن فلان يصلي ويأتي الفاحشة، فقال ﷺ: (إن صلاته ستأتي يوماً وتنهاه).

في الحديث الأول قال: من لم تنهه صلاته فليس منا. والثاني: إن صاحب الفاحشة أن صلاته سوف تمنعه عن الفاحشة، فهل يصلي من يأتي الفاحشة أم لا؟

ج٢: الكلام الأول ليس بحديث عن رسول الله ﷺ فيما نعلم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ﴾[1]، فمن أقام الصلاة على الوجه المشروع فإن صلاته تنهاه عن الفحشاء والمنكر، كما قال النبي ﷺ في الذي ذكر له أنه يقوم الليل ويسرق في النهار: «**إن كان صادقاً فسينهاه ما تقول**»، أما إذا أديت الصلاة على غير الوجه المشروع فإنها لا تنهى صاحبها عن الفحشاء والمنكر؛ لما فيها من النقص.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول والثالث من الفتوى رقم (٢١٦٠)

س١: أسكن مع عشرة زملاء آخرين من دول مختلفة: تسعة منهم مسيحيون، والعاشر لا يعتنق أي دين، نتناول الوجبة الرئيسية سوياً وعلى مائدة واحدة، يقوم بإعدادها اثنان من الطلبة كل يوم بالتناوب، فهل يصح شرعاً أن نتناول طعاماً مع هؤلاء؟ علماً بأن ظروفي المالية والدراسية لا تمكن من العيش بمفردي أبداً.

ج١: شريعة الإسلام مبنية على اليسر والسهولة، ورفع الحرج، ولك أن تستمر معهم ما دمت لا تتمكن من العيش وحدك، ولكن عليك أن تدعوهم إلى الله بأقوالك وأفعالك

(١) سورة العنكبوت، الآية ٤٥.

ومعاملتك لهم؛ لعل الله أن يجعل فيك بركة.

س٣: التعامل بين هؤلاء النفر وبعضهم البعض، فيه كثير من التودد والتلاطف، وكثيراً ما يدعو بعضهم بعضاً إلى حجراتهم الخاصة لتناول وجبات خفيفة، أو مشروبات أو فواكه وخلافه، وأتوقع أن يدعوني بعضهم (سواء المسيحيون منهم أو غير ذي الدين) فهل أجيب دعواتهم، وبالتالي أدعوهم بالمثل أم أرفض؟ وأنا مجتهد في شرح تعاليم الإسلام لهم بالقول والعمل إن شاء الله، وخوفي – إن رفضت– أن يفهم أن ذلك تعنت وانطوائية في الإسلام، يؤدي بهم إلى النفور منه، والابتعاد عن فهمه. فما رأيكم؟

ج٣: ادعهم إلى محلك، وأجب دعوتهم، وادعهم إلى الله، كما سبق في جواب السؤال الأول.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١١١٤٢)

س٣: هل يجوز للمسلم إذا لقي شيئاً للكافر أن يعطيه إياه أم لا؟ وهل للمسلم إذا لقي كافراً غريقاً أن ينقذه أم لا؟ وإن فعل هذا يكون من المودة؟ وجزاكم الله خيراً.

ج٣: **أولاً**: إذا وجد المسلم شيئاً للكافر المستأمن وجب عليه دفعه إليه.

ثانياً: يجوز للمسلم إنقاذ الكافر إذا كان غير حربي من الغرق، وهذا من باب الإحسان، واستمالة قلب الكافر؛ لعله يهتدي إلى الإسلام، وليس ذلك من المحبة والمودة المنهي عنها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٠٤٩٨)

س٣: رجل مسلم عنده سيارة، ويسكن في قرية في الصحراء، وهذه القرية يوجد بها دكتور

مسيحي (نصراني) وهذا الرجل المسلم يوصل هذا الدكتور كل شهر إلى المكان الذي يريده الدكتور، ولا يركب هذا الدكتور إلا معه، فهل تعتبر هذه العلاقة صداقة، وهل تجوز في حكم الإسلام؟

ج٣: إسداء المنافع وفعل المعروف للكافر غير الحربي من الأمور الدنيوية، فيجوز فعلها مع الكفرة، مع بغض ما هم عليه من المعتقد والدين، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٨٠٥٢)

س٤: هل يجوز للمسلم أن يتخذصديقاً نصرانياً، يسير معه ويزوره ويذاكر معه، ونحو ذلك؟

ج٤: يجوز للمسلم أن يعامل الكافر غير الحربي بالمعروف، ويقابل بره بالبر، ويتبادل معه المنافع والهدايا، لكن لا يواليه ولاء ود ومحبة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٣٤٧٧)

س٣: ما حكم الكافر المشرك إذا أحسن للمسلمين وبنى لهم المسجد مثلاً، أو أحسن للفقراء، وأعطاهم مالاً كثيراً، وهل يدخل في الجنة لأجل إحسانه؟

ج٣: إذا أحسن الكافر إلى المسلمين فإنه يجازى على إحسانه في الدنيا، ولكن لا يكون

(١) سورة الممتحنة، الآية ٨.

obeikandl.com

ذلك سبباً في دخوله الجنة، وإنما يكون دخولها بالتوحيد والعمل بشرائع الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٤٣٧)

س: أعمل في إحدى المصالح الحكومية، والرئيس المباشر للعمل مسيحي، والعادة عندما أتحدث مع أحد يكون الرد (بارك الله فيك) (الله يكرمك) (حفظك الله) فما رأي الدين في ذلك؟ وهل يكون هذا مخالف لقول الله سبحانه وتعالى في سورة التوبة: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾؟

ج: لا ينبغي الدعاء المذكور لكافر، وإنما يدعى له بالهداية للإسلام، وإذا عمل معروفاً فيبدي له الشعور الحسن بما يناسب المقام، كقول: أنا شاكر، ونحو ذلك. أما الآية الكريمة فهي في حق من مات على الكفر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩١٤٦)

س٤: هل يجوز الكلام مع الأجانب الكفار رجالاً ونساء؟

ج٤: يباح الكلام مع الكفار رجالاً ونساءً، بشرط أمن الفتنة، وأن يكون بقدر الحاجة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٤٢٦)

س١: ما هو حكم الإسلام في رد السلام على النصراني وتشييع جنازته وتعزيته؟

ج١: إذا سلم الكافر على المسلم فإنه يرد عليه بقوله: (وعليكم)، كما ورد ذلك في الحديث الصحيح، وهو قوله ﷺ: «**إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم**».

ولا يجوز للمسلم تشييع جنازة الكافر؛ لأن ذلك من موالاته، وموالاته حرام، وأما تعزيته فلا بأس بها، إذا رأى المسلم المصلحة الشرعية في ذلك، فيقول: أحسن الله عزاءك، وجبر مصيبتك، ولا يقول: وغفر لميتك؛ لأن الاستغفار للمشرك لا يجوز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (٢١٦٧٦)

س١: وجدت في إحدى فتاويكم بخصوص السفر إلى بلاد الكفر حديثاً للرسول ﷺ: «إني بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني الكفار» سؤالي هو: هل البراءة هنا تعني البراءة الكلية، أي: أن الرسول ﷺ لن يشفع في هؤلاء المسلمين المقيمين في بلدان الكفر بدون مسوغ شرعي؟

ج١: من أقام بين أظهر الكفار، لغير مسوغ شرعي، ولم يهاجر بدينه وهو قادر على ذلك، فقد عرض نفسه لعقوبة الله وسخطه، كما جاءت بذلك آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية.

س٢: عندنا حالة لشخص ملتزم، يريد الذهاب لإيطاليا، قصد زيارة إخوته هناك، من قبيل صلة الرحم، هل صلة الرحم لأخ في بلاد الكفر تعتبر مسوغاً شرعياً؟

ج٢: إذا كان مريد السفر إلى بلاد الكفار محتاجاً إلى ذلك كصلة رحم واجبة، ويأمن الفتنة ويستطيع أن يظهر دينه، فيجوز له السفر، وعليه ألا يطيل المكث هناك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢٠٩٦٨)

س: أنا شاب سعودي حصلت لي بعثة في أمريكا للدراسة في أحد التخصصات العامة، وهذا التخصص يدرس في جامعتي التي ابتعثت منها، وأفيدكم بأن الدراسة في الخارج يختلط فيها الطلاب والطالبات في الفصول، والطالبات يلبسن البنطال الضيق (الجيتز) وبعضهن يلبسن ملابس إلى أنصاف الفخذين، وأخريات إلى الركبتين، مع مظاهر الزينة على الوجه والتطيب وتقلد الصليب، وهذه المناظر الفاتنة نشاهدها في الطرقات والأسواق والأماكن العامة، وحالي وحال كثير من الشباب هناك أننا نجالس الطلاب والطالبات من يهود ونصارى في المدارس، ونتكلم معهم ونتبسم أمامهم، ونلين معهم الكلام والعبارات، وقد نصحني بعض الإخوة بعدم السفر لخطورته على الدين والأخلاق، وخطورته على الزوجة أيضاً والأبناء؛ لما ذكر آنفاً من التعود على مشاهدة المنكرات والأوضاع الأخلاقية المزرية هناك، وقرأوا علي آية النساء: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ..﴾ الآية ٩٧، وقالوا: إن ابن كثير رحمه الله قال: (إن المقيم بديار الكفار ظالم لنفسه، ومرتكب حراماً بالإجماع وبنص هذه الآية مالم يكن مظهراً لدينه) اهـ.

وقالوا: إن إظهار الدين ليس بأداء الصلاة والصوم، وإنما هو ملة إبراهيم عليه السلام، وهو أن تتبرأ منهم وما هم عليه من الكفر، والتصريح بالبراءة منهم، وأنهم ليسوا على حق، وأنهم على الباطل، ويصرح بعداوته لهم، وقالوا: إن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى، ذكر في (السيرة) أنه لا يستقيم للإنسان إسلام ولو وحد الله وترك الشرك إلا بعداوة الكافرين وبغضهم، والتصريح لهم بالعداوة، وذكروا قول النبي ﷺ: «أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين» وحديث: «لا يقبل الله من مشرك عملاً بعدما أسلم أو يفارق المشركين» وقالوا: إن جريراً رضي الله عنه، اشترط عليه الرسول ﷺ عند مبايعته على الإسلام مفارقته المشركين، وأنا الآن محتار، وسؤالي: ما حكم السفر والدراسة هنا؟ وما إظهار الدين الذي يجوز معه السفر للخارج وتبرأ به الذمة؟ وهل على أهل زوجتي إثم في السماح لها بالسفر معي مع علمهم بما يحصل هناك، أو يجب عليهم منعها من السفر؟ أرجو إفادتي، والتفصيل في هذا الأمر الهام، الذي يهم كثيراً من شباب المسلمين.

ج: إذا كان الواقع كما ذكر من أن التخصص الذي تدرسه موجود في بلدك الإسلامي، وأن الدراسة في الخارج مشتملة على مفاسد كثيرة في الدين والأخلاق وعلى الزوجة والأولاد

- فإنه لا يجوز لك السفر لهذه الدراسة؛ لأنها ليست من الضرورات، مع وجودها في بلدك الإسلامي، وقد ثبت عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة في التحذير من الإقامة في بلاد الكفار من غير مسوغ شرعي؛ كقوله ﷺ: «**أنا بريء من كل مسلم يقيم بين المشركين**»، وغيره من الأحاديث، وما وقع فيه بعض المسلمين من السفر إلى بلاد الكفار من غير ضرورة هو من التساهل الذي لا يجوز في دين الله، وهو من إيثار الدنيا على الآخرة، وقد قال الله جل وعلا: ﴿ بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾[2]، وقال النبي ﷺ: «**من كان همه الآخرة جمع الله شمله، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه ضيعته، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له**»[3].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٥٩١)

س٢: ما حكم من قال لصاحبه: أنت يهودي أو نصراني، بطريقة المزح؟

ج٢: لا يجوز أن يقول ذلك، لا على سبيل الجد ولا على سبيل المزح، وعليه أن يستغفر الله، ويستبيح أخاه الذي قال له هذا الكلام؛ لأن النبي ﷺ حذر من ذلك ونهى عنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس

(١) سورة الأعلى، الآيتان ١٦، ١٧.

(٢) سورة النساء، الآية ٧٧.

(٣) رواه من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه:
أحمد في (المسند) ١٨٣/٥، وفي (الزهد) ص/٣٣، وابن ماجه ١٣٧٥/٢ برقم (٤١٠٥)، والدارمي ٧٥/١، وابن حبان ٤٥٥/٢ برقم (٦٨٠)، والطبراني في (الكبير) ١٤٣/٥، ١٥٤-١٥٥ برقم (٤٨٩١، ٤٩٢٥)، وفي (الأوسط) ٢٠٢/٧ برقم (٧٢٧١)، ط: دار الحرمين بالقاهرة، والبيهقي في (الشعب) ٣٦٥/٤ برقم (١٦٠٦).

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٣٣٧٧)

س٨: كيف يعامل المسلم أخاه المسلم؟

ج٨: للمسلم على المسلم حقوق كثيرة مبينة في كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد ﷺ، من ذلك: تعاونه معه على البر والتقوى، وألا يتعاون معه على الإثم والعدوان، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾[١] ومنها: ما ذكره النبي ﷺ في قوله: «**حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه**» رواه مسلم، ومنها: قوله: «**إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلطوا بالناس، من أجل أن ذلك يحزنه**»[٢] رواه البخاري ومسلم، ومنها: قوله: «**لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا**»[٣] رواه البخاري ومسلم، ومنها: قوله: «**والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**» رواه البخاري ومسلم، ومنها: قوله: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**» رواه البخاري ومسلم، ومنها: قوله: «**لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق**»[٤]، وقوله: «**إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها**

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

(٢) رواه من حديث عبدالله رضي الله عنه:
أحمد ١/٣٧٥، ٤٢٥، ٤٣٠، ٤٣١-٤٣٢، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٤، ٤٦٥، والبخاري في (الصحيح) ٧/١٤٢، وفي (الأدب المفرد) ص/٤٠٠، برقم (١١٦٩، ١١٧١)، ومسلم ٤/١٧١٨ برقم (٢١٨٤) واللفظ له، وأبو داود ٥/١٧٩ برقم (٤٨٥١)، والترمذي ٥/١٢٨ برقم (٢٨٢٥)، وابن ماجه ٢/١٢٤١ برقم (٣٧٧٥)، والدارمي ٢/٢٨٢، وأبو يعلى ٩/٥٠، ٦٥، ١٤١، ١٦٦-١٦٧ برقم (٥١١٤، ٥١٣٢، ٥٢٢٠، ٥٢٥٥)، وابن حبان ٢/٣٤٤-٣٤٥ برقم (٥٨٣).

(٣) رواه بلا زيادة من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما:
أحمد ٢/١٧، ٢٢، ٨٩، ١٠٢، ١٢٤، والبخاري ١/٢١٨-٢١٩، ٧/١٣٨، ومسلم ٤/١٧١٤ برقم (٢١٧٧)، والترمذي ٥/٨٨ برقم (٢٧٤٩، ٢٧٥٠)، والدارمي ٢/٢٨١-٢٨٢.

(٤) رواه بلا زيادة من حديث أبي ذر رضي الله عنه:
أحمد ٥/١٧٣، ومسلم ٤/٢٠٢٦ برقم (٢٦٢٦)، وابن حبان ٢/٢١٤ برقم (٤٦٨)، والخرائطي في (مكارم =

وتعاهد جيرانك»[1] أخرجهما مسلم، ومنها: قوله: «**لا تحاسدوا ولا تناجشو ولا تباغضوا ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا** – ويشير إلى صدره ثلاث مرات- **بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه**» رواه مسلم.

إلى غير ذلك من النصوص الدالة على آداب الأخوَّة الإسلامية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٩٨٤)

س١: ما هو الجار ذو القربى، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل؟

ج١: الجار ذو القربى هو: الذي بينك وبينه قرابة، فله حقان: حق الجوار، وحق القرابة.

والجار الجنب هو: الذي ليس بينك وبينه قرابة، وكلما كان أقرب باباً كان آكد حقاً.

والصاحب بالجنب قيل: هي المرأة، وقيل: هو الصاحب في السفر، وقيل: هو الصاحب مطلقاً، واللفظ صالح للعموم، فعلى الصاحب لصاحبه حق زائد على مجرد إسلامه، وكلما زادت الصحبة تأكد الحق.

وابن السبيل هو: الغريب الذي يمر مجتازاً في السفر، فله حق إكرامه وتأنيسه وتبليغه إلى

= الأخلاق) ١١٨/١ ت: د. سعاد خندقاوي.

(١) رواه بلا زيادة من حديث أبي ذر رضي الله عنه:
أحمد ١٤٩/٥، ١٥٦، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/٥٣ برقم (١١٤)، ومسلم ٢٠٢٥/٤ برقم (٢٦٢٥)، وابن ماجه ١١١٦/٢ برقم (٣٣٦٢)، والنسائي في (الكبرى) ٢٣٩/٦، ٣٩٠/١٠ برقم (٦٦٥٦، ١١٨٠٧)، ط: مؤسسة الرسالة، والدارمي ١٠٨/٢، والحميدي ٧٧/١ برقم (١٣٩)، والطيالسي ٣٦٠/١ برقم (٤٥١) ت: محمد التركي، والبزار (البحر الزخار) ٣٧٩/٩ برقم (٣٩٦١)، وابن حبان ٢٦٨/٢، ٢٦٩ برقم (٥١٣، ٥١٤)، وأبو نعيم في (الحلية) ٣٥٧/٨، والخطيب في (تاريخ بغداد) ٢٥٢/٣.

مقصوده حسب الاستطاعة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨٨٦٢)

س١: لي جار لا يصلي رغم النصائح التي تتكرر له، فما هو المطلوب مني؟ وما رأي الإسلام في ذلك؟ وآخر لا يؤدي الفريضة في المسجد تكاسلاً.

ج١: تعاون مع بعض إخوانك على نصيحته بالمعروف، فإن لم يستجب فاهجره، وكذا الحال بالنسبة للمتكاسل عن الصلاة في جماعة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٧٤٩٧)

س: إذا سقط في دار الجار شيء أو طفل، ودار الجار هذه قديمة وفيها أشياء لا يستعملها، فهل يجوز لي أن أفتح الباب دون إذنه لإسعاف الطفل، وخاصة أن دار الجار مهجورة، وهو لا يسكن فيها، والجار ساكن في مسكن بعيد عن مكان وقوع الطفل؟ أفيدوني.

ج: إذا كان الواقع كما ذكر، وكان الساقط طفلاً لا يمكنه الخروج من البيت إلا بفتح الباب – جاز فتحه ولو بدون إذن صاحب البيت؛ إنقاذاً للطفل من الهلاك، لكن يستحسن أن يكون مع من يفتح الباب شخص أمين موثوق؛ دفعاً للتهمة عمن فتح الباب، واحتياطاً لحفظ ما في البيت من متاع لصاحبه.

وإذا كان الساقط شيئاً له قيمة كثيرة، ويخشى من بقائه في موضع سقوطه فكذلك، أما إذا كان الساقط شيئاً لا يخشى عليه أو تافهاً مثل الكرة، فيترك حتى يأذن صاحب البيت.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٢٠٢٢٩)

س٥: كيف يعامل المسلم الجيران المسلمين الذين يتعاملون بالشعوذة والدجل، هل يقف المسلم معهم في أحزانهم وأفراحهم، وقد ذهبنا لتعزيتهم في وفاة قريبهم؟ هل نؤجر لمواساتنا لهم أم لا يجوز مواساتهم؟

ج٥: يجب على المسلم أن ينكر المنكر على جيرانه وعلى غيرهم حتى يتركوه، مع الإحسان إليهم بحكم الجوار.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٩٦٩)

س٢: لي جار فاسق – والعياذ بالله – ويأتي بالفواحش إلى بيته، ويجلب لي بعض الضرر بسبب قربه الشديد لي، فماذا أفعل؟ أفيدوني .

ج٢: يجب عليك نصحه، فإذا تبين لك أنه لا يقبل النصح منك فعليك هجره، وإبلاغ الجهة المختصة لتقوم بالأخذ على يده؛ لعموم قوله ﷺ: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٥٢١٨)

س: إن فيه رجلاً وهو جاري، أراد مني أن أذهب معه في حاجة تغضب الله، ولما رفضت

obeikandl.com

زعل علي، وقال لي: إني أريد منك ألا تكلمني ولا أكلمك، فهل علي إثم في هجرانه؟ فأريد منكم إفتائي عن هذا السؤال.

ج: إذا كان الواقع كما ذكرت فلا إثم عليك، وليس لك أن تهجره فوق ثلاثة أيام، والأفضل أن تبدأ بالسلام إذا لقيته؛ لقوله ﷺ: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٠٧٨)

س٢: هل شملت وصية الرسول ﷺ بالجار الجار غير المسلم، أم خصت الجيران المسلمين فقط؟

ج٢: جاءت الشريعة بالأمر بالإحسان إلى الجار، وبذل المعروف له، وكف الأذى عنه، فثبت في (الصحيحين) من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**»[1] والجار لفظ مطلق و لم يقيد، فيشتمل المسلم وغيره، وكل يكرم بما يناسبه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) رواه من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها:
أحمد ٥٢/٦، ٩١، ١٢٥، ١٨٧، ٢٣٨، والبخاري في (الصحيح) ٧٨/٧، وفي (الأدب المفرد) ص/٤٩، ٥١، برقم (١٠١، ١٠٦)، ومسلم ٢٠٢٥/٤ برقم (٢٦٢٤)، وأبو داود ٣٥٧/٥ برقم (٥١٥١)، والترمذي ٣٣٣/٤ برقم (١٩٤٢)، وابن ماجه ١٢١١/٢ برقم (٣٦٧٣)، وابن حبان ٢٦٥/٢ برقم (٥١١).

obeikandl.com

السؤال العاشر من الفتوى رقم (٥١٧٦)

س١٠: إن كان لنا جيران كفار (نصارى) فكيف نعاملهم إن قدموا لنا هدايا، نقبلها منهم؟ وهل يجوز لنا أن نظهر لهم سافرات الوجوه، أو أن يروا منا أكثر من الوجه، وهل يجوز لنا أن نشتري من البائعين النصارى؟

ج١٠: أحسنوا إلى من أحسن إليكم منهم - وإن كانوا نصارى - فإذا أهدوا إليكم هدية مباحة فكافئوهم عليها، وقد قبل النبي ﷺ الهدية من عظيم الروم، وهو نصراني، وقبل الهدية من اليهود، وقال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[1]، ويجوز لك أن تظهري أمام نسائهم بما يجوز أن تظهري به أمام النساء المسلمات مما يكشف وما يتزين به من الملابس ونحوها في أصح قولي العلماء، وأن تشتري منهن ما تحتاجين من المتاع المباح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال العاشر من الفتوى رقم (٨٦٩١)

س١٠: ما كيفية التعامل مع النصراني المجاور في السكن أو في المدرسة، وهل أزوره وأهنؤه في أعيادهم؟

ج١٠: يجوز التعامل مع النصراني المجاور بالإحسان إليه ومساعدته في الأمور المباحة والبر به، وزيارته لدعوته إلى الله تعالى؛ لعل الله أن يهديه للإسلام، وأما حضور أعيادهم وتهنئتهم

(١) سورة الممتحنة، الآيتان ٨، ٩.

بها فلا يجوز، وهكذا اتخاذهم أصدقاء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦١٢٠)

س٢: لي جار مشرك، ما حكم الاتصال به؟

ج٢: إن كان اتصالك بهذا الجار المشرك لدعوته إلى الله، وعرض الإسلام عليه لعل الله أن يهديه، فلا شيء في ذلك، ولك أن تعامله بالمعروف، وتحسن إليه إن طمعت في هدايته، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ تُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[1].

وإن كان الاتصال اتصال محبة ومودة فلا تجوز؛ لقوله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ ﴾ الآية[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٩٢٠)

س٢: جدي ووالدي قد هجرا أحد جيراننا منذ ١٣ سنة على أمر دنيوي، أرض عامة منعنا منها وطريق حولها. فما في هذا؟ جزاكم الله خيراً.

ج٢: لا يجوز هجر المسلم إلا إذا ارتكب محرماً ونصح فلم يقبل، إذا كان في الهجر مصلحة راجحة بأن يردعه عن فعله؛ لعموم قول النبي ﷺ: «**كل أمتي معافى إلا المجاهرون**»[3].

---

(١) سورة الممتحنة، الآية ٨.

(٢) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

(٣) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: =

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٩٦٦٧)

س٥: بجوار مترلنا سدرة، إنها مؤذية والورق يتساقط داخل المترل وأغصانها تدخل داخل المترل، والحشرات تؤذينا.

يا فضيلة الشيخ: جائز قصها؟ أفتنا جزاك الله خيراً.

ج٥: لا بأس بقص الشجرة المؤذية أو إزالتها؛ لقول النبي ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**» وإذا كانت في ملك خاص فلا بد من استئذان صاحبها لإزالتها، أما المتدلي منها في ملك الغير أو في الطريق وهو مؤذ فلا حاجة إلى الاستئذان في إزالة المتدلي والمؤذي في الطريق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١١٧٥٤)

س١: إذا كان الجار كافراً – يعني: غير مسلم – لا يزعجك عن عبادتك في أي شيء، هل يجوز أن تعطيه الأضحية، ومن الشاة التي تذبح من أجل ولادة امرأتك؟ نريد من سماحتكم توضيح ذلك.

ج١: تجوز الهدية إلى الكافر من الأضحية والعقيقة، وذلك إحساناً إلى الجار، وأداء لحق الجوار.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس

= البخاري ٨٩/٧ واللفظ له، ومسلم ٢٢٩١/٤ برقم (٢٩٩٠).

الفتوى رقم (١١٣٥٥)

س: حق الجالس في الديوان هل من حقه الرجوع إلى مقعده من غيره، أو أنه إذا قام من المجلس ليس له أولوية الرجوع إلى مقعده؟ هذا وأرجو أن تفتونا في الموضوع خطياً.

ج: الجالس أحق بمجلسه من غيره إذا قام لحاجته ثم رجع إليه؛ لما أخرج مسلم وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به**»[1] وفي (سنن الترمذي) عن وهب بن حذيفة الغفاري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**الرجل أحق بمجلسه، فإذا خرج لحاجة ثم عاد فهو أحق بمجلسه**»[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٤٢٨٤)

س٢: ما رأيكم برجل يأتي إلى مجلس وفيه أناس كثيرون، ثم يعمد إلى مكان مفضل عنده، ويقيم الذي كان في هذا المكان وهو غير راغب ذلك، علماً بأن هذا الرجل ليس ضيفاً، بل من رواد هذا المكان، وقد تكرر منه عدة مرات في اليوم، والسبب بذلك؛ لأنه أعلى منهم رتبة؟

ج٢: على المسلم أن يجلس حيث انتهى به المجلس، ولا يقيمن أحداً من مجلسه ليقعد فيه؛ لقول الرسول ﷺ: «**لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مقعده ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا**»[3] وذلك حرص منه ﷺ على صفاء القلوب بين الناس. وأما صاحب المترل فهو

(١) أحمد ٢/٢٦٣، ٢٨٣، ٣٤٢، ٣٨٩، ٤٤٧، ٤٨٣، ٥٢٧، ٥٣٧، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/٣٨٩ برقم (١١٣٨)، ومسلم ٤/١٧١٥ برقم (٢١٧٩)، وأبو داود ٥/١٨٠ برقم (٤٨٥٣)، وابن ماجه ٢/١٢٢٤ برقم (٣٧١٧)، والدارمي ٢/٢٨٢.

(٢) أحمد ٣/٤٢٢، والترمذي ٥/٨٩ برقم (٢٧٥١)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) ٣/٢٣٥ برقم (١٥٩٥)، والطحاوي في (المشكل) ٣/٣١١، ٣١٢ برقم (١٢٧٧-١٢٧٩)، والطبراني ٢٢/١٣٥ برقم (٣٥٩).

(٣) رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم، برقم (٢١٧٧).

أحق بمجلسه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩٤٤٦)

س٤: ورد في بعض الكتب نهي عن جلسة مكروهة دينياً، وسميت: جلسة المغضوب عليهم، ولم أفهم ما هي هذه الجلسة المنهي عنها؟

ج٤: هذه القعدة المكروهة هي الواردة في حديث الشريد بن سويد رضي الله عنه، قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية[1] يدي، فقال: «**أتقعد قعدة المغضوب عليهم؟**»[2] رواه أحمد وأبو داود، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٧٥٣)

س٣: حدث في هذا الزمان أناس وللأسف إذا اجتمعوا في بعض مجالسهم يتضارطون فيضحكون على ذلك معجبين بهذا الفعل، وإذا قيل لهم: اتركوا هذه الأفعال الذميمة، قالوا: إنها أولى من الجشاء (التغار) أو مثله، مع عدم الدليل المانع لذلك، فبماذا يجابون؟ أثابكم الله.

ج٣: لا يجوز التضارط تصنعاً، ولا الضحك من ذلك؛ لمخالفة ذلك للمروءة ومكارم

---

(١) **ألية اليد**: قال ابن الأثير: ألية الإبهام أصلها، وأصل الخنصر الضرة، ومنه حديث البراء رضي الله عنه: (السجود على أليتي الكف)؛ أراد: ألية الإبهام وضرة الخنصر، فغُلِّب؛ كالعمرين والقمرين. النهاية ج١ ص٦٤. .

(٢) أحمد ٣٨٨/٤، وأبو داود ١٧٧/٥ برقم (٤٨٤٨)، وابن حبان ٤٨٨/١٢ برقم (٥٦٧٤)، والطبراني ٣١٦/٧ برقم (٧٢٤٢)، والحاكم ٢٦٩/٤، والبيهقي في (السنن) ٢٣٦/٣، وفي (الآداب) ص/١٣٤-١٣٥ برقم (٣٤٠) ت: عبدالقدوس نذير.

الأخلاق، وليس ذلك مثل الجشاء، فإن الجشاء يخرج عادة دون قصد إليه ولا يضحك منه، أما إذا خرج الضراط من مخرجه الطبيعي دون تصنع - فلا حرج فيه، ولا يجوز الضحك منه؛ لما ثبت عن عبدالله بن زمعة أنه قال: (نهى النبي ﷺ أن يضحك الرجل مما يخرج من الأنفس)[1] رواه البخاري، وعنه أيضاً أنه سمع النبي ﷺ يخطب وذكر الناقة والذي عقرها، فقال رسول الله ﷺ: «﴿ إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا ﴾[2] **انبعث لها رجل عارم منيع في رهطه، مثل أبي زمعة**»، وذكر النساء فقال: «**يعمد أحدكم يجلد امرأته جلد العبد، فلعله يضاجعها من آخر يومه**»، ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة[3].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٥٥٠٣)

س: إذا عطست والدتي أو أختي أو زوجتي هل أقول: (يرحمك الله) أم يقتصر ذلك على الذكور فقط؟ حيث سمعت ناساً يقولون: التشميت للرجل دون المرأة، هل هذا صحيح أم لا؟

ج: المشروع أن يشمت العاطس إذا حمد الله تعالى، ذكراً كان أو أنثى، فتقول لوالدتك ونحوها: (يرحمكِ الله) أو (يرحمكم الله) كما يقال للرجل: (يرحمك الله) أو (يرحمكم الله)، فقد ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنازة**»[4]

---

(١) البخاري ٨٣/٧.

(٢) سورة الشمس، الآية ١٢.

(٣) أحمد ١٧/٤، والبخاري ٨٣/٦، ومسلم ٢١٩١/٤ برقم (٢٨٥٥)، والترمذي ٤٤٠/٥-٤٤١ برقم (٣٣٤٣)، والنسائي في (الكبرى) ٢٦٣/٨، ٣٣٦/١٠ برقم (٩١٢١، ١١٦١١)، وابن حبان ١١١/١٣ برقم (٥٧٩٤)، والطحاوي في (المشكل) ١١/١١ برقم (٤٢٥١)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) ٤٢٩/١ برقم (٦٠٥)، والبغوي ١٨٢/٩ برقم (٢٣٤٣).

(٤) البخاري ٧٠/٢ بلفظ: «**حق المسلم على المسلم خمس**.. »، ومسلم ١٧٠٤/٤ برقم (٢١٦٢)، وأبو داود ٢٨٨/٥ برقم (٥٠٣٠)، والبيهقي ٢٢٣/٣، ٢٦٣/٧، والبغوي ٢٠٩/٥ برقم (١٤٠٤).

متفق عليه، وروى مسلم في (صحيحه) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**للمسلم على المسلم ست خصال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا مرض فعده، وإذا عطس وحمد الله فشمته، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا مات فاتبعه**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٤٥٥)

س٢: إذا عطس شخص ولم يقل: (الحمد لله) فهل يحق لي تذكيره، وإذا عطست وأنا أصلي هل أقول الحمد لله أم لا؟

ج٢: التشميت إنما يشرع لمن عطس فحمد الله، أما من لم يحمد الله فلا يشرع تشميته، ولا أن يذكر بأن يحمد الله؛ لما صح عن النبي ﷺ أنه عطس عنده رجلان، فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الرجل: يا رسول الله: شمت هذا ولم تشمتني، قال: «**إن هذا حمد الله وأنت لم تحمد الله**»(١)، فلو كان تذكير العاطس مشروعاً لذكر النبي ﷺ هذا الرجل أن يحمد الله.

ومن عطس وهو في الصلاة فإنه يشرع له أن يحمد الله سبحانه، سواء كانت الصلاة فرضاً أو نفلاً، وبذلك قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين، وقال به الإمام مالك والشافعي وأحمد، على خلاف بينهم: هل يسر بذلك أو يجهر به، والصحيح من قولي العلماء ومذهب الإمام أحمد أنه يجهر بذلك، ولكن بقدر ما يسمع نفسه؛ لئلا يشوش على المصلين، ويدل لذلك عموم ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله..**»(٢) الحديث أخرجه البخاري، ويؤيد ذلك أيضاً ما رواه رفاعة بن رافع

(١) أحمد ٣/١٠٠، ١١٧، ١٧٦، والبخاري في (الصحيح) ٧/١٢٤، ١٢٥، وفي (الأدب المفرد) ص/٣٢١، برقم (٩٣١)، ومسلم ٤/٢٢٩٢ برقم (٢٩٩١)، وأبو داود ٥/٢٩٢-٢٩٣، برقم (٥٠٣٩)، والترمذي ٥/٨٤ برقم (٢٧٤٢)، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) ص/٢٣٩ برقم (٢٢٢)، وابن ماجه ٢/١٢٢٣ برقم (٣٧١٣).

(٢) أحمد ٢/٣٥٣، والبخاري في (الصحيح) ٧/١٢٥ وفي (الأدب المفرد) ص/٣١٧، ٣٢٠، برقم (٩٢١، ٩٢٧)، =

رضي الله عنه قال: (صليت خلف رسول الله ﷺ، فعطست فقلت: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى) فلما صلى رسول الله ﷺ وانصرف قال: «**من المتكلم في الصلاة؟**» فلم يتكلم أحد ثم قالها الثانية: «**من المتكلم في الصلاة؟**» فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثالثة: «**من المتكلم في الصلاة؟**» فقال رفاعة بن رافع: أنا يا رسول الله، قال: «**كيف قلت؟**» قال: قلت: (الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى)، فقال النبي ﷺ: «**والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها**»[1] أخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن، والذي نقله الحافظ في (التهذيب) عن الترمذي أنه صححه، وأخرجه البخاري في صحيحه إلا أنه لم يذكر أنه قال ذلك بعد أن عطس، وإنما قاله بعد الرفع من الركوع، فيحمل على أن عطاسه وقع عند رفعه من الركوع، فقال ذلك لأجل عطاسه، فأقره النبي ﷺ على ذلك و لم ينكر عليه، فدل ذلك على مشروعيته في الصلاة، لكن من عطس في الصلاة ثم حمد الله فإنه لا يجوز لمن سمعه أن يشمته؛ لأن التشميت من كلام الناس، فلا يجوز في الصلاة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه أنكر على من شمت العاطس في الصلاة، ثم قال له: «**إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن**» أخرجه الإمام مسلم وأبو داود والنسائي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

= وأبو داود ٢٩٠/٥، برقم (٥٠٣٣)، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) ص/٢٤٣، برقم (٢٣٢)، والطحاوي في (المشكل) ١٧٩/١٠ برقم (٤٠١٢)، والطبراني في (الدعاء) ١٦٨٦/٣ برقم (١٩٧٩)، وابن السني في (عمل اليوم والليلة) ص/١٢٧ برقم (٢٥٤)، والبيهقي في (الشعب) ٣٥٣/١٦، ٣٥٤، برقم (٨٨٩١، ٨٨٩٢)، وفي (الآداب) ص/١٣٧ برقم (٣٤٨)، البغوي ٣٠٨/١٢ برقم (٣٣٤١).

(١) أبو داود ٤٨٩/١، برقم (٧٧٣)، والترمذي ٢٥٤/٢-٢٥٥ برقم (٤٠٤)، والنسائي في (المجتبى) ١٤٥/٢ برقم (٩٣١)، وفي (الكبرى) ٤٧٩/١-٤٨٠، برقم (١٠٠٥) ط: مؤسسة الرسالة، والطبراني ٤١/٥ برقم (٤٥٣٢)، والبيهقي ٩٥/٢.

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٧٧٩)

س٢: ما حكم انحناء الرأس لمسلم عند التحية؟

ج٢: لا يجوز لمسلم أن يحني رأسه للتحية، سواء كان ذلك لمسلم أو كافر؛ لأنه مِنْ فِعل الأعاجم لعظمائهم، ولأنه شبيه بالركوع، والركوع تحية وإعظاماً لا يكون إلا لله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٣٣٢٣)

س١: لو قال الزوج لزوجته: إن أطعتني أعطيتك قلادة – مثلاً – فهل عليه الوفاء بما التزم أم لا؟ فإن قلتم بالأول فأخْذُ الأجرة على الواجب غير جائز، كما قال الإمام السيوطي في (الأشباه والنظائر): (فائدة): لا يجوز أخذ الأجرة على الواجب. وإن قلتم بالثاني فقد قال تعالى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولاً ﴾[1].

ج١: الوفاء بالوعد وبالعهد من خصال الإيمان، وخلف الوعد والغدر بالعهد من خصال النفاق، فالمنافق إذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر.

وعلى هذا إذا التزم الرجل لزوجته بعطاء أو هدية إذا هي أطاعته في أمر مشروع وفّى لها بما التزم؛ عملاً بمكارم الأخلاق، وبراءة من النفاق بالترفع عن خلف الوعد والغدر بالعهد وإغراء لها بالطاعة وحسن العشرة، وليس ما يعطيها من القلادة ونحوها أجرة على الطاعة، وإنما هو حسن سياسة للزوجة ليسلس قيادها وتقوى الصلة بينهما، وإغراء لها لتنشط في أداء واجبها ويسود الوئام بينهما، وهو إلى الجوائز والمكافأة والتشجيع أقرب منه إلى الأجرة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس

(١) سورة الإسراء، الآية ٣٤.

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٢١٢٩)

س٢: ماذا يجب على مسلم من تصرف تجاه وعوده التي قام لها قبل أن يعتنق الإسلام؟

ج٢: عليه أن يفي من ذلك بما كان خيراً، أما الوعود المحرمة فلا يجوز الوفاء بها.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٨٢١٥)

س: كنت مستلماً ضابط خفر، وكان لدينا مواقيف يجلب لهم الأكل من مطعم قريب من المركز، وفي حوالي الساعة التاسعة ليلاً أو يزيد، أرسلت أحد الجنود لجلب طعام للمواقيف من المطعم المجاور، ورجع الجندي بدون أن يعطى الطعام، وسألته عن السبب فقال: لم يفتح لي باب المطعم، وقال: يستهزئون بي من وراء الزجاج، ثم أرسلت شخصاً آخر ليس جندياً، للتأكد من ذلك، فرجع لي وأفادني أنهم – أي: عمال المطعم – لم يفتحوا الباب، وأنهم يستهزئون به من وراء الزجاج، فتأثرت وذهبت بنفسي وطلبت من العمال فتح الباب، ولكن لم يفتحوا الباب إلا عندما رأوني أريد كسر الباب، فتحوا الباب وضربت العاملين كل واحد عصا أو اثنين جزاء استهزائهم بالعسكريين، علماً أنه المطعم الوحيد الذي يقرب من المركز الذي فيه المواقيف، بعد ذلك شعرت بالخوف من الله تعالى، وبحثت عنهما كي استسمح منهما وأدفع إليهما ما يرضيهما من مال، ولكن وجدت أنهما ذهبا لبلدهما، وقد تبت إلى الله أنني لن أضرب أي شخص إلا بأمر، أو دفاع عن نفسي ومحرمي أو مالي، علماً أنني لم أضربهما انتقاماً لنفسي، ولكن جزاء استهزائهم بجنود الأمن دون مبرر، أرجو افتائي: هل علي ذنب؟ وهل لي توبة من ذلك؟ علماً أن البحث عنهما صعب، ولا أتوقع الالتقاء بهما. جزاكم الله خيراً.

ج: إذا كان الأمر كما ذكر فإنك تستغفر الله تعالى وتتوب إليه؛ لعل الله أن يتوب عليك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٦٥٦)

س: هل يجوز لمديرة المدرسة أو إحدى المعلمات التعمد في رسوب إحدى الطالبات، أو العمل على التحريض لرسوبها في أي مادة، أو أخذ البعض من علاماتها التي أخذتها بدون غش، بل من جوابها، سواء كان تحريرياً أو شفهياً؟ حيث إنني رأيت هذا في المدرسة التي أنا أعمل فيها.

ج: يحرم على المديرة في المدرسة أو غيرها من المسئولات التعمد في رسوب طالبة أو التحريض على رسوبها أو انتقاص شيء من علاماتها المستحقة لها تحريرياً أو شفهياً؛ لما في ذلك من الظلم، وقد حرم الله سبحانه وتعالى الظلم، كما في الحديث القدسي: «**إن الله جل شأنه يقول: يا عبادي: إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا**»(١). وعلى من فعلت ذلك التوبة والاستغفار مما حصل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٣١٤)

س٢: رجل كانت له قريبة حملت من الزنا، وعندما علم بذلك أخذته الحمية ورغبته في عدم فضيحة الأسرة التي ينتمي إليها، فأخذ يحرضها على إسقاط ذلك الجنين، وكانت تنفذ وصاياه ولكن دون جدوى، فلم يخرج ذلك الطفل إلا كاملاً، علماً أنها ليست من محارمه، وكان من

(١) رواه من حديث أبي ذر رضي الله عنه:
أحمد ٥/١٦٠، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/١٧٢ برقم (٤٩٠)، ومسلم ٤/١٩٩٤ برقم (٢٥٧٧)، والطيالسي ١/٣٧١ برقم (٤٦٥)، وابن حبان ٢/٣٨٥ برقم (٦١٩)، والبيهقي في (السنن) ٦/٩٣، وفي (الشعب) ١٢/٣٩٣ برقم (٦٦٨٦)، وفي (الآداب) ص/٤٤٥ برقم (١١٩٤)، والبغوي ٥/٧٣ برقم (١٢٩١).

ضمن تحريضه لها أن أبلغته بأنها تحاول إسقاط الطفل قبل نهاية الحمل، ولكن دون جدوى، فكان مما ذكر لها أن عليها أن تتخلص من ذلك الجنين بأي صورة كانت، حتى ولو ولد مكتمل النمو، وما كان منها إلا أن قتلت ذلك الطفل بعد ولادته مباشرة ودفنته، وهي سوف تفعل ذلك، سواء حرضها ذلك الرجل أم لا، ولكن إبليس أغواه للتآمر معها، فماذا عليه وهل له توبة، وهل هو شريك في الإثم؟

ج٢: **أولاً**: الزنا محرم بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، ومن وقع فيه وجب عليه التوبة منه بالشروط التالية:

١ - الإقلاع عنه. ٢- الندم على فعله. ٣- عدم العودة إليه مستقبلاً.

مع الحرص على فعل الواجبات، وترك سائر المعاصي والمنكرات، والإكثار من الاستغفار ونوافل الطاعات، فإن الحسنات يذهبن السيئات.

ثانياً: القتل عمداً من أكبر الكبائر، وهو محرم بالكتاب والسنة، وما فعلته هذه المرأة من قتلها لولدها هو قتل متعمد لنفس معصومة، وهو من كبائر الذنوب، فالواجب عليها المسارعة إلى التوبة النصوح من هذه الجريمة الشنيعة؛ لعل الله يغفر لها ويتوب عليها.

ثالثاً: ما فعله هذا الرجل من التحريض على التخلص من الجنين يعتبر مشاركة في الإثم والعدوان، والواجب عليه التوبة النصوح من هذا العمل، وعدم الإشارة على أي شخص في المستقبل إلا بخير.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٠٤٩٤)

س٦: ما على من أشهر السلاح في وجه أخيه المسلم؟

ج٦: لا يجوز للمسلم أن يشهر السلاح في وجه أخيه المسلم لاجاداً ولا هازلاً؛ لما ثبت

obeikandl.com

أن النبي ﷺ قال: «**من حمل علينا السلاح فليس منا**»[1] وقوله: «**من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه، وإن كان أخاه لأبيه وأمه**»[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٧٣٣)

س٣: عن ماذا ينهى رسول الله ﷺ في الحديث التالي: عن أبي سعيد عبدالله بن مغفل رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف، وقال: «إنه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو، وإنه يفقأ العين ويكسر السن» متفق عليه.

ج٣: المراد بالحديث: النهي عن حذف الحصى الصغار بحضرة الناس؛ لما في ذلك من أذية الناس وخشية إصابة أعينهم به، فيحصل الضرر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٣٤٨٦)

س٢: إذا صدم السائق رجلاً على خطأ، وهذا الرجل لم يمت، ماذا يفعل لكي يغفر الله له؟

ج٢: إذا صدم السائق خطأ فيستغفر الله ويستسمح المصدوم، وإذا طالب بتعويض عما

---

(١) رواه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما:
أحمد ٢/٣، ١٦، ٥٣، ١٤٢، ١٥٠، والبخاري ٨/٣٧، ٩٠، ومسلم ١/٩٨ برقم (٩٨)، والنسائي في (الكبرى) ٣/٤٥٦ برقم (٣٥٤٩) وفي (المجتبى) ٧/١١٧-١١٨ برقم (٤١٠٠)، وابن ماجه ٢/٨٦٠ برقم (٢٥٧٦).

(٢) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:
أحمد ٢/٢٥٦، ٥٠٥، ومسلم ٤/٢٠٢٠ برقم (٢٦١٦) والترمذي ٤/٤٦٣ برقم (٢١٦٢)، والنسائي في (الكبرى) ١٠/٤٢٨ برقم (١١٩٤٣-١١٩٤٥)، وابن أبي شيبة ١٥/١٠٦، وابن حبان ١٣/٢٧٣، ٢٧٦ برقم (٥٩٤٤، ٥٩٤٧).

أصابه فيرجع في ذلك إلى الحاكم الشرعي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١١٨٦٤)

س٢: عالم فيه الثقة هل يجوز مدحه؟ قال رسول الله ﷺ: «إذا لقيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب». ما معنى هذا الحديث؟

ج٢: الأصل كراهة التمادح، لكن إذا غلبت المصلحة وأمنت المفسدة جاز المدح، وليقل المادح: (إني أحسبه... -كما تريد أن تقول- ولا أزكيه على الله)، وأما الحديث المذكور في السؤال فقد أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، ومعناه: أن من جعل مدح الناس له عادة يستأكل بها من الممدوح، فلا يعطى شيئاً، وإنما يكون له الخيبة والحرمان، وقد كنى بالتراب عن الحرمان، كقولهم (ماله غير التراب).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٥٢٦)

س٢: يصف بعض الناس المدرس فيقولون: المدرس إنسان مقدس، أو يقولون: المدرسة مكان مقدس، يجب العناية بها، فما حكم إطلاق هذا الوصف على ما ذكر في الأمثلة ونحوها؟

ج٢: المدرس له مكانته وتقديره، ولكن لا يجوز وصفه بأنه مقدس؛ لأن هذا من الغلو في المدح، وكذا لا توصف المدرسة بأنها مقدسة؛ لأن هذا الوصف خاص بالأمكنة التي جعلها الله مقدسة؛ كالمسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ وبيت المقدس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٠٦٤)

س: مضمونه: استنكار بعض الغيورين ما يصرف من الأموال الطائلة في شراء ما يسمونه المخلفات الأثرية لبعض الأشخاص المشاهير أو المعظمين من ملابس ومقتنيات كان يقتنيها أو يستعملها ذلك الشهير أو المعظم في حياته، ويدفعون في مقابل الحصول على ذلك مبالغ طائلة قد تصل إلى الملايين.

ج: لا شك أن هذا عمل محرم من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا العمل نوع من الوثنية؛ لأنه قد يفضي إلى الشرك، والتبرك بتلك الآثار، والتعلق بأصحابها من دون الله عز وجل، وما وقع الشرك في الأمم السابقة إلا بسبب تعظيم آثار عظمائهم وصالحيهم، كما حصل لقوم نوح وغيرهم.

الوجه الثاني: أن بذل الأموال في الحصول على تلك الآثار هو من أعظم الإسراف والتبذير، اللذين حرمهما الله في محكم كتابه، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾[2].

الوجه الثالث: أنه قد جاء الشرع المطهر بوجوب الحجر على السفهاء والمبذرين، لمنعهم من ذلك، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾[3].

فالواجب على ولاة الأمور وفقهم الله وضع حد لمثل هذا التصرف المشين، والتوجيه بصرف هذه المبالغ في سبيل الله عز وجل من كفالة الأيتام وإطعام الفقراء والمساكين وسد عوز

(١) سورة الإسراء، الآيتان ٢٦، ٢٧.
(٢) سورة الأعراف، الآية ٣١.
(٣) سورة النساء، الآية ٥.

المعوزين، وتمويل المشاريع الخيرية العامة. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٢٥٩٣)

س: كيف يتخلص المسلم من إثم الهجران والقطيعة إذا تخاصم مع أخيه المسلم، هل يكفي بأن يسلم عليه؟ وإذا لم يرد الآخر عليه السلام هل يكون الأول قد برأت ذمته من الهجران؟ لو ظلم وآذى إنسان مسلم أخاه المسلم بالقول أو الفعل فماذا يفعل المعتدى عليه حتى لا يكون بينهما قطيعة، وهل يذهب إلى المعتدي ويكلمه حتى لو ظن هذا أنه ضعف منه، وقد يتمادى في إيذائه، ما العمل؟ أفيدونا جزاكم الله خير الجزاء.

ج: **أولاً**: أمر الشرع المطهر بغرس المحبة بين المسلمين، وحثهم على التواد والتراحم والتواصل بينهم حتى تستقيم أمورهم، وتصفو نفوسهم، ويكونوا يداً واحدة على من سواهم، وقد حذرهم من العداوة والبغضاء، كما نهاهم عن الهجران والقطيعة بينهم، وجعل الهجر ما فوق الثلاث محرماً، ففي (الصحيحين) وغيرهما عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**» وفي (سنن الترمذي) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم وسوء ذات البين فإنها الحالقة**»[1] أي: تحلق الدين.

ثانياً: الواجب على المسلم إذا وقع بينه وبين أخيه شحناء: أن يذهب إليه، ويسلم عليه، ويتلطف له في إصلاح ذات بينهما، فإن في ذلك أجراً عظيماً، وسلامة من الإثم، فقد أخرج أبو داود عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرات، كل ذلك لا يرد عليه فقد باء بإثمه**» وفي (صحيح

(١) (سنن الترمذي) ٤/٦٦٣ برقم (٢٥٠٨).

مسلم) وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**تعرض الأعمال في كل خميس واثنين، فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئاً، إلا امرءاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقول: اتركوا هذين حتى يصطلحا**»[1]. وإذا غلب على ظن المعتدى عليه بالسب والإيذاء أن مصالحة المعتدي تزيد في شره - وأذاه تركه؛ اتقاء فحشه، وحفظاً لكرامته، وبعداً عن الشر ودواعيه.

ثالثاً: ينبغي للمسلمين أن يسعوا لإصلاح ذات البين، لا سيما بين المتخاصمين، فيرغبوهم في الصلح ويبينوا لهم فضل العفو، وما فيه من الثواب الجزيل، قال تعالى: ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾[2]، وفي (سنن الترمذي وأبي داود) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟**» قالوا: بلى، قال: «**صلاح ذات البين؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة**»[3].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٠٦٦)

س: أنا طالب بالصف الثالث الثانوي، متدين، وأنضم إلى إحدى الجماعات الإسلامية في المحافظة التي أسكن فيها، وأنا أصوم يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كان لي ثلاثة أصحاب

---

(١) مالك في (الموطأ) ٩٠٨/٢، وأحمد ٢٦٨/٢، ٣٢٩، ٣٨٩، ٤٠٠، ٤٦٥، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/١٤٨-١٤٩، برقم (٤١١)، ومسلم ١٩٨٧/٤-١٩٨٨ برقم (٢٥٦٥)، وأبو داود ٢١٦/٥ برقم (٤٩١٦)، والترمذي ٣٧٣/٤ برقم (٢٠٢٣)، وابن ماجه ٥٥٣/١ برقم (١٧٤٠).

(٢) سورة الشورى، الآية ٤٠.

(٣) رواه من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه:
أحمد ٤٤٤/٦-٤٤٥، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/١٤٢ برقم (٣٩١)، وأبو داود ٢١٨/٥ برقم (٤٩١٩)، والترمذي ٦٦٣/٤ برقم (٢٥٠٩)، وابن حبان ٤٨٩/١١ برقم (٥٠٩٢)، والطبراني في (مكارم الأخلاق) ص/٦٤، برقم (٧٥)، وهناد في (الزهد) ٦١١/٢ برقم (١٣١٠)، والبيهقي في (الشعب) ٢١٩/٢٠ برقم (١٠٥٧٨)، وفي (الآداب) ص/٥٢ برقم (١٢٠)، والبغوي ١١٦/١٣ برقم (٣٥٣٨).

أحب إلى قلبي من أخي، وكنت أقضي معهم معظم وقتي كله، ولكن حدث بيني وبينهم خلاف على شيء تافه، وأنا لا أكلمهم قرابة سنة، وهذا الموضوع يؤلمني كثيراً، وكلما أردت أن أصالحهم كان الشيطان واقفاً كالحائط في وجهي، فماذا أفعل حتى يتراح هذا الشيطان عني، ويتقبل الله سبحانه وتعالى عملي، وهل أعمالي مقبولة عند الله أم لا؟

ج: يجب عليك ترك هجر إخوانك؛ لأنه لا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ، فإذا لقيتهم فابدأهم بالسلام، فإنه سبب لتأليف القلوب وجمعها على المحبة، والهجر بين المسلمين سبب للقطيعة، وطريق إلى الشحناء والبغضاء، كما أنه يغفر لكل مسلم عند عرض الأعمال يوم الاثنين والخميس، إلا من كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقول الله سبحانه: «**اتركوا هذين حتى يصطلحا**» رواه مسلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٤١١)

س٢: إذا تشاجرت المرأة مع زوجها وتهاجرا أكثر من ثلاثة أيام، فهل عليهما في ذلك شيء؟

ج٢: لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاث، إلا لموجب شرعي؛ لما ثبت عن النبي ﷺ في ذلك، وعليهما أن يتراجعا عن الهجر، وخيرهما من بدأ الآخر بالوصال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٤٩٩)

س: أنا وشقيقي الذي يصغرني بأربع سنوات في خصام دائم، وذلك أنه عاق لوالديه، يرفع

صوته على صوتهما ويسبهما، وقد سولت له نفسه الشريرة فدفع والده حتى ألقاه أرضاً. لهذا أنا لا أكلمه وأحتقره في نفسي، وأتمنى له الموت.

سؤالي: هل أدخل أنا وهو في حكم أولئك الذين لا تعرض أعمالهم على الله كل اثنين وخميس؟

ج: الواجب عليك مناصحة أخيك الأصغر وتحذيره من عقوق الوالدين بالكلام اللين والقول الحسن، مع انتهاز الفرصة المناسبة، ويحسن إهداء بعض الكتيبات الصغيرة أو الأشرطة التي تتحدث عن فضل بر الوالدين وعقوبة العاق؛ لعل الله أن يهديه ويصلح شأن الجميع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨١٦٣)

س١: نظراً لكوننا نعيش في إمارة تقع على ساحل البحر فإن هناك بعض الصيادين يشترون بعض السيارات القديمة وإطارات السيارات، ويلقون بها في مكان معين في البحر، ليتجمع فيه السمك، ومن ثم يقومون بصيده ويمنعون أي صياد آخر من الصيد في هذا المكان.

فهل يحل لأي شخص آخر أن يصيد في المكان الذي وضع فيه الصياد هذه السيارات والإطارات؟ خاصة وأن كثيراً من الناس يقولون بأن البحر ملك لله، ولا يجوز أن يمنع أي صياد أشخاصاً آخرين من الصيد في مكانه؟

ج١: إذا وضع الشخص شباكاً في البحر أو أي شيء آخر لإمساك الصيد فإنه لا يجوز لغيره أن يستعمل هذا الموضع إلا بإذنه؛ لقوله ﷺ: «**من سبق إلى مالم يسبق إليه مسلم فهو أحق به**»[1].

(١) البخاري في (التاريخ الكبير) ٦٢/٢ برقم (١٦٩٠)، وأبو داود ٤٥٣/٣ برقم (٣٠٧١)، والطبراني ٢٨٠/١ برقم (٨١٤)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) ٣٤٦/١ برقم (١٠٧٠) ت: عادل العزازي، وأبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة) ١٧٣/١ برقم (١٢١)، ت: محمد الأمين الجكني، وابن سعد ٧٣/٧، والبيهقي ١٤٢/٦، والضياء المقدسي في (المختارة) ٢٢٨/٤ برقم (١٤٣٤) ت: ابن دهيش.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٢٥٩٠)

س٢: إذا تزوج شخص ما وأهدى له جماعته فلوساً وذبائح؛ مساعدة في زواجه، فهل هي حلال أم حرام؟

ج٢: من طرق الكسب الشرعية الهدية، فإذا أُهدي لشخص مال أو غيره ثم قبضه فقد ملكه، وعلى هذا فما أهدى الجماعة للشخص المذكور من الفلوس والأنعام حلال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٥٠٩)

س: ١ – هل يجوز إلقاء السلام على غير المصلي؟

٢ – هل يجوز اتباع جنازة النصراني، ما عدا عند الدفن وعند دخولهم الكنيسة؛ لنزول اللعنة في هذين المكانين؟

٣ – هل يجوز زيارة المريض المسلم الذي لا يصلي؟

ج: من أسباب الألفة بين المسلمين والتوادد بينهم والتراحم: زيارة بعضهم بعضاً؛ رغبة فيما عند الله من الثواب، وشفقة على أخيه ومناصحة له إلى الحق، فإذا علمت أن شخصاً لا يصلي فزرته لمناصحته وهدايته وتبيين الحق له – جاز ذلك؛ لعل الله أن يهديه على يديك، ولا يجوز اتباع جنازة النصارى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

الفتوى رقم (١٦٤٣٨)

س: أنا رجل من البادية، وعندما أتقابل مع سكان المدن ويحدث أي نقاش فيحرجوني بهذه الآية: ﴿ ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرًا وَنِفَاقًا ﴾، مع العلم بأنني رجل مسلم، ولا نشرك بالله شيئاً. أفيدونا أفادكم الله، وجزاكم الله خيراً، نرجو تفسير الآية هل يوجد في زماننا هذا أعراب؟ وما الفرق بين العرب والأعراب المستعربة؟ ملحوظة: مع العلم أننا من أتباع السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

ج: كثيرٌ من الناس يغلطون في مثل هذا، من الاستشهاد بآيات القرآن الكريم في غير مواضعها، كمواجهة البدوي المسلم بقول الله تعالى: ﴿ ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرًا وَنِفَاقًا ﴾ الآية[1].

والله تعالى يقول بعدها بآية من سورة التوبة: ﴿ وَمِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ مَن يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرۡبَةٞ لَّهُمۡۚ سَيُدۡخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِي رَحۡمَتِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[2]؛ لهذا فلا يجوز لمسلم أن يواجه مسلماً ويغيضه باستشهاد في غير محله، ولا يجوز توظيف الآيات القرآنية في غير محلها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١١٤٩٩)

س: وددت أن أضع مشكلتي أمامك في خطاب بالتفصيل، ما حدث لي وما حدث معي فعلاً:

أولاً: إنني شخص على قدر من الإيمان والحمد لله، ولكن شيطاني كان صعب جداً جداً، ولكنه في الفترة الأخيرة منذ أيام دار بنفسي ولف ودار كيفما أراد أن يوجهني، ومن بين المخاطر

(١) سورة التوبة، الآية ٩٧.

(٢) سورة التوبة، الآية ٩٩.

openkamel.com

التي وضعني بها كانت البداية أننا نعمل مجموعة مع بعضنا البعض، وفي مؤسسة واحدة، ولكن شاء الله أن يزداد بعض رواتب زملائنا، والبعض الآخر رزقه كده، ولكن لم يزدد راتبي كزملائي، ودار بنفسي الانتقام من مديري وزملائي المحيطين بي، وذات يوم فتنت على مديري، وأثناء التحقيق فتنت مرة أخرى على زميل لي، وهم طيبون جداً، وكانت نتيجة هذه الفتنة انتقال الجميع من المكان، كل واحد في مكان بعيد عن الآخر، ولكن المولى سبحانه وتعالى لم يكن نقلي كاف ومساو كجزاء لي، وأحد زملائي الذين فتنت عليه كان يعمل بعد الدوام الرسمي.. إلخ.

ج: **أولاً**: يجب عليك التوبة إلى الله عز وجل مما وقع من الأذى لزملائك في العمل، وذلك بالاقلاع والندم على ما وقع والعزم على ألا تعود.

ثانياً: يجب عليك المصالحة مع زملائك، واستسماحهم مما حصل، والإكثار من عمل الصالحات، والإحسان إلى زملائك وجيرانك والناس أجمعين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٣٨٤)

س٣: سمعت بأن أثقل ما يوضع في ميزان العبد: حسن الخلق، وكنت أفهم بأن حسن الخلق هو: معاملة الناس بلطف ومداراة، لكن قال لي أخ: بأن حسن الخلق هو: توحيد الله. فهل هذا صحيح؟

ج٣: حسن الخلق هو: حسن التعامل مع الناس بالقول والفعل، وبذل الإحسان، وترك المباغضة وعدم الإساءة إلى الناس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٨٩٣)

س: يعمل مع والده في مصنع (١٢) ساعة يومياً إجباري، ويمنعه والده من زيارة إخوانه أو صحبتهم. ويسأل: هل عدم زيارتي ومنعي عن أصحابي والدروس في المسجد حرام علي أم على أبي؟

ج: تزاور الإخوان الطيبين واجتماعهم أحياناً لتفهم العلم النافع والتشاور في حل ما يعترضهم من المشاكل والتعاون على البر والتقوى - مُرَغَّبٌ فيه شرعاً؛ لما فيه من الخير، وتقوية روابط الأخوة الإسلامية على أن لا يقطع ذلك المسلم عن كسب ما يحتاج إليه في حياته، ولا يضيع حقوق أهله وصلة رحمه، فينبغي حرص المسلم عليه تحقيقاً للمصلحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٠٦٤)

س: نجد بعض الناس إذا أراد أن يعفو عنك وإذا أخطأت معه يقول له: عفوت عنك لله ورسوله. فهل هذا شرك؟ نرجو الإفادة.

ج: لا يجوز أن يقول الشخص لمن أخطأ عليه: عفوت عنك لله ورسوله، ولكن يقول: عفوت عنك لله وحده.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٨١٣٠)

س٦: ما حكم النزاع والخصومة والمضاربة مع الناس؟ أفيدونا بالتفصيل، وما الحكم إذا اعتدى على أحد؟

ج٦: على المسلم الالتزام بمكارم الأخلاق وحسن العشرة في معاملة المسلمين، وذلك في

obeikandl.com

حدود ما شرعه الله، فلا يعتدي على أحد بدم أومال أو عرض أو غيرها؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٠٩٨)

س: كنت صاحب دكان، وبقيت لي ديون عند الناس غير متوقع تسديدها، ولكوني أبحث عن الأكثر فائدة بالأجر: فهل الأفضل لي السماح بها أو إبقاؤها في ذمة المدين؟

ج: من كان له حق على الغير من مال أو غيره فله أن يعفو عمن عليه الحق، وله أن يستوفيه، والعفو أفضل، قال تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٧٣٠٩)

س٥: بعض من يقوم بالتقديم لمحاضر أو شيخ يقول في البداية: (باسمي وباسمكم أرحب بفضيلة الشيخ) مثلاً، فهل يجوز ذلك، وكذلك من يقول: (باسم الشعب أو الحكومة) وغيره.

ج٥: إذا كان المقصود أنه يرحب بالقادم أو الحاضر أصالة عن نفسه ونيابة عمن أقاموه في هذا الأمر فلا حرج في ذلك، وإذا كان يقصد الاستفتاح بها بدلاً من اسم الله فهو ممنوع.

(١) سورة المائدة، الآية ٨٧.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٨٠.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢١٣٩٤)

س٤: يوجد من بين إخواني في الله أخ واحد أحببته كثيراً، أي هذا الأخ له درجة كبيرة أكثر من الآخرين؛ لأنني عندما تعرفت به حيث أصبحت أزوره أكثر من الآخرين، فهل هذاالحب يسمى حباً في الله؟ مع أنني أتعاون معه في توزيع الكتب والأشرطة. وجزاكم الله خيراً.

ج٤: الحب في الله والبغض في الله أوثق عرى الإيمان، ولكن لا يقتصر الحب في الله على شخص معين، بل يكون عاماً لجميع المؤمنين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٦٥٨٤)

س: نسأل فضيلتكم عن البشارة هل هي حلال أم حرام، إذا بشر أحد أحداً بمولود جديد أو بنجاح ابن أو بنت في الامتحان أو عودة غائب منتظر، فأعطاه شيئاً يسيراً من المال أو الطعام أو اللباس، فهل يحل له ذلك أم لا؟ لأن هذه العادة منتشرة في بلادنا.

ج: البشارة بالخير من الأمور المستحبة، ومنه بشارة الصحابة رضي الله عنهم لكعب بن مالك رضي الله عنه، في قصة توبته، وقول النبي ﷺ له لما سلم عليه: «**أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك**» متفق عليه. وإعطاء البشارة لمن يُبشر بخير مستحبة أيضاً؛ لفعل كعب رضي الله عنه، حيث إنه أعطى من بشره ثوبين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١١٨٠٣)

س١: أنا والله طالب علم الدين، ولكني مظلوم في مشاكل خاصة، وأنا محتار في أمري، وأريد التوجيه في هذه المشكلة.

ج١: إذا كان الإنسان له مظلمة عند أخيه فيطلبها منه في عفاف أو يصالحه عليها، وإذا لم يتيسر ذلك فالمرجع في ذلك الجهة المسئولة من محكمة ونحوها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٦٥٤)

س: توجد عادة عند الموظفين عموماً والمعلمين خصوصاً، وهي أنه إذا جاء في بداية العام الدراسي معلم جديد، أو نقل من المدرسة معلم، فإنهم يجمعون له مالاً ويقيمون له مأدبة عشاء ترحيباً بالقادم ووداعاً للمنقول، وهي عادة حسنة فيما يظهر لنا؛ لأنها ليس فيها مخالفة للشرع، لكن المشكلة أن بعض المعلمين إذا رأوا زميلاً لهم لم يشارك في هذه الوليمة أو لم يحضر فإنهم يذمونه ويلومونه؛ لأنه في ظنهم قد ترك واجباً اجتماعياً وعادة حسنة يسير عليها كل الناس، ويقولون: إن الناس قد تعارفوا على هذه العادات، والإسلام يؤيد العرف ويأخذ به.

سؤالي يا سماحة الشيخ مكون من شقين:

١ – هل تعارف الناس على عادة حسنة يجعلها واجبة شرعاً؟

٢ – هل يوجد في الشرع شيء اسمه: (واجب اجتماعي)، بحيث لو خالفه الإنسان صح لومه وذمه؟

أرجو التكرم بتفصيل هذه المسألة؛ لأنه حصل بين بعض المعلمين نقاش حول هذه المسألة، وأصر بعضهم على أن ما تعارف عليه الناس من عادات يجب العمل به.

ج: التآلف والمحبة والتعاون أمور مطلوبة بين عموم المسلمين، وما يوصل إلى ذلك من الوسائل المشروعة مطلوب أيضاً، لكن لا يجوز إجبار أحد على المشاركة في هذه اللقاءات، ولا يجوز الكلام في عرضه لعدم

obeikandl.com

مشاركته؛ لأن الإلزام بما لا يلزم شرعاً لا يجوز؛ لأنه مما يحدث البغضاء والشحناء بين المسلمين، وما كان هذا سبيله فيجب تركه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٠٢٥)

س٢: هل الوعيد في قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ الآية، ينطبق على أولئك الذين يرفعون أصواتهم فوق جملة ميراث النبوة (العلماء)، أم أنه خاص بالنبي ﷺ؟

ج٢: الوعيد المذكور وهو: حبوط العمل، خاص بمن رفع صوته فوق صوت النبي ﷺ في حياته، أما غيره من الناس سواء كانوا علماء أو غيرهم فلا يدخلون في حكم هذه الآية، ولكن نصوص الشرع الأخرى وضحت ما ينبغي التعامل به بين الناس من حسن الأدب في القول والفعل، وإنزال كل شخص مترلته التي تليق به، لا سيما العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، فلهم من الاحترام والتوقير ما ليس لغيرهم من عامة الناس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧١٢٣)

س٣: كلفني رجل بينه وبين أناس آخرين نزاع، وطلب مني أن أسعى بينه وبين خصومه بالصلح، وقال: ترى لك مقابل الصلح كذا وكذا من المال، إن وفقت في الصلح وإن لم توفق. وفعلاً تم الصلح بالتراضي بينهم، وأزلت عنه مضرة كان يخشى منها كل وقت، ولم أفعل وأجتهد من أجل المال فقط، يعلم الله بذلك، مع أنه شرط المبلغ حتى ولو لم يكن هناك صلح، ولم يعطني إلا بعد

ما مضى عليه أكثر من عام كامل، دون طلب مني له في هذا المبلغ، وقد رفضته فعلاً، إلا أنه أصر علي بالحلف أن تأخذ هذا المبلغ مقابل أتعابك وأتعاب سيارتك، فهل هذا حلال لي أم لا؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

ج٣: إصلاح ذات البين فرض كفاية على المسلمين؛ لقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[1]، وقوله: ﴿ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾[2]، فالخير لك ألا تأخذ هذا المبلغ، وإذا أخذته إبراراً لقسمه فالأولى أن تنفقه في وجوه البر؛ رجاء أن يؤتيك الله أجراً عظيماً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٤٨٩)

س٣: عندما كان عمري في الخامسة عشرة من عمري، كنت أطالب والدي أن يزوجني، وفي ذات يوم رأيت أخي الصغير البالغ من العمر سنتين فقمت إليه ووضعت يده في يدي وعاهدته أن أزوجه، أرجو إرشادي هل يلزمني الوفاء بالعهد بأن أزوجه؟ علماً بأني لا أستطيع ذلك، أم علي كفارة؟ جزاكم الله عنا خير الجزاء.

ج٣: يجب الوفاء بالعهد إذا استطعت، وإذا لم تستطع الوفاء بما عاهدت عليه فكفر كفارة يمين، وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة مؤمنة، فإن لم تستطع فصم ثلاثة أيام.

(١) سورة الأنفال، الآية ١.
(٢) سورة النساء، الآية ١١٤.

obeikandl.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٣٨٤)

س٢: اعتدت الرطانة الأعجمية مع العمالة الكافرة، كل بلهجة بلده ولغته، تلطيفاً لعلاقاتي معهم، وتقرباً إليهم طمعاً في إسلامهم، وقد لمست لذلك آثاراً عظيمة، ولكن سمعت بأن اعتياد الرطانة مخالف للشرع، فبم تنصحونني بارك الله فيكم؟

ج٢: لا بأس بمخاطبة الأعاجم بلغتهم لمن احتاج إلى ذلك، أو لدعوتهم إلى الإسلام، وليس ذلك من الرطانة المكروهة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السابع من الفتوى رقم (١٩٣١٣)

س٧: هل صحيح أنه من السيء النوم على البطن، فقد قيل لي: إن النوم على البطن مكروه؛ لأن ذلك هو نوم الشيطان، إلا أني اعتدت النوم على هذه الوضعية منذ صغر سني، ولا أزال أفعل ذلك حتى الآن بحكم العادة، فما هو الحكم في ذلك؟

ج٧: يكره النوم على البطن؛ لما رواه أبو داود عن طخفة بن قيس الغفاري، قال: بينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على بطني، إذا رجل يحركني برجله، فقال: «**إن هذه ضجعة يبغضها الله**» قال: فنظرت فإذا رسول الله ﷺ. رواه أبو داود في باب (في الرجل ينبطح على بطنه)[1] فينبغي تركه ولو كان من عادة الإنسان؛ لأنه يشرع للمسلم ترك العادة المخالفة للشرع.

(١) (سنن أبي داود) ٢٩٤/٥ برقم (٥٠٤٠).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٩١٥)

س١: سمعت من أناس تحريم النوم بعد العصر، هل ذلك صحيح؟

ج١: النوم بعد العصر من العادات التي يعتادها بعض الناس، ولا بأس بذلك، والأحاديث التي في النهي عن النوم بعد العصر ليست بصحيحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨١٩٢)

س٤: ما حكم من نام بعد صلاة الفجر، وهو لا يستطيع أن ينام إلا في الليل وبعد صلاة الفجر؟

ج٤: لا بأس بالنوم في أي وقت من ليل أو نهار ما لم يشغل ذلك عن واجب شرعي، وإنما وردت الكراهة للنوم قبل صلاة العشاء؛ لأنه مظنة الاسترسال فيه، وترك أداء صلاة العشاء في وقتها، فكره من أجل ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

الرفق بالحيوان

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٤٥٥٢)

س٨: هل تربية الطيور والعصافير والاعتناء بها من المحرمات؟ علماً بأن هذه الطيور تتكاثر وتعيش في الأقفاص، هل من دليل على ذلك؟

ج٨: تجوز تربية الطيور إذا وفر لها ما تحتاجه من ماء وغذاء ومأوى يناسبها، فقد كان عمل المسلمين على ذلك منذالقرن الأول، ولم ينكر عليهم، فقد روى البخاري في (صحيحه) رحمه الله، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه فطيماً، وكان إذا جاء قال: «**يا أبا عمير، ما فعل النغير؟**» نغر كان يلعب به، الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٠٤٩٨)

س٤: عندي طيور نربيها في البيت (حمام)، وهذا الحمام يأتي إليه حمام آخر، ولا نعرف حمامي من الحمام الآخر، فهل يجوز أن نأكل منه؟

ج٤: عليك أن تجتهد في معرفة حمامك ثم تأكل منه، وأما الحمام الذي لغيرك فتعطيه لأهله أو تعرفه مثل اللقطة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٣٦٨)

س: ما حكم تربية العصافير في القفص، مع سقيها وإطعامها وعلاجها؟

ج: تربية العصافير جائزة، سواء كان في قفص أو غير قفص، إذا قام بما يلزمها من الطعام والشراب ونحوهما؛ لقول النبي ﷺ في الهرة: «**دخلت امرأة النار في هرة حبستها، لا هي أطعمتها وسقتها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض**» وإذا جاز هذا في الهرة جاز في العصافير ونحوها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٩١٤٦)

س٣: هل تحاسب الحيوانات يوم القيامة، وهل يجوز تربية بعضها في المساكن؟

ج٣: **أولاً**: بعث الحيوانات يوم القيامة حق لا ريب فيه، ويقتص لبعضها من بعض كما دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ ﴾[(١)]، وجاءت الآثار والأحاديث الصحاح بذلك، ومنها: ما في (صحيح مسلم)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «**لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء**»[(٢)]، وما خرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**يقتص الخلق بعضهم من بعض، حتى الجماء من القرناء، وحتى الذرَّة من الذرَّة**»[(٣)].

ثانياً: لا حرج في تربية الحيوانات المباحة في المساكن، مع العناية بإطعامها وسقيها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة التكوير، الآية ٥.

(٢) أحمد ٢/٢٣٥، ٣٠١، ٣٢٣، ٣٧٢، ٤١١، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/٧٤ برقم (١٨٣)، ومسلم ٤/١٩٩٧ برقم (٢٥٨٢)، والترمذي ٤/٦١٤ برقم (٢٤٢٠)، وأبو يعلى ١١/٣٩٥ برقم (٦٥١٣)، وابن حبان ١٦/٣٦٤ برقم (٧٣٦٣).

(٣) أحمد ٢/٣٦٣.

الفتوى رقم (٢١٢٨٠)

س: يلجأ أصحاب المواشي وأكثر البادية عندنا في بيشة إلى ما يسمى بالظـيّار – أوالظيار من دون تشديد – مع الناقة، إذا مات ولدها، ولم تدر لبناً بعد موته؛ ذلك لأنهم ينتظرونها سـنة كاملة، ثم إذا مات ولدها بقيت سنة أخرى وهي لقحة لم ينتفعوا بلبنها، فيلجـؤون إلى الظيـار. وطريقته كالتالي:

يقومون بربط الخشم (الجهاز التنفسي) بحبل فلا تتنفس إلا قليلاً، حـتى تفقـد الـوعي، ويعقلونها بأربعها، ويضعون سبع صرر كل صرة مقدار قبضة اليد، يضعونها في مجرى البـول، ثم يخيطون عليها، وتبقى بهذه الحالة، حالة حجز التنفس وحالة الخياطة،، ما يقارب السـت علـى الثمان على الاثنا عشر ساعة، فتمخض الناقة بهذه السبع، ويصيبها الطلق، وفي تلك الأثناء يوضع أمامها حوار أو فصيل من ناقة أخرى، وبعد فك المخيط والحبل الذي على الجهاز التنفسي تقـوم الناقة وتروم هذا الفصيل أو الحوار، وبالتالي يدر لبنها بأمر الله، هذا إن قدر الله، وأحياناً لا ينفـع معها هذا العمل.

فما رأي سماحتكم بما يمليه ديننا الحنيف في هذا العمل، الذي نرى فيه تعذيب للناقة، مقابل الحصول على حليبها؟

ج: لا يجوز هذا العمل المذكور في السؤال؛ لما يشتمل عليه من تعذيب للحيوان.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٠٢٢٩)

س٤: أنا لدي غنم، وأحوز عنها الفحل؛ لكي لا تولد في الشتاء، وتولد في الربيع، فهـل علي إثم أم لا؟

ج٤: إذا كان في منعك الفحل عن الغنم في بعض الأوقات مصلحة راجحة – جاز لك ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٥٣١٠)

س٨: نرى بعض الإخوان أهل الإبل إذا لقحت الناقة وهو لا يرغب لقاحها أدخل يده في رحم الناقة وأخرج ولدها من بطنها بيده، فهل هذا مباح أم حرام؟

ج٨: يجوز إذا كان في ذلك مصلحة راجحة على ما فيه من مضرتها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٠٨٨)

س٢: ضرب البهيمة؛ وذلك مثل الناقة والجمل والعنز والشاة وما شابه ذلك – هل هو حرام؟

ج٢: ضرب البهائم بدون حاجة لا يجوز، وعند الحاجة يجوز بقدرها، ويتقي الوجه، والضرب المبرح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٥٦٣)

س: إن أبي يضرب بقرة عندنا، فهل يجوز ضربه؟ أفيدوني أفادكم الله.

ج: لا يجوز ضرب البقرة لغير حاجة؛ لما في ذلك من الإيذاء والتعذيب لها، والله تعالى

obeikandi.com

يقول: ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[1] وفي (الصحيحين): أن ابن عمر رضي الله عنهما، مر بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، فقال ابن عمر: (من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً) وفيهما أيضاً عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت، فدخلت فيها النار؛ لا هي أطعمتها وسقتها إذ هي حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٩٢٦)

س: كان عندنا جمل أحمل عليه حطباً،وحينما يتعب الجمل بسبب ثقل الحملة عليه يرقد عني، وكنت أضربه ضرباً شديداً ليواصل رحلته.

خلاصة السؤال: كيف يغفر الله لي ما أشرت إليه آنفاً؟ علماً أنني كنت أضرب الجمل متعمداً، رغم أنني كنت صبياً في سن التمييز. أفيدوني بارك الله فيكم.

ج: لا يجوز تحميل الحيوان ما لا يستطيع أن يحمله، ولا تجوز أذيته بالضرب، بل يجب الرفق به وإراحته إذا تعب، وما وقع منك وأنت صبي في سن التمييز فتب منه إلى الله جل وعلا؛ رجاء أن يغفر لك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة البقرة، الآية ١٩٥.

obeikandl.com

الفتوى رقم (١٢٨٠٢)

س: نعيش في الصحراء بقطعان من الأغنام من ضأن وماعز، ولكن كما هو معروف عند البادية أن الماعز معروف بالأذى، وصغار الماعز تؤذي أمهاتها، وذلك بأنها ترضع منها باستمرار، ومن مخافتنا على الحليب من جهة، وعلى أم الصغير من الضعف من جهة أخرى، نضع في فم الصغير عوداً، بحيث يخرج عن يمين فمه وعن يساره، ويربط بشريط في الرأس، وهذا يؤذي الصغير كثيراً، حيث إنه لا يستطيع أن يرضع من أمه ولا يستطيع يشرب الماء، مما يؤدي إلى وفاته أحياناً، أو مما يسبب له الضرر البالغ في فمه. الرجاء إفادتنا: هل يلحقنا من ذلك شي؟ مع العلم أنا كرهنا هذه العادة ولم نعد نعملها الوقت الحاضر.

ج: لا يجوز وضع العود المذكور في فم صغار الغنم، ويمكنكم عزل الصغار عن أمهاتها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٥١٩)

س٢: أنا رجل كفيف البصر،وقمت مرة إلى الحمام –أكرمكم الله– وكان قبل الحمام نعجة رابضة، لم أعلم عنها، ورفستها برجلي من أجل أن تقوم حتى أدخل الحمام، ولم تنتقل من مكانها، وبسبب الرفسة ماتت في تلك الليلة، فما هي الكفارة لذلك. أحببت سؤالكم عن ذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾.

ج٢: ليس عليك كفارة فيما فعلت، بل عليك التوبة والاستغفار، وإن كانت النعجة ملكاً لغيرك وجب عليك ضمانها لأهلها إلا أن يسمحوا عنك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٢١٣٠)

س٣: عند إيذاء الغنم لي؛ مثل أكل بعض الأوراق أو الأقمشة أو الأطعمة مما يثير أعصابي، فأضربها ضرباً قوياً، هل علي إثم أم لا في هذا؟

ج٣: يجب على صاحب الغنم الإنفاق عليها، وإذا جاعت فأكلت ما وقع لها فلا يجوز إيذاؤها بالضرب ونحوه، فعليك الاستغفار وعدم إيذائها فيما بعد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٤٤٨)

س: ما حكم تقطيع آذان الأغنام وتكوية قرونها؛ لكي لا تظهر، إما للزينة أو ليزداد سعرها المالي؟ وجزاكم الله خيراً.

ج: لا يجوز قطع آذان الأغنام أو قرونها بقصد الزينة؛ لما في ذلك من تعذيب الحيوان، ومشابهة المشركين في تغيير خلق الله، والواجب الإحسان إلى البهائم وعدم إيذائها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandi.com

وسم البهائم

الفتوى رقم (٢٢٢٦)

س: أفتانا شيخ الجامع على أن وسم أذن الدابة أو خرقها أو قرضها جزئياً أو كلياً هو أمر من الشيطان، وهو يسبب لعنة الله على فاعل هذا الشيء. والمطلوب معرفة الصواب في ذلك.

ج: الأصل في الإسلام احترام بهيمة الأنعام، وعدم إيذائها بوسم أذنها أو خرقها أو قرضها جزئياً أو كلياً، أو بغير ذلك، إلا إذا كان لحاجة ظاهرة، كأن يريد تعليمها بشيء تعرف به، له أو لغيره، من وسم بنار في غير الوجه، أو شق سنام الإبل التي تساق هدياً - فلا بأس بذلك، مادام ذلك في حدود الحاجة، ولغرض صحيح، فقد ثبت في (الصحيحين) عن أنس رضي الله عنه قال: غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي طلحة ليحنكه، فوافيته وفي يده الميسم يَسِم إبل الصدقة. ولأحمد وابن ماجه: دخلت على النبي ﷺ وهو يَسِم غنماً في آذانها[1]. وثبت في (صحيح البخاري) عن المسور بن مخرمة ومروان قالا: خرج النبي ﷺ في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد النبي ﷺ الهدي وأشعره. والإشعار هو: أن يجرح سنام البدنة حتى يسيل دم ثم يسلته، فيكون ذلك علامة على كونه هدياً.

أما الوسم في الوجه فلا يجوز؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك ولعن من فعله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) أحمد ٣/١٠٦، ١٦٩، ١٧١، ٢٥٤، ٢٥٩، ٢٨٤، والبخاري ٢/١٣٨، ٦/٢٣٢، ٧/٤٢-٤٣، ومسلم ٣/١٦٧٤ برقم (٢١١٩)، وأبو داود ٣/٥٧ برقم (٢٥٦٣)، وابن ماجه ٢/١١٨٠ برقم (٣٥٦٥)، وعبدالرزاق ٤/٤٥٩ برقم (٨٤٥٢)، وابن أبي شيبة ٥/٤٠٨، وابن خزيمة ٤/٢٨ برقم (٢٢٨٣)، وابن حبان ١٠/٣٩٥، ١٢/٤٤٤-٤٤٥ برقم (٤٥٣٣، ٥٦٢٩)، والبيهقي ٧/٣٤-٣٥، ٣٦، والبغوي ١١/٢٣٠، ٢٣١ برقم (٢٧٩٠، ٢٧٩١).

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٣٥٤٨)

س٣: توجد أدلة في السنة على تحريم وسم البهائم أو الدواب في وجهها، ونحن معشر البادية نضطر إلى وسم الدواب للتمييز بين الدواب، حيث تختلط في المراعي مع دواب الغير، وحيث تمنع السارق، ويصعب عليه بيعها. فهل يجوز لنا ذلك؟

ج٣: نعم يجوز ذلك للغرض المذكور في السؤال، إذا كان في غير الوجه؛ لما رواه الشيخان رحمهما الله في (صحيحيهما) عن أنس رضي الله عنه قال: غدوت إلى رسول الله ﷺ فوافيته في يده الميسم، يسم إبل الصدقة. وفي لفظ لأحمد وابن ماجه رحمهما الله عنه: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يسم غنماً في آذانها. أما الوسم في الوجه فلا يجوز؛ لأن الرسول ﷺ زجر عن ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٣٣٧)

س: نفيدكم بأنه ينتشر عندنا وسم الإبل على وجوهها، وذلك بغرض تمييزها عن إبل الغير، وحفظاً لها من الضياع والسرقة، والوسم الذي أسأل عنه هو الوسم الذي يكون على خد الناقة؛ لأنه حصل عندنا خلاف على الخد، وهل هو من الوجه أم لا؟ فبعضهم قال: إن الوجه هو ما واجه المقابل له، والخد لا يواجه الناظر لوجه الناقة، والبعض قالوا: بأن الوجه يشمل الخد والذقن والأنف.

والسؤال يا سماحة الشيخ هو: هل يجوز الوسم على خد الناقة؟ وهل يعتبر الخد من الوجه؟ وهل ترون أن هناك ضرورة تبيح ذلك؟ أفتونا مأجورين، وجزاكم الله خيراً.

ج: الوسم لبهيمة الأنعام في غير الوجه جائز، عند ظهور الحاجة إليه، كمن يريد وسمها بعلامة تعرف به له أو لغيره، وكوسم إبل الهدي لتعرف بذلك، والوسم يكون بالكي بالنار أو بشق جزء من بدن البهيمة غير الوجه، كالسنام ونحوه، والإشعار بقدر الحاجة دون الإفراط

openkandil.com

فيه، ويدل لجواز ذلك ما ثبت في (الصحيحين) عن أنس رضي الله عنه قال: (غدوت على رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي طلحة ليحنكه، فوافيته وفي يده الميسم يسم إبل الصدقة)، وفي رواية للإمام أحمد وابن ماجه: (دخلت على النبي ﷺ وهو يسم غنماً في آذانها)، ويدل لذلك ما أخرجه البخاري في (صحيحه) عن المسور بن مخرمة ومروان قالا: (خرج النبي ﷺ في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد النبي ﷺ الهدي وأشعره).

أما الوسم في الوجه فيحرم؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك ولعن من فعله، ولأن الوجه أشرف موضع في الجسم، سواء من الإنسان أو البهيمة، وخد الناقة وغيرها من بهيمة الأنعام يعتبر من الوجه، لا يجوز الوسم فيه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٣٤١)

س٤: ما رأي الإسلام في خصي الحيوان؟

ج٤: يجوز ذلك للمصلحة؛ لورود الدليل في ذلك، أخرج الإمام أحمد والحاكم، عن أبي رافع رضي الله عنه قال: (ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين موْجيَّين خصيين...)[1] وقال في (مجمع الزوائد): إسناده حسن.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٠٢٢٩)

س٢: إني أخصي بعض الحيوانات مثل الأغنام والأبقار، فهل علي إثم فيها أم لا، وهل أكلها

(١) (مسند أحمد) ٨/٦.

obeikandl.com

حلال أم حرام؟

ج٢: يجوز خصي الحيوان للمصلحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩٦٩٣)

س٤: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة» مخرج في (الصحيحين). السؤال: من كان يربي الكلب للضرورة مثل حراسة الدجاج، فما رأي الدين في ذلك؟

ج٤: من اقتنى كلباً لصيد أو حراسة كان ذلك جائزاً له، فلا يمنع الملائكة من دخول البيت.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٩٧٧٠)

س٢: هل حكم الخنزير كحكم الكلب تماماً، وهل هناك دليل يوضح أن حكمهما واحد من كل ناحية؟

ج٢: حكمهما واحد من جهة تحريم أكل لحمهما، ويختلفان في اقتنائهما، فالخنزير لا يجوز اقتناؤه على أي حال، ولا بيعه ولا شراؤه. أما الكلب فيجوز اقتناؤه؛ ليصاد به، والحرث، والماشية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٢٥١)

س١: أنا طالب في السنة الأخيرة بكلية الطب البيطري، وكثيراً ما نعمل عمليات جراحية في الكلاب والقطط، وأحياناً تكون هذه العمليات علاجاً لبعض الأورام الخبيثة، أو لأسباب أخرى، فلذلك نلجأ إلى العمليات. لكن الذي لفت انتباهي في هذه الأيام – وللأسف الشديد – أن بعض الناس يقلدون الغرب، فترى أحدهم يأتي بالكلب، ويقول: يا دكتور أنا أريد أن تعمل عملية خصي أو استئصال رحم أو مبايض أو قطع ذيل.. إلخ، وليس هناك داع لهذه العملية، ولكن فقط لرغبة صاحب القطة أو الكلب، وطبعاً كثير من هؤلاء الناس لا يستخدمون الكلاب للحراسة، وإنما يكون داخل البيت.

والسؤال: ما حكم الدين الإسلامي في مثل هذه العمليات التي ليس لها ضرورة سوى رغبة صاحب الحيوان؟

ج١: **أولاً**: ثبت أن النبي ﷺ قال: «**من اتخذ كلباً إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراط**» خرجه الشيخان في (صحيحيهما)، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من اقتنى كلباً لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط**» متفق على صحته. وبهذه النصوص وغيرها يعلم أن ما وقع فيه بعض المسلمين من اقتناء الكلاب لغير مسوغ من المسوغات الثلاثة التي نص عليها النبي ﷺ، وإنما يفعل ذلك تشبهاً بالكفار، أو لمجرد التسلية واللهو – أنه محرم، ولا يسوغ بحال.

ثانياً: يجب أن يكون التعامل مع الحيوانات المباحة في مداواتها وتغذيتها بقدر الحاجة، وأن لا تزيد النفقة عليها إلى حد الإسراف والتبذير، فذلك من عمل إخوان الشياطين، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾[1]، وما ذكر في السؤال من كون بعض الناس يعمد إلى شيء من هذه الحيوانات فيجري لها عمليات لا تدعو الحاجة إليها، بل هي إلى اللهو والعبث أقرب – لا شك أنه محرم؛ لكونه تغييراً لخلق الله، أو

(١) سورة الإسراء، الآية ٢٧.

تمثيلاً بالحيوان، وهذا من عمل الشيطان، كما قال الله تعالى عنه: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ﴾ الآية[1]، وقال النبي ﷺ لما مُرَّ عليه بحمار قد وُسِم في وجهه: «**لعن الله الذي وسمه**»[2] خرجه مسلم في (صحيحه)، إضافة إلى أن هذه العمليات تبذير وإسراف وإنفاق للمال في غير محله، واللائق بحال المسلم الاقتصاد في صرف الأموال واستعمال المباحات، وأن لا تكون الدنيا أكبر همه ومنتهى أمله، قال الله تعالى في صفات عباده الصالحين: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾[3] هذا في الأمور الجائزة، فكيف بغيرها؟! والإنسان مسئول يوم القيامة عن كل درهم حصله؛ من أين اكتسبه، وفيم أنفقه؟

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦١٩٣)

س٣: نهى الرسول ﷺ عن قتل أربعة: النحل والنمل والهدهد والصرد، ما المقصود بالصرد؟

ج٣: أخرج الإمام أحمد في (المسند) وأبو داود في (السنن) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحلة والهدهد والصرد) وقد رمز له السيوطي في (الجامع الصغير): بالحسن، والمراد بالصرد: طائر فوق العصفور.

---

(١) سورة النساء، الآيتان ١١٨، ١١٩.

(٢) رواه من حديث جابر رضي الله عنه:
أحمد ٣/٢٩٧، ٣٢٣، والبخاري في (الأدب المفرد) ص/٧٢ برقم (١٧٥)، ومسلم ٣/١٦٧٣ برقم (٢١١٧)، وأبو داود ٣/٥٧ برقم (٢٥٦٤)، وعبدالرزاق ٤/٤٥٩ برقم (٨٤٥١) وابن أبي شيبة ٥/٤٠٦، وأبو يعلى ٤/٧٦، ١١١-١١٢ برقم (٢٠٩٩، ٢١٤٨)، وابن حبان ١٢/٤٣٨، ٤٤٣، ٤٤٤ برقم (٥٦٢٠، ٥٦٢٦-٥٦٢٨)، والبيهقي ٧/٣٥.

(٣) سورة الفرقان، الآية ٦٧.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٧٥)

س: هل يجوز ذبح الحمير السائبة التي لم يعرف أصحابها، والتي يغلب أن يكون أصحابها تركوها؛ لكونها صارت عبئاً عليهم، مع عدم استفادتهم منها في حمل أو ركوب ونحوهما، والتي لم يعد من الممكن بيعها؛ لاستغناء الجميع عنها بوسائل المواصلات الحديثة، التي نشأ عنها أضرار جسيمة فادحة بالمزارع، وأخطار الحوادث حين تجولها مهملة بالطرق، فإنها تودي بحياة كثير من المسلمين، ومن أجل ذلك كثرت الشكوى منها، علماً بأنها إذا ذبحت قدمت لحومها غذاء للحيوانات الموجودة في حديقة الحيوانات؟

ج: إذا كانت الحمر الأهلية السائبة على ما ذكر في السؤال، من أنها لم يعرف أصحابها بعد الاستقصاء عنهم، وكثرت مضرتها للمزارع ونحوها، وعظم خطرها حين تجولها مهملة في الميادين وطرق السيارات، فإن كان يرجى تقويتها بالتغذية إن كانت هزيلة وبرؤها بالعلاج إن كانت جريحة، أو عرجاء، أو مريضة بمرض آخر أخذت وجعلت في مكان خاص، وعولجت وأطعمت حتى تبرأ وتقوى، ويمكن الانتفاع بها، كما تفعل جمعيات الرفق بالحيوان في الدول الأخرى بأمثالها، وفي هذا رفق بالحيوان وحفظ للأموال، وقد حثت الشريعة على ذلك، ويكون حكمها حكم اللقطة، إن جاء صاحبها يوماً من الدهر أعطيها، حسب التفصيل المعروف في شريعة الإسلام، وإن كان ميؤوساً منها، ولا يرجى الانتفاع بها بعد العلاج والتغذية قتلت؛ دفعاً لمفسدتها وخطرها، مع عدم رجاء الانتفاع بحياتها، مع مراعاة إراحتها في القتل بما هو أيسر وأسرع في إزهاق روحها؛ لقوله ﷺ: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة**» الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس

الفتوى رقم (٤٦٤٥)

س: إنه يوجد لي مزرعة في عام من الأعوام، وقد حصلت فيها حمارة تأكل منها، وقد ضربتها بعصا، وجاءت ضربتي القاضية عليها، وأنا لست متعمدة قتلتها.

إنه يوجد لدي حمارة، ومع ناس من الجماعة وجيراني مزارع وبساتين، وهي ضارة، تضر عليهم وتأكل من مزارعهم، وسببت المشاكل بيننا، فقد وديتها إلى شعب، وكتفت يديها لكي تأكلها السباع في الليل، وفعلاً أكلتها.

إنه يوجد لي قدح مليان دهن زبدة، ومغطاة بغطاء، وقد حصلت قطة عليه تأكل من الدهن، وقد ضربتها بعصا، وجاءت ضربتي القاضية عليها، ولست متعمدة.

هذا وأنا أرجو فتواي فيما فعلت في هذه الحيوانات، وأنا والله ثم والله إنني آسفة ونادمة على ما فعلت، وقد يعلم الله إنني كل ما أتذكرها أنني أبكي خوفاً من الله عز وجل، أرجو الفتوى وشكراً، وجزاكم الله عني خير الجزاء.

ج: **أولاً**: لقد أخطأت خطأ كبيراً بقتل الحمارة الأولى والقطة، وربط الحمارة الثانية لتأكلها السباع؛ لما في ذلك من الظلم العظيم لتلك الحيوانات، فعليك التوبة إلى الله سبحانه وتعالى من ذلك، والندم على فعله، وعدم العود في مثله، ومحاولة الإكثار من الأعمال الصالحة من صدقة وصلاة نفل، ونحو ذلك من أعمال البر، عسى الله أن يتوب علينا وعليك، فهو سبحانه وتعالى القائل: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴾[1]، والقائل: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴾[2].

(١) سورة طه، الآية ٨٢.
(٢) سورة الفرقان، الآيات ٦٨-٧١.

ثانياً: عليك أن تدفعي لراعي الحمارة المذكورة في السؤال الأول قيمتها وقت قتلـــها، أو تستبيحيه، فإن كان قد توفي فورثته يقومون مقامه في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٠٨٠١)

س١: كان يوجد لدينا حمار ننقل عليه الماء من البئر إلى البيت، إلا أن هذا الحمار كان قوياً لا نقدر نمسكه لصغر سننا إذا ذهب وراء الحمير، وقد قمنا أنا وجدتي بربط خصيته؛ بحيـــث لا تقوم شهوته على الحمير، ويذهب وراءها، إلا أنه من أثرها مات، علماً أننا لا نريد قتله، ولكـــن نريد نهدئ قوته، فما هي الكفارة – يافضيلة الشيخ – أثابكم الله؟

ج١: لا شيء عليك ولا على جدتك في تسببكما في موت الحيوان؛ لأنكما لم تقصـــدا قتله ولا أذاه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٥٩٨٠)

س: أعرض لسماحتكم مشهداً محزناً رأيته في أحد الحمير بهذه المنطقة، حيث رأيته قبل سنة ورجله اليسرى متورمة ورماً شديداً، ثم أشاهده بالقرب من الخط العام في الشـــهر أو الشـــهرين مرة: الورم يزداد، إلا أنني رأيته في هذه الأيام أمام بيتي وقد أصبحت رجله متورمة جداً تقـــارب اسطوانة الغاز زنة (٢٥) رطل، ويمشي وهو يحاول حملها من الأرض، ولكنها أثقلتـــه واقشـــعر جلدي لمنظر هذا الحيوان، وأدركت أنه يتألم من هذا الألم المزمن، ورأيت الكتابة لكم، هل تـــرون في مثل هذه الحالة ذبحه ورميه خارج البلد؟ لأنني أعتقد أن مثل ذلك الورم قد يكون ســـرطاناً أو نحوه، فأرجو إفادتنا بما ترونه وفقكم الله.

ج: لا يجوز ذبح الحمار المذكور؛ لما ذكرت عنه، ولكن يحسن أن تبلغ أقرب جهة مسئولة عن الطب البيطري – معالجة الحيوانات– لتقوم بما يلزم له من علاج.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٢٣٥١)

س٢: أسأل عن قتل بعض الحيوانات بالسيارة، هل يلزمني في ذلك شيء؟ وأخص هنا الكلاب – أكرمكم الله– مع العلم بأنها ليست كلاب منفعة كالصيد ونحوه، وأيضاً تعمدي لقتلها أحياناً، فهل في ذلك شيء؟ أثابكم الله.

ج٢: لا يجوز تعمد قتل الحيوان غير المؤذي من القطط والكلاب ونحوها، فاستغفر الله جل وعلا مما حصل منك من القتل لها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣١٢٩)

س: حدث على امرأة أنها قتلت بهيمة، وقتلت قطاً، وحبست دجاجة، وكل هذه الثلاثة كانت السبب في موتها. فما الحكم على هذه المرأة إذا كانت غير متعمدة، فماذا يجب عليها؟

ج: يجب على المرأة المتسببة في قتل الحيوان التوبة والاستغفار مما حصل من قتلها وحبسها للحيوان، مع دفع قيمة الحيوان، إذا كان مملوكاً لصاحبه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

الفتوى رقم (١٣٦٥٨)

س: ما حكم رجل عنده مزرعة، وقد اعتدى عليها إبل لم يردها الشباك، وقد كان ذلك الرجل يحرس تلك المزرعة كل ليلة من الإبل، ويطلق عليها عدة طلقات نارية ببندقيته، حيث تهرب من صوت الطلقات، ويرتاح منها حتى الصبح، إلا أنه أطلق النار ذات ليلة على بعض الإبل، وكان يريد أن تهرب، إلا أنه وقعت تلك الطلقات أو طلقة في بطن ناقة، وماتت على الفور، فعلم من هي له، وراح إليه، وعلمه بالواقع، ودفع لصاحب الناقة قيمتها. ويسأل: هل عليه إثم، وهل عليه كفارة، أو ماذا يجب، أم ليس عليه شيء؟

ج: ينبغي لصاحب المزرعة أن يسورها بسور يمنع دخول الحيوانات من الإبل وغيرها، وما دام أن الناقة التي قتلها خطأ قد دفع قيمتها لمالكها، فنرجو ألا حرج عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٦٩٨)

س: عندما كان عمري حوالي (١٦) ستة عشر عاماً تقريباً، ذهبت أنا وشخص إلى أحد الأودية، وهناك وجدنا عجلاً، وأردنا أن يترل إلى الماء؛ لنراه كيف يسبح، فحاول الهروب، فقابلته في طريقه ورميته بحجر فقتله، وبعد فترة توفي صاحبه، ولم أستطع أن أقول له على ما حصل، والآن أريد أن أصلح ذلك،ولكن ورثة صاحب العجل متفرقون، زوجته لا زالت في بيته، وبناته الثلاث تزوجن، ومن الصعب المفاهمة مع هؤلاء الورثة عدى الأم، أي: الزوجة.

سماحة الشيخ: هل أعطي زوجته ثمن العجل، الذي يقدر بمبلغ (٢٠٠٠) ريال، أو أوزعه على الورثة؟ أو أتصدق به على نية صاحبه؟ وهل صاحبي الذي كان معي في الوادي يلحقه شيء من الثمن، أم أنا المسئول عنه جميعه؟

ج: يجب عليك أن تدفع قيمة العجل يوم قتلته؛ لأنك أنت المتسبب لرميك إياه بالحجر، وتدفع القيمة إلى مالكه، أو إلى ورثته الشرعيين، مادام أن مالكه متوفى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٥٦٨٩)

س: ما حكم من كان على سفر في خط طويل ودهس بهيمة من الماشية ولم يعرف صاحبها، ما حكم ذلك؟

ج: يجب على من دهس بهيمة من الأنعام أن يضمن تلك البهيمة بقيمتها، وأن يدفعها إلى مالكها أو ورثته، فإن تعذر ذلك فيتصدق بالقيمة على الفقراء بنية عن صاحبها، فإن جاء صاحبها أو ورثته أخبر من جاءه بما فعل، فإن أمضاه وإلا صارت الصدقة له، ودفع له القيمة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٥٨٠)

س٢: أمي أخذت قطتين صغيرتين يمكن أنهما لم تبلغا أيام من ولادتهما، ورمتهما في مكان مهجور حتى ماتتا، هل تأثم بهذا الفعل أم لا؟

ج٢: يجب على أمك التوبة إلى الله جل وعلا، والاستغفار لتسببها في وفاة القطتين، وعدم العودة لمثل هذا العمل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٧٩٥)

س: أبعث لفضيلتكم رفق رسالتي هذه صورة من رسالة لخالي المتوفى، رحمه الله وأسكنه فسيح جناته، ورحمنا متى سرنا إلى ما سار إليه، حيث وجدت في أحد أدراج مكتبه الخاص بعد

وفاته، كان ينوي بعثها لفضيلتكم، ولكن حال دون ذلك القضاء والقدر، آمل من فضيلتكم الرد على نفس مضمون وموضوع رسالته ونصها: أقدمت على قتل عدد من الكلاب الضالة، وذلك بإطلاق الرصاص عليها، وبعد قتلها شاهدتها تصارع الموت، تألمت وندمت، ونويت أن أدفع دية عن كل كلب قتلته، علماً أنه كان عددها ثلاثة كلاب، والنية عقدت على مائة ريال، أرجو من الله ثم من فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك.

ج: ليس على المذكور كفارة فيما فعل، ولكنه أخطأ، إذا كانت الكلاب التي قتلها غير مؤذية، والله يغفر لنا وله، ويستحب لكم الدعاء له، وطلب المغفرة له، والتصدق عنه، فإن ذلك ينفعه بإذن الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٨١٥)

س٣: عندي إبل وبقر ومعز وضأن وأي شيء من الطيور، ومرضت، وسواءً عالجتها ولم تسلم أو لم أعالجها جلست لها مدة وهي ليست ميتة وليست حية، المهم أنه يخرج النفس وحركة قليلة جداً جداً، وسمعت من بعض المشايخ – وليس هم المشايخ الكبار، وإنما الوسط – أنهم يقولون: اذبحها ولا تتركها تتعزر بمرضها. هل هذا صحيح؟

ج٣: إن كان ذبح الحيوان المريض لأجل أكله فلا حرج في ذلك، أما إن كان ذبحه لإراحته من آلام المرض فقط فلا يجوز؛ لأنه مال، وذبحه إتلاف له، وقد نهت الشريعة عن إتلاف المال وإضاعته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٦٨٩)

س١: في مشروع الخرج الزراعي يحدث ما يلي: الدجاج البيّاض الذي انتهت مدة صلاحيته لإنتاج البيض يجمع في صندوق كبير بعدد يتراوح بين (٢٥٠٠-٣٠٠٠) دجاجة، وتركم فوق بعضها، حتى تموت الأغلبية؛ بسبب ضغط بعضها فوق بعض، وعند الوصول إلى جهاز يحتوي على فرامات يقتل ما تبقى من الدجاج الحي، ثم تفرم، وتخرج العصارة التي تحتوي على الدم واللحم المفروم، وتخلط مع الفول والكالسيوم والذرة، فتنتج أعلافاً تطعم للدجاج لتنتج بيضاً جيداً -كما يقولون- وهذه العملية تتم كل (١٤) شهراً تقريباً، كما يقوم المشروع بشراء أو طلب مخلفات المسالخ، كالكرعان والرؤوس والأمعاء، لفرمها كذلك والاستفادة منها كأعلاف، ويصدر هذا المشروع هذه الأطعمة للمشاريع الأخرى بهذه الطريقة.

والسؤال: هل يجوز هذا الفعل، وهل يجوز العمل بهذا المشروع لمن علم عن هذه الطريقة، وما الواجب عليه، وهل يجوز أكل الدجاج أو بيضه وهو يتغذى بهذه الأعلاف؟

ج١: إزهاق روح الدجاج بالطريقة المذكورة في السؤال طريقة غير مشروعة، ومحرمة شرعاً، كما أن فيها تعذيباً للحيوان، وقد أمرنا الشرع المطهر بالرفق بالحيوان، وعدم إيذائه حتى عند تذكيته ذكاة شرعية. أخرج الإمام مسلم في (صحيحه) عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته**».

فإزهاق روح الدجاج بالطريقة المذكورة وجعل هذا الدجاج الميت علفاً للدجاج الحي - عمل محرم، وفاعله آثم مستحق لعذاب الله وعقابه، إن لم يتب من عمله السيء هذا، كما أنه خائن للأمانة التي اؤتمن عليها، وغاش فيما استرعاه الله عليه، وقد ورد الوعيد الشديد في ذلك؛ لما رواه الحسن البصري رحمه الله: أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه، فقال له معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول: «**ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة**» متفق عليه، وهذا لفظ البخاري، وفي لفظ آخر للإمام أحمد في (مسنده) (ج١ص٢٥): أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يسترعي الله تبارك وتعالى عبداً رعية فيموت يوم يموت وهو لها غاش إلا حرم الله**

عليه الجنة».

وهذا الدجاج الذي خرجت روحه بطريقة غير شرعية يعتبر ميتاً، فهو نجس، لا يؤكل لحمه، ولا ينتفع منه بشيء، ولا يجوز أن يجعل علفاً للدجاج الحي أو غيره من الحيوانات، ولو بخلطه مع ما يباح شرعاً، وعلى ذلك لا يجوز أكل الدجاج المتولد لحمه من هذا العلف ولا بيضه؛ لأن ما تولد عن نجس أو كان الغالب على أكله النجاسات فهو نجس.

وبناء على ما سبق: فإنه يحرم العمل في هذا المشروع لمباشرة إزهاق روح الدجاج بالطريقة المذكورة أو مباشرة تقديم هذا الدجاج الميت علفاً للدجاج الحي بعد فرمه وخلطه مع الفول والذرة ونحوهما.

ومن يعمل بهذا المشروع وهو يعلم بهذه الطريقة عليه مناصحة القائمين على هذا المشروع برفق ولين، وبيان الحكم الشرعي في ذلك؛ لعلهم يتوبون إلى الله توبة نصوحاً، ويقلعون عن فعلهم السيء هذا، وإن لم يرجعوا فليرفع أمرهم للجهة المختصة بذلك للأخذ على أيديهم حتى تبرأ ذمته ولا يكون مشاركاً لهم في الإثم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٧٣١٣)

س١: أعمل بإحدى شركات الدواجن المصرية، ونقوم بإعدام بعض الكتاكيت أو الدواجن؛ إما بالذبح أو الخنق بفصل الرأس عن العمود الفقري، وذلك لأنها تكون مريضة، فتكون مصدر للعدوى، أو لأنها تكون ضعيفة ومصيرها الموت، فما الحكم؟

ج١: لا يجوز إعدامها بخنق أو ذبح غير شرعي، أو نحو ذلك مما يجعلها غير مباحة الأكل من أجل مرضها أو ضعفها؛ لما في ذلك من إضاعة المال، وقد ثبت أن النبي ﷺ نهى عن إضاعة المال، ويمكن عزلها إذا كان فيها مرض وبائي اتقاء شرها، وعلاجها إبقاء عليها للانتفاع بها، واستعمال المطهرات للوقاية من الوباء أخذاً بالأسباب العادية، مع العلم بأن الأمور كلها بيد الله تعالى ومشيئته وقضائه وقدره، ماشاء كان وما لم يشأ لم يكن، ويجوز إحراق ما مات

بنفسه من هذه الجثث؛ تخلصاً مما يخشى من مضرتها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨٤١٧)

س١: وضعنا مصيدة للحيوانات المفترسة، ولكنها صادت قرداً، ووجدناه حياً، وأردنا إخراجه منها ولكنه لم يمكنا من إنقاذه، وضربناه لم نرد قتله، ولكن الضربة كانت سبباً في هلاكه، هل علينا شيء في قتله، ما نوع الجزاء الذي يترتب علينا إذا كان علينا شيء؟

ج١: نرجو ألا حرج عليكم في قتل القرد، مادام أنكم لم تتعمدوا قتله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٩٦٨٧)

س٣: توجد هرة دائماً تولد لها أولاد في مترلنا، وتؤذينا بأولادها، ونتركها هي وأولادها حتى يكبر الأولاد ويصبحون قادرون على الأكل، عندئذ يأتون باللحوم المتبقية من النفايات ويوسخون المترل، عندئذ أقوم بمسك أولادها ووضعهم في أطرف مكان به مطعم، المهم أبعدهم عن المترل، هل في ذلك حرج أو علي ذنب؟

ج٣: يجوز ذلك تخلصاً من أذاها، ولا حرج عليك إن شاء الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٠٤٨٩)

س١: رجل صدم قطة بسيارته بدون قصد، فماذا عليه؟ وآخر تعمد قتلها ويقول: إنها تؤذيه لأكلها الدجاج، فما حكم الأول والثاني، وماذا عليهما؟ وفقكم الله لكل خير.

ج١: لا حرج على من قتل القطة بغير قصد؛ لأنه قتلها خطأ، والخطأ في هذا وأمثاله مرفوع، ولا حرج على الثاني لقتله القطة؛ لأنها مؤذية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٥٨٥)

س: يوجد لدينا في القرية التي أسكن فيها قطط كثيرة، حيث يوجد بجانب القرية أشجار وغابات كثيرة، فإذا جاء وقت الطعام أتت هذه القطط البيت، وكأن من ينادي عليها جميعاً، وتكاد أن تلتهم الطعام من بين أيدينا بحركات متوحشة ومزعجة، والبعض منها يبدو عليه المرض، وتنام على الفرش الموجودة في الغرف والصالات وتتبول عليها، ونحن من عاداتنا أنه عند انتهائنا من تناول الطعام مازاد منه وبه تلف نضعه خارج المنزل لهذه القطط، في مكان مخصص، علماً بأنها قطط غير أليفة، وفي معظم الأوقات أقوم بطردها وحذفها بالأحجار والعصي، أثناء تواجدها عند البيت أو داخله.

السؤال: هل علي إثم فيما أفعل؟ أفيدوني أثابكم الله.

ج: لا مانع من طرد القطط المذكورة بالعصي والحجر ونحو ذلك، مما يدفع أذاها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٣٥٦١)

س٢: ذهبت ذات يوم جارة لنا إلى أحد أقاربها لتزوره وهو بعيد عن البلدة التي تسكنها،

obeikandi.com

وأعطت والدتي مفاتيح بيتها لتنظفه أثناء غيابها عنه، فدخلت أمي البيت بعد أسبوع من غياب صاحبته لتنظفه وتتفقده، وعندما دخلت أحد الغرف دخلت معها قطة، ولم تكن أمي تعلم بها، وكانت الغرفة لا يوجد بها أي منفذ سوى فتحة صغيرة مرتفعة عنها، ولم تجد القطة مخرجاً، وبعد أسبوعين أو أكثر ذهبت أمي إلى البيت كالمعتاد لتنظفه، فوجدت هذه القطة ميتة. فهل على أمي في هذا شيء أم لا؟ أفيدوني جزاكم الله خير الجزاء.

ج٢: مادام أن والدتك أغلقت الغرفة وهي لا تعلم بدخول القطة – فنرجو ألا حرج عليها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٠٠٦)

س٢: نقوم بوسائل لصيد الطير الحر (الصقر) وهي مثل: عصفور أو حمامة أو طير شاهين، ونقوم بقطب عيني هذا الطيرلمدة ٣٠ أو ٢٠ يوماً، فهل هذا الشيء حرام أم حلال؟ مع العلم أنه لا يضار هذا الطير مثل هذه الأشياء.

ج٢: لا يجوز ما ذكرته من تعذيب الطيور لأجل اصطياد الصقور بها؛ لأن النبي ﷺ نهى عن اتخاذ شيء فيه الروح غرضاً؛ لما في ذلك من التعذيب وعدم الرحمة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨١٢٢)

س١: انتشر النمل في بلدنا بصورة مذهلة، حيث لا يترك لنا طعاماً ولا لباساً إلا أتلفه، بالإضافة إلى أنه يؤذينا في أجسامنا، فهل يجوز لنا قتله، وبأي وسيلة نقتله، وهل هذا بلاء لنا، وكيف ندفعه؟

ج١: إذا كان الواقع ما ذكر جاز لكم قتل المؤذي منه بأي وسيلة ما عدا النار. ولا شك

obeikandl.com

أن ذلك من الابتلاء والامتحان، الذي يدعو للاعتبار والتوبة إلى الله سبحانه وتعالى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٨٧٣٤)

س٤: ما حكم من يقتل النمل؟ حيث ورد ذكره في القرآن الكريم، وهل على قاتله شيء؟

ج٤: لا يقتل النمل إلا ما آذى منه؛ لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك، فلا يستثنى منه إلا ما آذى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٥١٢)

س٣: يوجد أمام مترلنا نملة بحوالي ١٠ أمتار، ولها بيت آخر في مكان حصاد الحبوب، وهي تؤذينا، فماذا نفعل بها؟ أفتونا مأجورين، جزاكم الله خيراً.

ج٣: يدفع أذى النمل وغيره بالوسائل الممكنة، ولا يجوز تحريقه بالنار؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٥٠٢٧)

س: نحن شركة تعمل في مجال مكافحة الحشرات والآفات الضارة بالصحة العامة، ونتلقى أحياناً طلبات لمكافحة القطط والكلاب الضالة والحمام والطيور والنمل المترلي، فما هو رأي الشريعة الإسلامية في مكافحتها عن طريق الإبادة، وعن طرق تنفيرها باستعمال مواد طاردة؟

obeikandl.com

نرجو من فضيلتكم التكرم بالرد علينا كتابة. وجزاكم الله خير الجزاء.

ج: يجوز استعمال ما ينفر الأشياء المذكورة ويمنع أذاها، فإن لم يتيسر ذلك جاز قتلها بغير النار؛ لقول النبي ﷺ: «**خمس من الدواب كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور**» متفق على صحته، ويلحق بهذه الخمس ما كان في معناها في الأذى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٩٢٧)

س: يوجد بمركز تدريب الفروسية بعض الخيول التي يرغب التخلص منها، إما لكبر سنها أو لوجود عاهة بها تمنعها من مواصلة التدريب، أو نحو ذلك، وقد كانت العادة المتبعة في التخلص منها رميها بالرصاص، فهل يجوز ذلك شرعاً أم لا؟

ج: لا يخفى أن الخيل يباح أكلها على الصحيح من المذهب، وعليه الأصحاب ومن وافقهم من أهل العلم؛ لما في (الصحيحين) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل. ولما (فيهما) عن أسماء قالت: نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه ونحن بالمدينة، وفي رواية للدارقطني: أرادت أن تموت فذبحناها فأكلناها.

وحيث إنها مما يباح أكله فلا يجوز ذبحها برميها بالرصاص إلا بشرط، كأن تند فلا يقدر على ذبحها إلا بذلك، أما إذا لم تتعذر تذكيتها التذكية الشرعية فلا يجوز ذبحها إلا بها؛ لما للتذكية الشرعية من إراحة الذبيحة والإحسان في الذبح، فإن كانت الفرس المذبوحة مما يجوز أكله صحياً أمكن أعطاؤها مَنْ يأكلها من المسلمين، فإن لم يوجد أحد يقبلها أطعمت الحيوانات، كالأسود ونحوها، وإن كانت مما لا يجوز أكلها صحياً تخلص من لحمها بعد ذبحها الذبح الشرعي بأي طريق يضمن ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس
عبدالله بن منيع	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي

الفتوى رقم (٢٨٦١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على السؤال المقدم من فضيلة رئيس محكمة القريات، بشأن ماجاء في كتاب رئيس بلدية القريات، إلى سماحة الرئيس العام، والمحال إليها من الأمانة العامة برقم (٢/٦٧) في ١٤٠٠/١/١٤هـ. ونص السؤال:

نحيط فضيلتكم بأن مدير المستشفى بالقريات بالنيابة قد حضر اليوم إلى البلدية وطلب القيام بتسميم القطط بالمستشفى لتواجدهم بكثرة، وأنهم يقومون بإيذاء المرضى، وبالذات المحروق منهم، حيث إنه ذكر أن قطاً حاول أكل أذن أحد المحروقين.

فنأمل من فضيلتكم الاطلاع وإشعارنا هل يجوز قتل القطط بالتسميم أم لا؟

ج: إذا كان الواقع كما ذكر من خطر القطط ولم يمكن حفظ المرضى من أذاهم ولا اتقاء شرها والتخلص من خطرها إلا بالقضاء عليها – جاز قتلها بما هو أيسر وأهون في القضاء عليها؛ من سم أو رمي بالرصاص، أو نحو ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٥٠٣٥)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، على ما ورد إلى سماحة الرئيس العام، من المستفتي رئيس محاكم الباحة، والمقيد بإدارة البحوث العلمية رقم (١٣٨٩) في ١٤٠٢/٧/١٢هـ وقد سأل المستفتي عن سؤال واحد هذا نصه:

obeikandi.com

تقدم المدعو (خ.م.ز) من قرية شبرقة بأن القرود ألحقت الضرر بمزارعه ومزارع غيره من المواطنين، وأصبحوا لا يستفيدون من مزارعهم التي يوجد بها العديد من الأشجار المختلفة، وقد شكلت لجنة من الإمارة والبلدية والشؤون الصحية والزراعة، من أجل تقديم الحلول المناسبة للتخلص من القرود، وقد وضعت لذلك ثلاثة حلول، هي:

١ – القضاء على هذه المشكلة بواسطة حراس الغابات الذين يتبعون لوزارة الزراعة؛ لحماية هذه المزارع من اعتداء القرود، وذلك قياساً على مكافحة الجراد.

٢ – القضاء عليها بواسطة سموم مثل (فسفيد الزنك) في أي نوع من أطعمة القرود، ويلزم لتنفيذ هذه الطريقة تواجد فني يقوم بوضع هذه المادة في أماكن القرود المرتادة، ومراقبتها لئلا يتضرر غيرها من الحيوان.

٣ – الترخيص لحراس الغابات باستخدام (الشوزن) لحماية المزارع في أوقات ظهور القرود، أو تكليف الشرطة بإرسال أحد الجنود لمراقبة ظهور القرود، وإطلاق النار عليها.

لذا نأمل الاطلاع عليه، وإبداء رأيكم في ذلك، والله يحفظكم.

وبعد دراسة اللجنة أفتت بأنه لا مانع من قتل المؤذي منها بطريقة لا يتعدى ضررها إلى الحيوانات الأخرى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٥٩٥٦)

س: نظراً لوجود مقبرة في حفر الباطن، وقد تكاثرت فيها الضبان بشكل ملفت للنظر وغير عادي، وقد ذكر لنا بعض العاملين في المقبرة بأن هذه الضبان تحفر القبور ويحتمل أنها تأكل من لحوم الموتى، فعليه نأمل من سماحتكم توجيهنا بما ترونه تجاه تركها أو القضاء عليها، وفقكم الله وسدد خطاكم.

ج: إذا كان الواقع كما ذكر فادفعوها بما يزيل ضررها، ويحفظ الأموات من أذاها، إما

بصيد وإما بغيره، مما يتيسر لكم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٥١٧٦)

س٤: ما حكم قتل الحشرات بالصعق الكهربائي؟ علماً بأن النبي ﷺ قد أمر بحسن القتلة وحسن الذبحة.

ج٤: إذا كانت هذه الحشرات مؤذية بالفعل ولا سبيل للتخلص من أذاها إلا بقتلها بالصعق الكهربائي ونحوه – جاز قتلها بذلك؛ استثناءً من الأمر بإحسان القتلة للضرورة؛ لعموم قوله ﷺ: «**خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور**» ولأمره بغمس الذباب في الشراب، وقد يكون في ذلك قتل له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٦٩٧٦)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله وصحبه وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الاستفتاء المقدم لسماحة الرئيس العام من: عبدالمحسن بن عبدالله آل الشيخ، المقيد بإدارة البحوث برقم (٧٧٣) في ١٤٠٤/٣/٢٩هـ، ونصه:

ورد إلينا خطاب مدير فرع الشؤون الدينية للقوات المسلحة بالطائف رقم (١٤٤) وتاريخ ١٤٠٤/٣/٦هـ، الذي يسأل فيه عن جواز قتل القطط بواسطة السم أو أي مبيدات أخرى، خاصة إذا كانت مؤذية، أو تسبب نقل بعض الأمراض، كما هو شأن تلك الموجودة في سكن

موظفي مستوصفات القاعدة الجوية بالطائف.

نأمل إفادتنا بالفتوى الشرعية في ذلك وفقكم الله.

وأجابت بما يلي:

لا حرج في قتل القطط إذا كانت مؤذية، أو بها أمراض ضارة، إذا لم يتيسر التخلص منها بغير القتل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٧٦٤)

س٣: إذا كان عندي دجاج، وتسلط عليه بس (قط) يأكل صغارها عدة مرات، وفي ذات يوم أخذت البندق وضربت البس ومات، وقد سمعت أن قتل المؤذي حلال، ولا أدري ما علي في هذا البس. أفتوني جزاكم الله خير الجزاء.

ج٣: إذا كان الواقع كما ذكرت من تكرار إيذائه، فلا إثم عليك في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٩١٦٧)

س: لقد أصابنا من الجفاف في هذه السنوات ما لم نشاهده من قبل، مما دعا الحيوانات البرية الهجوم على مزارعنا، ومن ذلك الحيوانات القردة، مما جعلنا نتسبب في قتل مجموعة منها، ومن تلك اللحظة وأنا أتألم لذلك المنظر. أفيدوني جزاكم الله خيراً: هل يلزمني كفارة أو خلاف ذلك؟ مع العلم أنها قد أتلفت مزارعنا. هذا ولكم من الله الأجر والثواب.

ج: إذا كان الأمر كما ذكر، فلا كفارة عليك في قتل القردة المؤذية.

obeikandi.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨٣٠٣)

س١: لي مزرعة بقريتي، وأقوم بزراعتها بالخضار والحبوب والبرسيم، ولكن أشاهد كل صباح إتلاف كثير بالمزرعة، فوجدت أن الكلاب الموجودة بالوادي هي التي تقوم بإتلاف الزرع، فحاولت مراراً الحفاظ على الزراعة فلم أستطع، فاضطررت إلى قتل خمسة كلاب منهم، لمنع الضرر اللاحق بزراعتي، فهل علي ذنب في قتلها، وماذا أفعل؟

ج١: إذا كان الواقع ما ذكر فلا حرج عليك في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٩٤٣٧)

س٨: تقول أمي قديماً: إنه كان لدي كلب مؤذي، ويسرق من الأطعمة فأمسكت به، وربطت به في الصحراء، وكان في نيتي هلاكه، ولكني لم أعلم هل هو هلك أم لا. فما حكم ذلك؟

ج٨: لا يجوز لها ذلك؛ لما فيه من تعذيب الحيوان، والمشروع تعجيل قتله، فإذا علمت حياته فعليها فكه وتعجيل قتله، وإن كان هلك فعليها التوبة والاستغفار والندم على ما مضى، وعدم العود لمثل ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandi.com

الفتوى رقم (٩٢٨٥)

س: يوجد في مشروع التنمية الزراعية بوادي جيزان عدد كبير من الكلاب الضالة، وهذه تسبب إزعاجاً للساكنين، وتخيف الأطفال، علاوة على أنها تخرب جزءاً من التجارب الزراعية المقامة في الحقل، وحيث إنه يصعب طردها من المحطة، نظراً لكبر المحطة وإحاطتها بشبك، لذا نرجو إبداء رأيكم حيال التخلص منها بقتلها باستعمال طعوم سامة. جزاكم الله خيراً.

ج: إذا كان الواقع كما ذكر جاز قتل المؤذي منها بطريقة لا يتعدى ضررها إلى غير المؤذي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٤٩٣)

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، على ما ورد إلى سماحة الرئيس العام من أمين مدينة جدة المكلف، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٥٥٩٧) وتاريخ ١٤٠٩/٨/١١هـ، وقد سأل سؤالاً هذا نصه:

نود الرفع لسماحتكم عن ظاهرة انتشار القطط الضالة السائبة في مدينة جدة، حيث لا يخفى على سماحتكم ما ثبت من التجارب والفحوصات أن هذا النوع من القطط الضالة السائبة مضرة على الصحة العامة وسلامة البيئة، نظراً لما تنقله من أمراض للإنسان، نتيجة لما تحدثه من عبث وبعثرة المخلفات والقمائم من الحاويات المخصصة لها، وإلقائها في الشوارع العامة للمدينة، الأمر الذي يجعل جهود عمال النظافة المتابعة غير مجدية، لذا فقد استوجب عرض الأمر على سماحتكم للإرشاد عن مدى إمكانية التخلص من هذه القطط اتقاء ضررها بما يتفق مع المبادئ الشرعية، وللحد من خطرها.

حفظكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا مانع من قتلها، إذا ثبت لديكم ضررها،

obeikandi.com

وعدم اندفاعه إلا بالقتل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٤٨٣)

س: أفادني أحد أصدقائي بأن ما يسمى بالسبع الفواسق هي خرافات، ولا أساس لها، ولكن هذا الصديق خالفه بعض الإخوان، قائلين: إن السبع الفواسق هي حقيقة، وقد وردت في الكتاب والسنة؛ لذا أرجو من سماحة الشيخ الإجابة: ما هي السبع الفواسق بأسمائها، وهل ورد ذكرها في القرآن أو السنة؟ أجيبونا جزاكم الله خيراً.

ج: أخرج الإمام البخاري ومسلم في (صحيحيهما) عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب والحدأة والعقرب والفأر والكلب العقور**» وفي رواية: «**خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام**» وفي (سنن أبي داود والنسائي): « **خمس لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحل والحرم..**» الحديث.

فهذا الحديث يدل على نفي الإثم في قتل هذه الفواسق؛ لأنها مؤذية بطبعها، وسواء كان القتل في الحرم أو في الحل، وسواء كان القاتل لها محرماً أو غير محرم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٢٨٦)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من فضيلة قاضي محكمة طبرجل، برقم (١٩٢٦) وتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٧هـ، والمحال إلى اللجنة

من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٢٣٤) وتاريخ ١٤١٣/١/١٣هـ، ومرفقاً بخطاب فضيلته سؤال من رئيس بلدية طبرجل، ونصه ما يلي:

دأبت البلدية منذ مدة، على متابعة القضاء على الكلاب، والتي شكلت عنصر أذى على الإنسان والحيوان معاً، وكان العمل مقتصراً بادئ ذي بدء على الكلاب التي يعتقد أنها مؤذية، وتقوم البلدية بحملات مكثفة بوضع اللحوم المسممة في أماكن تواجد هذه الكلاب، وحيث إنه من بين هذه الحيوانات المؤذي البين ضرره، ومنها غير المؤذي، وهذه الحملة بما تبث من مواد سامة تستهدف القضاء على الجميع دون تمييز؛ لصعوبة ذلك.

لذا نأمل من فضيلتكم إفادتنا عن الحكم الشرعي فيما ذكر، وهل يجوز قتلها بهذه الطريقة، فعلى ضوء إجابتكم سيتجدد برنامج القضاء على ظاهرة انتشار الكلاب.

وبالختام وفقكم الله لما يحب ويرضى. والسلام عليكم.

وقد أعيد الخطاب إلى فضيلة القاضي برقم (٢/١٩٨) وتاريخ ١٤١٣/١/٢٠هـ، لتشكيل لجنة من أهل الخبرة والأمانة، يختارها فضيلة القاضي لمعرفة الحقيقة، وتعيين نوع الأذى الذي تقتل من أجله، وعدم التمييز بين المؤذي وغيره، وإعداد تقرير مفصل في ذلك، ثم وردت الإجابة بالخطاب رقم (٩٧٣) وتاريخ ١٤١٣/٤/١٧هـ، ومشفوعه تقرير اللجنة ونصه ما يلي:

نفيد فضيلتكم بأنه تم دراسة الموضوع من قبلنا وتبين لنا من الواقع وما علمناه من بعض المواطنين في جهات متفرقة، وجود الكلاب التي تسبب الضرر وذلك كما يلي:

١ – قيام بعض الكلاب بافتراس الحيوانات التي يقوم بعض المواطنين بتربيتها في منازلهم، رغم وجودها في أحواش وشبوك.

٢ – أن بعض الكلاب تسبب الرعب في نفوس الأطفال، خاصة بالليل، وعند الذهاب لصلاة العشاء والفجر، وكذلك كبار السن.

٣ – كثيراً ما ينتشر في الكلاب (داء الكلب) وعند ذلك تلحق الضرر بمن تراه من المواطنين والحيوانات، كما ثبت في سنوات ماضية.

٤ – أما ما ذكرناه فهو بصفة عامة، وأما ما أشار إليه سماحة الرئيس العام حول عدم التمييز بين المؤذي وغيره فهذا يعود للمواطن الذي يبلغ بوجود الضرر من تلك الكلاب.

بأمل اطلاع فضيلتكم واتخاذ ما ترونه. وبالله التوفيق.

وبعد دراسة اللجنة له أجابت بما يلي:

١ – أن الكلب غير المؤذي لا يجوز قتله، ولا إلحاق الضرر به.

٢ – أن الكلب المؤذي بالعقر أو الافتراس أو فيه داء الكلب ونحو ذلك من الاعتداء والإخافة فهذا لا بأس بقتله بطريق لا يتعدى ضررها إلى غير المؤذي، وقد ثبت من حديث ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**خمس من الدواب يقتلن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأر والكلب العقور**» متفق عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٩٣٤)

س: فيه حشرة تسمى (الدبور) وهي ذباب كبير يشابه للنحل، ويأكل النحل، ويأكل الناس، وهو خطير، وهو يسكن في محل واحد تقريباً ألف ذباب وأكثر، فهل يجوز لنا إحراقها بالنار؟

ج: لا يجوز قتل شيء من المؤذيات بالنار؛ لأن النبي ﷺ نهى عن التعذيب بالنار. ولكن تقتل بغير النار من أنواع المبيدات؛ دفعاً لأذاها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨١٧١)

س: نرجو من سماحتكم إفتاءنا وتوجيهنا يا سماحة الشيخ، نحن رجال الإطفاء في الدفاع المدني بالمدينة المنورة، فأحياناً تشب حريق في مترل قديم، فأثناء إطفائنا للحريق تظهر لنا الحيات والعقارب، فماذا نفعل؟ وما هي الأدعية التي تقرأ في مثل هذه الحالات؟ وهل نقتل الحيات بمجرد رؤيتنا لها؟

obeikandi.com

أفيدونا وأفتونا جزاكم الله عنا خير الجزاء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ج: الواجب أن تقوموا بعملكم على الوجه المطلوب، فإن واجهتكم حيات فاستعيذوا بالله تعالى منها ثلاث مرات، فإن اختفت وإلا فواصلوا عملكم؛ لما في (مسند الإمام أحمد) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (نهانا رسول الله ﷺ عن قتل الجنّان التي تكون في البيوت حتى نؤذنها ثلاثاً، غير ذي الطفيتين والبتراء، فإنهما تطمسان الأبصار، وتقتلان أولاد الحبالى في بطونهم، فمن لم يقتلهما فليس منا).[1] والمعنى: أن ذا الطفيتين والحية البتراء تقتلان، ولا تؤذنان لشدة ضررهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٠٢٩)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي: رئيس بلدية طريف: عبدالله ابن مسلم الشراري، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٢٨٥٥) وتاريخ ١٤١٦/٦/١٤هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

آمل الإفادة بما ترونه فضيلتكم عن مدى إجازة ذبح الكلاب السائبة في الأحياء السكنية أو أطراف المدينة؛ لما تسببه بنباحها من إزعاج في الساعات المتأخرة من الليل، وما ينتج عنها أيضاً من منظر غير مقبول؛ نتيجة تجمعها وتجولها في الأحياء؛ ليتسنى لنا في ضوء ما يردنا من فضيلتكم اتخاذ

(١) أحمد ٢٩/٦، ٤٩، ٥٢، ٨٣، ١٣٤، ١٤٧، ١٥٧، ٢٣٠، والبخاري ٩/٤، ٩٩، ومسلم ١٧٥٢/٤ برقم (٢٢٣٢)، وابن ماجه ١١٦٩/٢، برقم (٣٥٣٤) والطيالسي ١٢٩/٣ برقم (١٦٤٦)، وأبو يعلى ٣١٩/٧ برقم (٤٣٥٨)، وأبو القاسم البغوي في (الجعديات) ٤٦٠/١ برقم (١٦٠١) ت: رفعت فوزي، والحارث بن أبي أسامة في (مسنده)(زوائد) ص١٣٧، برقم (٤١٦) ت: مسعد السعدني.

اللازم، علماً أن الطريقة التي يتم بها قتلها هي طريقة جماعية، بواسطة وضع السموم اللازمة، ويصعب التفريق بين المؤذي أو خلافه.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي:

أولاً: لا يجوز قتل الكلب غير المؤذي ولا إلحاق الضرر به.

ثانياً: لا بأس بقتل الكلب المؤذي بالعقر أو الافتراس أو بحمله الداء، وذلك بطريق لا يتعدى ضرره إلى غير المؤذي.

ثالثاً: ما جاء في السؤال من أن الكلاب مؤذية بنباحها، وأن منظرها غير مقبول – فهذه لا يجوز جعلها أسباباً تجيز إلحاق أي ضرر بهذا الحيوان.

رابعاً: لا يجوز القتل الجماعي للكلاب قتلاً يعم المؤذي وغيره؛ لأن النبي ﷺ نهى عن قتل الكلاب، وأذن في قتل الكلب العقور.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٠٦٩)

س٢: في يوم من الأيام حصلت كلاباً تفترس واحدة من الغنم، ولم تقتلها، وقمت بعقر هذه الكلاب، علماً أن هذه الماشية ما أدري من تكون عائدة له، وحملتها ووضعتها في شبك مجاور للموقع، وتركتها. أفيدوني جزاكم الله خيراً.

ج٢: إذا كان الواقع كما ذكرت فعملك حسن، ولا شيء عليك؛ لأنك أنقذت مال أخيك المسلم من التلف، وأنت مثاب على ذلك إن شاء الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٩٣٠)

س٢: ما حكم من قتل حيواناً قارضاً (الجرذان)، هل يجوز قتله أم لا؟

ج٢: نعم يجوز قتل الجرذان، وهو نوع من الفئران؛ لما رواه البخاري في (صحيحه): أن النبي ﷺ قال: «**خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والفأرة والعقرب والكلب العقور**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٤٨٤)

س: نحن مؤسسة تعمل في مجال مكافحة الآفات الحشرية، والتي تتضمن العديد من أنواع الحشرات المترلية والزراعية وآفات المخازن والمزارع، والزواحف، مثل العقارب والثعابين والفئران والقطط والكلاب العقورة وغيرها، والعديد من الآفات التي تدخل في مسببات الأمراض للإنسان، ومما هو معروف أن الآفات الحشرية مسببة وناقلة لكثير من الأمراض، مثل: الملاريا والليشمانيا والتيفود والدوسنتريا والترلات المعوية والكليرا والتيفوس، وأنواع مختلفة من الحمى والديدان الشريطية والطاعون والتهاب الكبد الوبائي والسحائي، ونقل الطفيليات والبرص وغيرها مما لا يتسع الوقت لحصرها، ويمكن حدوث حالات وفاة في حالة حصول لدغ العقارب أو الثعابين أو الكلاب العقورة، أو نقل الأمراض والبراغيث والقراد عن طريق القطط، وقد اكتشف مؤخراً أنه تحمل فيروس يسبب الإجهاض للحوامل، كذلك إتلاف الأغذية والمخازن والأخشاب والملابس وغيرها من المواد المخزنة عن طريق السوس بأنواعه المختلفة، وفراشة العثة وحشرة النمل الأبيض المسببة لدمار كثير من أخشاب المباني، وحرصاً منا على مراعاة الناحية الشرعية في المسألة نود إفادتنا كتابياً ليتسنى لنا عرض فتواكم على من يهمه الأمر بشرعية قتل هذه الآفات الحشرية في مكة المكرمة، وخاصة في الأشهر الحرم.

ج: يجوز قتل الحية والعقرب والكلب العقور والحشرات المؤذية؛ دفعاً لشرها عن الناس، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «**خمس كلهن فاسقة يقتلهن المحرم**

ويقتلن في الحرم: الفأرة والعقرب والحية والكلب العقور والغراب» رواه أحمد، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق في الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور) متفق عليه، ومثل ذلك الحشرات المؤذية، لكن لا يجوز قتل شيء منها بالنار؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك، وأما غير المؤذي فلا يجوز قتله؛ لقول النبي ﷺ: «**دخلت النار امرأة في هرة حبستها، لا هي أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٢٦٤)

س٢: ما رأي الدين في قتل الكلاب الضارة، وبعض الحيوانات الضارة، التي تضر الزرع، مثل أن تنام فيه، وتتبول فيه وتجري فيه، مما يؤدي ذلك إلى إتلافه، هل قتلها حرام؟

ج٢: يجوز قتل الكلاب المؤذية؛ دفعاً لأذاها؛ لقول النبي ﷺ: «**خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم..**» وذكر منها الكلب العقور.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢١٤٨٠)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من صاحب السمو الملكي نائب أمير منطقة الرياض، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، برقم (٢٢٦٠) وتاريخ ١٤٢١/٤/١٥هـ، وقد جاء في خطاب سموه ما نصه:

كتب لنا معالي أمين مدينة الرياض بخطابه المرفق رقم (١٣/٣٠٧) وتاريخ

١٤٢١/٣/١١هـ، بشأن ما تعانيه بعض مناطق عقود النظافة بمدينة الرياض من تزايد أعداد الكلاب الضالة، ووصولها إلى داخل الأحياء الخارجية، رغم ما تقوم به الأمانة من جهود كبيرة لمكافحتها، والتي أثبتت عدم كفاءة الطرق التقليدية للمكافحة والمتبعة حالياً، والتي تعتمد على التسميم بواسطة الطعوم، وطلب معاليه التوجيه حيال استخدام بنادق خاصة لهذا الغرض، لا سيما وأنها أثبتت جدارتها في مناطق أخرى، فنأمل من سماحتكم التفضل بالفتوى الشرعية الواجب استخدامها في مثل هذه الحالة.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي:

ما ذكر من تزايد أعداد الكلاب الضالة ووصولها إلى داخل الأحياء الخارجية لا يعتبر مسوغاً شرعياً يجيز قتلها؛ لهذا فلا يجوز قتل الكلاب المذكورة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٠٩٤٣)

س٢: عندما تموت بعض الأغنام أو غيرها لمرض أو لأي سبب هل يجوز إحراقها بالنار أم ماذا؟

ج٢: إذا مات الحيوان فالأولى دفنه بعيداً عن البلد، أو إطعامها الحيوان من كلاب ونحوها، فإن كانت المصلحة في إحراقها فلا بأس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٤٥٠)

س: يوجد لدينا مواشي، مثل: غنم وضأن وإبل وبقر ودواب ووحوش، وإنها تموت، فالأحياء تأكل الموتى منها، وبعض الناس يرمي الميتة على جنب الطريق، وقريب من منزل غيره،

وينقذ مترله من جثث الموتى من مثل ما ذكرت من أغنام ووحوش، فالبعض يريد أن يحرق الجثث لأجل التخلص منها، ولأجل حماية الباقية من الأغنام، ولكن لا أدري هل هو عليه شيء لأجل حرقها أم لا؟ أرجو منكم الإفادة عن ذلك.

ج: لا يجوز لمن مات عنده شيء من الأنعام أن يلقيها عند منازل الناس؛ لما في ذلك من الأذى، ولكن ينبغي له أن يحملها ويلقيها في البرية، أو يلقيها في أماكن تجميع القمامة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٥٨٨٨)

س٤: هل يجوز إحراق الميتة من الأنعام؛ مثل: الغنم والإبل أو البقر أو الوحوش، إذا وجدت ميتة على جنب الطريق، وتأذى الناس بريحها؟

ج٤: نعم، يجوز إحراق الجيف، إذا كان الناس يتأذون من رائحتها؛ لأن هذا من إزالة الأذى، وإزالته مطلوبة شرعاً، ولمن فعل ذلك الأجر عند الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٧٣٠٣)

س: تزوجت ورزقني الله بطفل، توفي في اليوم الثالث لميلاده، وكنا ساعتها بمصر، ثم حملت بعده مرتين، وحدث إجهاض كان يحدث في المرتين في بداية الشهر الثالث من الحمل، ثم حملت بعد ذلك وحضرت إلى المملكة العربية السعودية للعمل بها مدرسة، واستمر الحمل، وكنت أباشر الطبيب المختص بمستشفى الولادة بالمدينة المنورة كل أسبوعين، إلى أن حان وقت الولادة يوم ١٠ ربيع الأول هذا العام ١٤٠٤هـ وتم الولادة بعملية قيصرية ووضعت المولودة بالحضانة لمدة ثلاثة أيام، وفي اليوم الرابع علمت من زوجي أن الطفلة قد ماتت، وقد قام بدفنها بالبقيع، وعلمت منه أنه أثناء قيامه بغسلها وجد نقطة دم تنزل من أنفها، رغم وفاتها قبل الغسل بعشر

obeikandi.com

ساعات، ووضعت بالثلاجة الخاصة بذلك، وأحب أن أعرفكم بالآتي:

كنت أربي قطة عندي بالمنزل، أثناء وجودنا بمصر، أنجبت ثلاث قطط صغار، ضاق بها زوجي ورماها خارج المنزل، فماتت اثنتان من الثلاثة، والأخرى أحضرتها أمها ثانية إلى المنزل، وبعد وفاة الطفل الأول قال لي أحد الكبار: إن موت الطفل مرتبط بشيء زوجك فعله، ولم أصدق ذلك، وبعد وفاة الطفلة الثانية لي أسأل حضرتكم: هل لوفاة طفلي الأول وطفلتي الثانية – خاصة وقد ولدت بالمدينة المنورة – أي ارتباط بالموضوع الأول، وهو إلقاء زوجي للقطط الصغيرة؟ وإذا كان هذا صحيحاً فما هو الحل في هذه المشكلة؟ وللعلم أنا أعطف دائماً على القطط الصغيرة وأحب تربيتها ورعايتها، ومن ناحية أخرى أحب الأطفال وأعطف عليهم. أم ما حدث هو إرادة الله عز وجل؟

ج: لا ندري ألموت طفليك ارتباط بما حدث من زوجك من رمي القطط أم لا، وإنما علم ذلك إلى الله، وعلى كل حال فما حصل جميعه بإرادة الله وقضائه وقدره، وعليك الصبر على ما أصابك، واحتساب الأجر على الله، واسألي الله أن يعوضك خيراً مما أخذ منك، وأن يدفع عنكم البلاء، وأن يبارك لكما فيما يعطيكما من الذرية، ويحفظها من كيد شياطين الجن والإنس،عسى أن يستجيب الله الدعاء، ويرزقكما ذرية صالحة، تحيا حياة طيبة، فإن مقاليد الأمور لله وحده سبحانه، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، وهو القوي العزيز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الاستماع إلى الملاهي

السؤال السابع من الفتوى رقم (٤٤٧٠)

س٧: ما معنى: (روحوا عن النفس مرة مرة، فإن النفوس إذا كلت عميت)، وهل يمكن الترويح عن النفس بالنسبة للمسلم بالموسيقى والأغاني العربية أو الهندية؟ وما هي أحسن حاجة للترويح عن النفس؟

ج٧: الترويح عن النفس بألا يثقلها بما يشق عليها من الأعمال أو المداومة عليها، ويوقعها في الحرج دون أن يخل بما أوجب الله عليه، أو يفعل ما نهى عنه ، فإن الله تعالى لا يكلف الإنسان إلا وسعه، ولم يشرع لعباده ما فيه حرج عليهم، قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴾[(١)]، وقال: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ ﴾[(٢)]، وقال: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾[(٣)]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**اكْلِفوا من العمل ما تطيقون**»، وقال: «**إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٣٢٥٨)

س١: هل ما نسمعه من الغناء في الإذاعة والتلفزيون هو من الغناء الحرام؟

ج١: نعم، ما نسمعه من الغناء في الإذاعة والتلفزيون حرام؛ لأنه من اللهو، وكثير منه يثير الغريزة الجنسية، ويحرك دواعي العشق والغرام، ولأنه معول هدم للأخلاق، وتخدير للنفس، وتفتير لها عن العمل للنهوض إلى معالي الأمور، وأسرع في نشر الفساد في البيئات

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٦.
(٢) سورة الحج، الآية ٧٨.
(٣) سورة التغابن، الآية ١٦.

والأوساط الإسلامية من غيره.

س٢: ما حكم الموسيقى بدون غناء، أيحل سماعها، وما معنى أن بعض العلماء قد برعوا في علم الموسيقى، وقد كان يعالج بها المرضى؟

ج٢: يحرم الاشتغال بإذاعة الموسيقى وبسماعها، سواء كانت مع غناء أم لا، وهي مع الغناء أشد بلاء وإفساداً للفطر والأخلاق، وما ذكر من أن بعض العلماء قد برعوا فيها فصحيح؛ لكنهم من جنس الفارابي، من الذين لا خيرة لهم بالدين الإسلامي، وليسوا قدوة للمسلمين، ولا حجة في الحق، وليسوا من أئمة المسلمين علماً وعقيدة وعملاً؛ كالخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأئمة السلف الصالح؛ كسعيد بن جبير والحسن البصري والشافعي وأحمد بن حنبل والأوزاعي، وأمثالهم في العلم الإسلامي والعمل به، فهؤلاء قدوة لمن بعدهم رحمهم الله.

وأما العلاج بالموسيقى فلا يجوز، ولا يحتاج إليه المسلم لوجود ما يغني عنه من الأناشيد الإسلامية وقراءة القرآن بصوت حسن، ونحو ذلك مما يهدئ الأعصاب، ويبعث السرور في النفس، ويزيد المسلم إيماناً بالله وبقضائه وقدره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٢٠)

س٣: ما حكم الرجل الذي يتفرغ للغناء ويتخذه مهنة وحرفة يعيش منها هو وأولاده ومن يعوله، مع مصاحبته لآلات الطرب لغنائهم؟

ج٣: يجب على المسلم أن يتحرى في كسبه الطرق التي شرعها الله، حتى يكون كسبه طيباً ورزقه حلالاً، فينفق على نفسه وعلى أولاده ومن يعول من كسب طيب، وبذلك يكتب الله له أجراً ويبارك له في نفسه وماله وبمن يعول، ويحرم عليه أن يتخذ الغناء واستعمال آلات الطرب من موسيقى ونحوها مهنة يعيش على ما كسبه منها هو ومن يعول، وينفق منها على

الفقراء وفي وجوه البر، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وهذا مما يوجب غضب الله، وتمحق به البركة، ويرد به الدعاء، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾[1]، وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أيها الناس: إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾[2]، **وقال:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾[3]» ثم ذكر: «**الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك؟**»

رواه الإمام أحمد ومسلم والترمذي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٤٦٨٣)

س٥: هل يجوز للمسلم شرعاً أن يرقص أو يغني؟

ج٥: لا يجوز للرجل أن يرقص أو يغني، ويجوز للنساء الغناء في النكاح بغناء ليس فيه مجون ولا غزل ولا فتنة، في أمثالهن من النساء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة البقرة، الآية ٢٦٧.
(٢) سورة المؤمنون، الآية ٥١.
(٣) سورة البقرة، الآية ١٧٢.

openkangli.com

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٥٠٣٨)

س٢: حكم استخدام الغناء في الثناء على الله سبحانه وتعالى، وتلحين الآيات القرآنية لاستمالة غير المسلمين للدخول في الإسلام، وتحذير المسلمين من الوقوع في المعاصي؟

ج٢: هذا العمل لا يجوز لما يلي:

١ – أن الغناء حرام؛ لأنه من لهو الحديث الذي قال الله فيه: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[1] وتوعد من فعله بالعذاب الأليم.

٢ – أن المسجد يتره عن فعل المعاصي، والغناء معصية، والمسجد بني لذكر الله عز وجل.

٣ – وأشد من ذلك في التحريم: تلحين القرآن الكريم بألحان الغناء؛ لأن في هذا امتهان للقرآن الكريم، وجعله من جملة الأغاني التي يقصد منها الطرب.

٤ – أما دعوة غير المسلمين إلى الإسلام ودعوة العصاة من المسلمين للتوبة فهي أمر واجب، لكن يكون ذلك بالطرق المشروعة، لا بالطرق المبتدعة والمحرمة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٧٤٤)

س١: إنا ولله الحمد تبت من سماع الأغاني، ولكنني في بعض الأوقات أتغنى بأغان قديمة، فهل ترديد الأغاني على الفم فقط بدون موسيقى حرام؟

ج١: احمد الله الذي وفقك للتوبة من سماع الأغاني، واحرص على تناسي ما كنت تحفظه منها، وأشغل لسانك بذكر الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾[1]، وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله؟ إن أحب الكلام إلى الله: سبحان الله وبحمده**» رواه مسلم، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لأن أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس**» رواه مسلم، وعن عبدالله بن بسر رضي الله عنه: أن رجلاً قال: يا رسول الله: إن شرائع الإسلام قد كثرت علي، فأخبرني بشيء أتشبث به، قال: «**لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله**» رواه الترمذي وحسنه، وأحمد بن حنبل، والحاكم وصححه.

وأما ترديد الشعر الحسن فلا بأس به، والاشتغال عنه بالذكر أفضل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٣٠١)

س٣: ما حكم الغناء؟

ج٣: استماع الغناء حرام؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[2]، ولهو الحديث هو: الغناء، كما فسره بذلك جمع من الصحابة، منهم ابن مسعود رضي الله عنه، وفي (صحيح البخاري): «**إن قوماً في آخر الزمان يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، يخسف الله بهم الأرض**» قرن المعازف مع الزنا ولبس الحرير للرجال والخمر، وكلها محرمة، فدل على تحريم المعازف، وهي آلات الطرب والغناء.

(١) سورة الأحزاب، الآيتان ٤١، ٤٢.

(٢) سورة لقمان، الآية ٦.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني والرابع من الفتوى رقم (١٦٤٨٣)

س٢: ما حكم الغناء والموسيقى في الإسلام؟ حيث إنني أقرأ في كتاب: أنه حرام لكن الحديث ضعيف.

ج٢: الغناء والموسيقى حرام؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٍ ﴾ الآية[1]. ولهو الحديث هو الغناء، كما فسره بذلك أكثر أهل العلم، وفي الحديث الذي في (صحيح البخاري): «**إن قوماً في آخر الزمان يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف يخسف الله بهم الأرض**» والمعازف هي آلات اللهو، قرنها مع الخمر والحرير والزنا في استحلال هؤلاء لها، فدل على شدة تحريمها.

س٤: كيف تكون الدعوة بالغناء؟

ج٤: اعتبار الغناء من وسائل الدعوة من اصطلاح الصوفية الضلال، لا من عمل أهل السنة، والغناء حرام، ولا يجوز أن تكون الدعوة بوسيلة محرمة، والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦١٥٣)

س١: كنت أستمع للأغاني، لكن الحمد لله تبت عن ذلك، لكن يوجد لدي أشرطة تحمل بعض الأغاني لبعض الزملاء، هل أقوم بحرقها، أو إعادتها إلى أصحابها؟

ج١: الأشرطة التي فيها أغاني عليك إزالة الأغاني منها، ثم الاستفادة منها بتسجيل قرآن أو محاضرات علمية عليها، ونحو ذلك مما فيه نفع.

---

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

obeikandi.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠١٧٠)

س: قمت بتأليف كتاب تحت اسم: (محطات مضيئة في تاريخ معان)، وتضمن فصلاً حول الأغاني التراثية، والآن بعد أن وزع الكتاب أحسست أن الفصل كان السهم الذي يصيب الضمير الإنساني المسلم لدي، فما رأيكم؟

ج: **أولاً**: مادمت ندمت على ما كتبته في الفصل المعقود عن الأغاني في كتابك المذكور – فالحمد لله، وعليك أن تكتب تحذيراً من ذلك الفصل، وإذا طبعت الكتاب مرة أخرى وجب عليك حذف ذلك الفصل، ونسأل الله أن يمن على الجميع بالعفو والمغفرة، إنه جواد كريم.

ثانياً: ذكرت في آخر رسالتك أنك مدير السياحة في بلدك، فإذا كانت هذه السياحة مشتملة على تسهيل وتيسير فعل المعاصي والمنكرات والدعوة إليها – فإنه لا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يكون عوناً على معصية الله ومخالفة أمره، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٨٥٦)

س: لا يخفى على سماحتكم كثرة المهرجانات التي تقام في بلدنا الطيب في هذه السنوات، ومن مقومات هذه المهرجانات الأساسية الطرب والغناء، وإحضار المغنين والمغنيات من الداخل والخارج، وإلهاء الناس عما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وتبذير الأموال فيما لا يرضي الله عز وجل. فنرجو من سماحتكم إصدار فتوى رسمية في هذه النازلة، وتحذير إخواننا المسلمين عن الانغماس

فيها. سائلين الله أن يعظم أجركم وأن ينفع بكم الإسلام والمسلمين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

كما اطلعت اللجنة أيضاً على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض المستفتين والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (١٥٧٧) وتاريخ ١٤٢٠/٣/٧هـ، ونص السؤال:

بعض الأعيان في منطقتنا في مثل هذه الأيام (أيام الإجازة الصيفية) يكون في احتفالاتهم وأفراحهم بعض المظاهر، منها: دعوة العديد من المغنين والشعراء والممثلين من داخل المملكة وخارجها، عند إقامتهم لحفلاتهم وأفراحهم ومناسباتهم المختلفة، ويدعون العديد لحضورها، ونود الإفادة عن ما يلي:

١ – ما حكم إقامة مثل هذه الحفلات، التي كل وقتها أو جلّه مشحونة بالغناء والطرب وآلات اللهو؟

٢ – ما حكم الإنفاق عليها والدعوة إليها وتشجيعها والسرور بها؟ وما حكم إحضار المغنين من الجنسيات غير الإسلامية والإنفاق عليهم والاستماع إليهم، والتشجيع لهم، والفرح بحضورهم؟

٣ – ما حكم الحاضرين في مجالسها للاستماع إليها؟

أفتونا مأجورين حيث إن البعض يرى إباحة مثل هذه الأشياء، وأن الشريعة لا تحرم كل ما تقدم. وجزاكم الله خيراً.

ج: يحرم على المسلم إقامة حفلات أو مهرجانات مشتملة على أمور منكرة؛ كالغناء والموسيقى، واختلاط الرجال بالنساء، وإحضار السحرة والمشعوذين؛ للأدلة الشرعية الكثيرة الدالة على تحريم هذه الأمور، وأنها من أسباب الوقوع فيما حرم الله من الفواحش والفجور، وقد توعد الله عز وجل من أحب شيوع الفاحشة بين المؤمنين ودعا إلى ذلك، وأعان عليه بالعذاب الأليم، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ﴾[1]، وإذا تقرر أن إقامة هذه الحفلات والمهرجانات محرم

(١) سورة النور، الآية ١٩.

فحضورها وبذل الأموال فيها وتشجيعها والدعاية لها كل ذلك محرم أيضاً؛ لأنه من إضاعة المال والأوقات فيما لا يرضي الله سبحانه، ومن التعاون على الإثم والعدوان، والله تعالى يقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ (١) وفي الحديث المتفق على صحته، أن النبي ﷺ كان ينهى عن إضاعة المال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٧٨٣)

٣: هل الغناء يبطل الصيام؟

ج٣: سماع الغناء محرم، وفيه إثم، لكنه لا يبطل الصيام، وإنما ينقص ثوابه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الرابع عشر من الفتوى رقم (٦٩١٤)

س١٤: ما حكم الابتهالات الدينية المصحوبة بالموسيقى؟

ج١٤: لا يجوز ذلك؛ لأن الموسيقى وحدها محرمة، وعمل الابتهالات مصحوبة بالموسيقى مهزلة،ومزج للعبادة باللهو، ولو قدر أن الابتهالات بدعية كان ذلك أشد شراً؛ لجمعه بين اللهو والابتداع، كما أن في ذلك تشبهاً بعبادة الكفار.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

obeikandl.com

السؤال الأول والثالث والرابع من الفتوى رقم (٩٢١٢)

س١: هل حرم الله الموسيقى، الغناء بالموسيقى، الأفلام، المسلسلات؟

س٣: نشأت في بلدتنا قلة من الشباب يتجمعون ويذكرون الله مع توجيه وجههم مـــرة إلى اليمين ومرة إلى اليسار، وهي مأخوذة عن شيخ سوداني الجنسية، يسمى: البرهاني.

س٤: ما حكم الدين في هذه الطريقة الصوفية البرهانية؟ كما يسمونها.

ج١، ٣، ٤: **أولاً**: يحرم الاستماع إلى الموسيقى والأغاني.

ثانياً: الطريقة البرهانية من الطرق الصوفية التي تكثر فيها البدع والمخالفات.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٣٢٧)

س٤: قرأت وسمعت حديثاً: قال رسول الله ﷺ: «من استمع إلى طرب صب في أذنه الآنك –أي: الرصاص المذاب– يوم القيامة» فهل هذا الحديث صحيح؟ كما قرأت وسمعت حديثاً: (إن الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب)، فهل هذا الحديث صحيح أو لا؟ وما حكم من استمع لهذه الأغاني، المشتملة على جميع أنواع الطرب، إذا كان استماعه لها في غـــير منزلـــه؛ كالسيارة ومجالس الغير، التي لا يستطيع التحكم فيها؟

ج٤: الاستماع للصوت يتضمن معنى الميل له والإصغاء إليه، فاستماع الأغاني فيه معنى الميل لها والإصغاء إليها، أما السماع فقد يكون عن قصد وإصغاء، فيسمى اســـتماعاً أيضـــاً، ويأخذ حكمه، وقد يكون عن غير قصد ولا إصغاء للصوت، فلا يسمى استماعاً، ولا يحكم له بحكمه.

وعلى ذلك فالاستماع إلى ما ذكر السائل من الأغاني المشتملة على جميع أنواع الطرب – محرم على كل من أصغى إليها، رجلاً كان أم امرأة، في بيته أو في غير بيته؛ كالســـيارات

والمجالس العامة والخاصة؛ لما له في ذلك من الاختيار،والميل إلى المشاركة فيما حرمته الشريعة، قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴾[1]، وما ذكر السائل من الغناء هو من لهو الحديث، فإنه فتنة للقلب، يستهويه إلى الشر ويصرفه عن الخير، ويضيع على الإنسان وقته دون جدوى، فيدخل في عموم لهو الحديث، ويدخل من غنَّى ومن استمع إلى تلك الأغاني في عموم من اشترى لهو الحديث؛ ليصرف نفسه أو غيره عن سبيل الله، وقد ذم الله ذلك، وتوعد من فعله بالعذاب المهين.

وكما دل القرآن بعمومه على تحريم الغناء والاستماع إليه دلت السنة عليه، من ذلك قوله ﷺ: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، وليتزلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارحة، يأتيهم –يعني الفقير– لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً، فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**» رواه البخاري وغيره من أئمة الحديث، والمعازف: اللهو وآلاته، ومن ذلك الغناء والاستماع إليه، فذم رسول الله ﷺ من يستحلون الزنا ولبس الرجال للحرير وشرب الخمور وآلات اللهو والاستماع لها، وقرن المعازف بما قبلها من الكبائر، وتوعد في نهاية الحديث من فعل ذلك بالعذاب، فدل على تحريم العزف بآلات اللهو والاستماع إليها.

أما السماع دون قصد ولا إصغاء؛ كسماع من يمشي في الطريق غناء آلات اللهو في الدكاكين، أو ما يمر به من السيارت، ومن يأتيه وهو في بيته صوت الغناء من بيوت جيرانه دون أن يستهويه ذلك – فهذا مغلوب على أمره؛ لا إثم عليه، وعليه أن ينصح وينهى عن المنكر، بالحكمة والموعظة الحسنة، ويسعى في التخلص مما يمكنه التخلص منه، وسعه وفي حدود طاقته، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

وقد جرى جماعة من العلماء على أن يستدلوا على مطلوبهم بالأدلة الصحيحة، ثم يتبعوا ذلك بأحاديث فيها شيء من الضعف في سندها أو في وجه دلالتها على دعواهم، وهذا لا

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

يضرهم في ثبوت أصل مطلوبهم، فإنهم ذكروا ذلك على سبيل الاستئناس والاستشهاد، لا على سبيل الاحتجاج والاعتماد.

من ذلك ما يذكره بعض العلماء من الأحاديث في مقام تحريم الغناء والاستماع إليه بعد إثباته بالأدلة الصحيحة، فلا يضر الطعن فيما ذكر، تبعاً في ثبوت التحريم بما استدلوا بـه أولاً وأصالة، من الأدلة الصحيحة، فمن ذلك: ما رواه الحكيم الترمذي عن أبي موسى الأشعري: أن رسول الله ﷺ قال: «**من استمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يستمع الروحانيين في الجنة**». والثاني: ما رواه ابن عساكر عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «**من استمع إلى قينة صب في أذنيه الآنك يوم القيامة**» وما رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن ابن مسعود من قول النبي ﷺ: «**الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل**» وما رواه البيهقي عن جابر من قول رسول الله ﷺ: «**الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع**» وما رواه أبو داود عن سلام بن مسكين، عن شيخ شهد أبا وائل في وليمة، فجعلوا يلعبون، يتلعبون، يغنون، فحل أبو وائل حبوته وقال: سمعت عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الغناء ينبت النفاق في القلب**»[1].

فهذه الأحاديث ضعيفة؛ لكن لا يؤثر ضعفها في تحريم الغناء والاستماع إليه؛ لثبوت التحريم بأدلة أخرى من القرآن وصحيح السنة. والله الموفق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس
عبدالله بن منيع	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٥١)

س٢: ما حكم الاستماع إلى الأغاني؟

ج٢: الاستماع إلى الأغاني المشتملة على شيء من أنواع الطرب محرم على كل من

(١) (سنن أبي داود) ٥/٢٢٣ برقم (٤٩٢٧).

أصغى إليها، رجلاً كان أم امرأة، في بيته أو في غير بيته: كالسيارات والمجالس العامة والخاصة؛ لما في ذلك من الاختيار والميل إلى المشاركة فيما حرمته الشريعة، قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴾[1]، وما ذكر السائل من الغناء هو من لهو الحديث فإنه فتنة للقلب يستهويه إلى الشر، ويصرفه عن الخير، ويضيع على الإنسان وقته دون جدوى، فيدخل في عموم لهو الحديث، ويدخل من غنى ومن استمع إلى تلك الأغاني في عموم من اشترى لهو الحديث؛ ليصرف نفسه أو غيره عن سبيل الله، وقد ذم الله ذلك وتوعد من فعله بالعذاب المهين، وكما دل القرآن بعمومه على تحريم الغناء والاستماع إليه دلت السنة عليه؛ من ذلك قوله ﷺ: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، وليترلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارحة، يأتيهم** – يعني: الفقير- **لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً، فيبيتهم الله ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**» رواه البخاري وغيره من أئمة الحديث، والمعازف: اللهو وآلاته، ومن ذلك الغناء والاستماع إليه، فذم رسول الله ﷺ من يستحلون الزنا ولبس الرجال للحرير وشرب الخمور وآلات اللهو والاستماع لها، وقرن المعازف بما قبلها من الكبائر، وتوعد في نهاية الحديث من فعل ذلك بالعذاب، فدل على تحريم العزف وآلات اللهو والاستماع إليها، أما السماع دون قصد ولا إصغاء؛ كسماع من يمشي في الطريق غناء آلات اللهو في الدكاكين أو ما يمر به من السيارات، ومن يأتيه وهو في بيته صوت الغناء من بيوت جيرانه دون أن يستهويه ذلك – فهذا مغلوب على أمره، لا إثم عليه، وعليه أن ينصح وينهى عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة، ويسعى في التخلص مما يمكنه التخلص منه وسعه في حدود طاقته، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٨٩٤)

س١: أنا شاب أبلغ من العمر ٢٠ سنة، وحينما أسمع الأغاني أطرب لبعضها، ولكني عندما أتذكر الله أطفؤها مخافة منه، فهل يجوز لي سماع بعض الأغاني؟ وكما تعلمون أن ٩٩% من الأغاني الحالية عن الحب، فما رأيكم فيه؟

ج١: لا يجوز لك أن تستمع الأغاني، بل عليك أن تتجنبها، فإنها مفسدة للقلب، وذريعة إلى الشر، وملهاة عن الخير، وكذا الموسيقى، وسائر أنواع اللهو.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٣٥٤٣)

س٥: ما حكم الذي يستمع للأغاني الخليعة مثل الأحسائي التي يذكرونها، وما حكم البائع والمشتري بها؟

ج٥: لا يجوز استماع الأغاني الخليعة ولا بيعها ولا شراؤها، وكسبها حرام؛ لعموم الأدلة الدالة على تحريمها من الكتاب والسنة، ومن ذلك قوله ﷺ: «**إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandi.com

السؤال الثاني عشر من الفتوى رقم (٣٦٣٥)

س١٢: ما الحكم في سماع الأغاني والشعر؟

ج١٢: استماع الأغاني محرم، أما الشعر فإن كان يشتمل على حكم وأمثال ومواعظ وغير ذلك من الأمور الطيبة جاز، وإن كان الشعر يحبذ محرماً أو يدعو إلى ترك واجب حرم استعماله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤٠٢٧)

س: ماذا يفعل الذي يضطر إلى ركوب سيارة تكسي أو أحد أصحابه ويوجد فيها الغناء المحرم، وكذلك الذي يذهب لزيارة أهله أو أصدقائه ويضطر إلى السماع؟ أفيدونا.

ج: يجب عليك أن تنصح لمن ركبت معهم السيارة التي يوجد بها غناء محرم ألا يفتحوا الإذاعة على الغناء، عسى أن يستجيبوا لنصحك ويكفوا، فإن انتصحوا فالحمد لله، وإلا فانزل ودعهم في غيهم؛ حفظاً لنفسك من سماع المنكر، وإن شق عليك النزول لأمر ما فلا حرج عليك في بقائك في السيارة.

وأما من لديهم غناء من الأهل والأصدقاء فانصح لهم أيضاً، فإن استجابوا لك فالحمد لله، وإلا فاهجرهم بعداً عن المنكر وفاعليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٩٩٨)

س٢: نحن نعترف أن سماع الأغاني المصطحبة بالوتر أو المزمار لا يجوز سماعها، ولكن بعض الأحيان يكون الإنسان مشغولاً ولا ينتبه إلى القرآن أو الحديث إذا كان مفتوح الراديو؛ لذلك

obeikandl.com

نلجأ إلى فتح هذه الأغاني، مع العلم بأنها لا تلهي عن العبادة ولا وقت صلاة أو أذان، فلا نعلم هل هي محرمة في جميع الأوقات أم لا؟

ج٢: الاستماع للغناء مثار الفتنة، ومن شأنه الإغراء بالشر والإلهاء عن الواجب، فهو حرام، سواء كان معه موسيقى أم مزمار أو ضرب على وتر أم لم يكن معه شيء آخر، وسواء ألهى بالفعل عن بعض الواجبات – كما هو الغالب فيه – أم لم يله بالفعل، كما هو نادر في بعض الناس؛ لظروف تخصه، وذلك لأن المعتبر في الحكم على شيء الغالب الكثير فيه دون النادر، وما هو الشأن فيه دون حال الشذوذ، ثم من كان مشغول القلب عن سماع القرآن من جهاز الإذاعة مثلاً لا يكون ذلك مرخصاً له في الاستماع إلى ما يزيد قلبه غفلة عن الحق، وانتعاشاً لاستماع اللهو، وما يزيد قلبه إعراضاً عن النافع، أو إقبالاً على ما لا خير فيه من الأغاني وما في معناها من المغريات بالشر المفسدات للقلب، فليسلك طريق الراحة والاستجمام، دون العدول إلى ما يضره، أو يكون ذريعة إلى ذلك وقد قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: (الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٩٢٥٩)

س٣: ما حكم من يسمع الغناء في التليفون، الذي يكون مضطراً أن يحجز عليه لدى الخطوط الجوية؟ حيث إنه غالباً يرد جهاز تسجيل ملحق به، ويطلب منه الانتظار، ثم يسمعك أغنية أو موسيقى. وأيضاً في مقدمة الندوات الدينية أو العلمية التي نكون في شوق لأن نتعلم من تلك الندوة أو البرنامج العلمي.

ج٣: استماع الغناء لا يجوز، وأما سماعه بدون قصد؛ كما يعرض في الطريق أو التليفون فنرجو ألا حرج.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٦٦٨)

س٣: ما حكم الاستماع إلى الغناء والموسيقى؟ حيث إنني قرأت في كتابٍ أحاديثَ تحرم الغناء، ونصحت أحد الأشخاص وقال: إذا حضرت مثل مجموعة مطربين فهذا يجوز أن تكون حراماً، وأما في الشريط في المسجل والتلفاز والراديو فليس حراماً، فقلنا: ما الفرق بينها في الجهاز أو مع المجموعة؟ قال: المجموعة تراهم وتسمعهم، وأما غير ذلك فتسمع ولا ترى شيئاً.

أفتوني جزاكم الله خيراً.

ج٣: استماع الغناء والموسيقى من الأشخاص أنفسهم واستماع ذلك من الأجهزة التي سجلت فيها حرام؛ لعموم أدلة النهي، ولاشتراك النوعين في اللهو وإثارة الفتنة والإفضاء إلى المفسدة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثامن من الفتوى رقم (١٥٥٦٢)

س٨: خارج المملكة نذهب إلى السوق لنشتري بعض الهدايا للأهل، ولكن يوجد في السوق موسيقى غربية، ونساء كاسيات عاريات، فهل يجوز دخول تلك الأسواق أم لا؟

ج٨: لا يجوز الذهاب إلى الأسواق التي فيها منكرات وفتنة، إلا لمن يستطيع إنكارها؛ لما في ذلك من الخطر على دين المسلم، وشراء الهدايا ليس ضرورياً. نسأل الله لنا ولكم العافية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٧٠٣٠)

س٤: ما هو القول الفصل في حكم الاستماع لآلات اللهو والموسيقى؟ حيث إنه عندنا عمت الفوضى، بعد أن كتب أحد طلاب كلية الشريعة الإسلامية في جامعة الأردن مقالاً، ناقش فيه ضعف الحديث المروي في صحيح البخاري، في تحريم آلات اللهو، والحديث هو: «يكون في أمتي آخر الزمان قوم يستحلون الحر والحرير والقينات والمعازف..» الحديث، أو كما قال ﷺ، علماً أن المقال أثار فتنة بيننا؛ لأنه كتب في مجلة إسلامية، وهذه المجلة توزع عندنا في الهند. فما رأيكم جزاكم الله خيراً؟

ج٤: استماع آلات اللهو من الموسيقى وغيرها حرام بالإجماع، كما حكاه غير واحد من أهل العلم، والحديث الذي في البخاري حديث صحيح، ولا عبرة بمن ضعفه من هواة اللهو، وهناك أدلة كثيرة من الكتاب والسنة غيره، مثل قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٍ ﴾[1]، فقد فسره كبار الصحابة بأنه الغناء، وقوله تعالى للشيطان: ﴿ وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ ﴾[2] فسروه بالغناء والمزامير، ونرشدك إلى كتاب (إغاثة اللهفان) لابن القيم، فقد بسط الكلام في هذه المسألة، وهو كتاب مطبوع ومتداول.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٧٦٤١)

س٣: نضطر إلى سماع الأغاني أو الموسيقى، سواء في الحافلة التي تنقلنا إلى العمل يومياً، أو الحافلات والتاكسيات التي نحتاجها في السفر بعض الأحيان، فما الحكم؟

ج٣: إذا كنت لا تستطيع منع الأغاني في الحافلة وأنت محتاج إلى ركوبها لبعد المسافة،

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٦٤.

ولا تجد وسيلة غيرها – فلا بأس عليك في ذلك، مع إنكار المنكر حسب استطاعتك، ولو في قلبك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨٢٥١)

س٤: إذا كنا في السيارة مع الخال أو العم، فأدار المسجل فوضع شريط أغاني، ونحن قلنا له: أطفئه هذا حرام، ولم يفعل، هل نحن نحمل إثم سماع الأغاني معه؟

ج٤: يجب عليكم إنكار سماع الأغاني في السيارة وغيرها، فإن لم يمتثل سائق السيارة لتغيير المنكر واستطعتم الركوب مع غيره فإنه لا يجوز لكم الركوب معه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٨٣٧)

س: الحمد لله أني امرأة مصلية صائمة عابدة لله سبحانه، حاولت مرات ومرات أن أتوب عن استماع الأغاني لكني لم أستطع، فماذا تنصحني به؟

ج: الذي ننصحك به هو الإلتجاء إلى الله، والتضرع بين يديه سبحانه، والخوف منه في السر والعلانية، وسؤاله التوفيق لترك المعاصي والبعد عنها، وأن تكثري من قراءة القرآن وذكر الله؛ من تسبيح وتهليل وتحميد، وتلجأي إلى الله بكثرة الدعاء، كقول: (اللهم حبب إلي الإيمان وزينه في قلبي، وكره إلي الكفر والفسوق والعصيان، واجعلني من الراشدين)، مع الإعراض عن سماع الأغاني والبعد عن أماكنها. كما ننصحك بالمحافظة على الصلوات في أوقاتها، وأدائها بخشوع وخضوع لله تعالى، فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، كما قال الله

تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾[1]، ففعل الطاعات والبعد عن المعاصي والإلتجاء إلى الله في الشدة والرخاء سبب لرضى الله عن العبد وتوفيقه له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٧٦٨)

س١: الرجل يحترف الموسيقى ويقتات منها كأجواق الإذاعات مثلاً، ما حكم الله؟

ج١: لا يجوز للمسلم أن يحترف الموسيقى، والكسب الذي يحصل عليه محرم، وينبغي له أن يحترف حرفة يكون كسبها طيباً؛ لكونها من آلات اللهو المحرمة التي دل الكتاب والسنة على تحريمها، مثل قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴾ الآية[2]، وقد فسر أهل العلم لهو الحديث باتخاذ آلات اللهو، ولقوله ﷺ: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**» الحديث رواه البخاري، والمعازف تشمل: الموسيقى وغيرها من آلات اللهو.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤٥٧٩)

س: ما حكم المعازف؟ وإذا كانت لا تلهي؛ بمعنى: أن العازف يؤدي جميع الصلوات في وقتها وفي جماعة، ثم يعود مرة أخرى للعزف، ويعزف لأداء أناشيد إسلامية. وجزاكم الله كل خير، الرجاء الدليل من القرآن والسنة.

ج: العزف حرام كالغناء، ولو لم يشغل العازف ومن يصغي إليه بالفعل عاجلاً عن الصلاة

(١) سورة العنكبوت، الآية ٤٥.

(٢) سورة لقمان، الآية ٦.

obeikandi.com

ولا عن أدائها في الجماعة فإنه في نفسه لهو، ومن شأنه أن يشغل عن الصلاة أو واجبات أخرى، وله تأثير على حياة القلب وعلى الأخلاق، وذريعة إلى الفساد بالتدريج.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٣١٠)

س١: في حديث بيني وبين أهلي حصلت مشكلة، وهي: ضرب الطبل والرجال يسمعون، فما الحكم؟

ج١: لا يجوز، والأصل فيه أنه من اللهو، فلا يجوز فعله، ولا الاستماع له، لكن يجوز ضرب الدف لإعلان النكاح بين النساء خاصة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٧٩١٢)

س٦: هل الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يستمعون إلى الموسيقى؟

ج٦: لا نعلم أن أحداً من الصحابة رضوان الله عليهم كان يستمع الموسيقى، والموسيقى حرام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧١٠٨)

س: إننا نعمل في محطة الإرسال الإذاعي بأبها، وهي تقوم بتقوية البرامج الصادرة من

الرياض، ثم تبثها مرة أخرى، ولا نستطيع أن نعمل فيها أي شيء، بل مطلوب منا أن نبث نفس البرامج، وهي كالتالي: برنامج القرآن الكريم، والبرنامج العام، والبرنامج الثاني، وسؤالنا عن البرنامج العام والبرنامج الثاني، حيث تبث برامج منوعة؛ من أغاني ومسلسلات وغيرها، ونسبة الخير فيها قليلة جداً، مقارنة بالقرآن الكريم، ونحن وبعض الزملاء منذ استلامنا للعمل لا يُسمع في الموقع إلا إذاعة القرآن الكريم، أما المستمع خارج الموقع فيسمع جميع البرامج الثلاثة، أما عند حدوث عطل على خطوط البرامج فنستمع جميعاً إلى البرامج الثلاثة، حتى يتم إصلاح العطل، ثم بعد ذلك لا يُسمع في الموقع إلا إذاعة القرآن الكريم.

سماحة المفتي: هل عملنا هذا جائز شرعاً أم لا؟ وجزاكم الله خيراً.

ج: الغناء والعزف بآلات الطرب من الموسيقى والعود ونحوها كل هذا محرم شرعاً، لا يجوز عمله، ولا نشره، ولا المساعدة عليه، وكل يناله من الإثم بقدر عمله، والكسب من ورائها كسب خبيث محرم؛ لأنه من التعاون على الإثم، والنصوص في هذا كثيرة لا تخفى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٣٦٤)

س: أعرفكم بأنني شاب متزوج، ولي أولاد، وأعمل عازفاً للموسيقى على آلات موسيقية متعددة بمفردي، وبدون غناء أو راقصات، في مطعم فاخر، يتناول فيه الزبائن العشاء والمشروبات على أنغام الموسيقى التي أقوم بعزفها، ومسموح بتقديم الخمور للزبائن حسب الطلب، بالإضافة إلى أنني مهندس زراعي، أمتلك خمسة عشر فداناً، صالحة للزراعة، تدر لي دخلاً كبيراً، وقد نصحني شاب مسلم متدين بأن أترك عملي بالموسيقى؛ لأنها محرمة، وأتفرغ للزراعة فقط، مع أن دخلي من الموسيقى كبير جداً، يعاونني على الإنفاق على أسر كثيرة فقيرة من أقاربي، وقال لي البعض إن عملي بالموسيقى حلال.

أرجو إفتائي في هذا الأمر؛ لحرصي على ديني وحرصي على الإنفاق على أهلي وأقاربي من حلال.

ج: استعمال آلات العزف والطرب والاستماع إليها محرم لا يجوز فعله؛ لأدلة كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[1]، ومنها ما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**» ولأدلة أخرى، والعزف على الموسيقى داخل في المعازف المذكورة في الحديث، وهو من التعاون على الإثم والعدوان، وفي عملك هذا إعانة على شرب الخمر. وعليه فإن من نصحك بترك هذا العمل على حق، فعليك المبادرة بتركه، والتوبة إلى الله تعالى، واستغفاره عما مضى منك، والله يعوضك من أسباب الرزق الحلال خيراً منه، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٤٢٠)

س٢: يقول البعض: إن الموسيقى التي لا تهز المشاعر حلال. فما قولكم؟

ج٢: الموسيقى أو المعازف محرمة بجميع أنواعها، لا يستثنى منها شيء؛ لما صح عنه ﷺ أنه قال: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٩١٢٩)

س٣: ما هي الأدوات الموسيقية المحرمة في الشرع الكريم بالتعداد مع الدليل؟ وما هي الأدوات الموسيقية المباحة في الشرع الكريم إن وجد مع الدليل؟ زودونا بهذا، جزاكم الله خيراً، وإن كان لديكم كتب عن اللهو والغناء في الدين الإسلامي فإني مستعد لقراءتها، مع عظيم

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

شكري.

ج٣: كل آلات اللهو محرمة، ويجب إتلافها، سواء كانت آلات موسيقى أو غيرها، فعن النبي ﷺ قال: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**» رواه البخاري في (الصحيح) معلقاً بصيغة الجزم، ورواه أبو داود وابن ماجه في (السنن)، وأبو بكر الإسماعيلي في (الصحيح)، والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٤٠٤)

س: كثر في هذه الأيام وخاصة في فصل الصيف الذي تكثر فيه الزواجات والمناسبات قيام بعض محلات تأجير لوازم الأفراح بتأجير بعض الآلات، مثل: آلات الموسيقى، والطبل، والأشرطة الغنائية الخاصة بالرقص وغيرها، وأصحاب هذه المحلات يرون أنها وسيلة لجذب الناس لاستئجار بقية اللوازم، من فرش وخيام وغيره، نرجو من فضيلتكم بيان حكم تأجير هذه الآلات وحكم ثمنها، وهل لها تأثير على بقية المال؟ والله يرعاكم.

ج: لا يجوز اقتناء آلات اللهو كالموسيقى والطبول، ولا اقتناء الأشرطة المسجل عليها الأغاني المطربة، ولا يجوز بيع هذه الأشياء؛ لما في ذلك من الإعانة على الإثم والعدوان، ولا يجوز أكل ثمنها؛ لأن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه، كما جاء ذلك في الحديث، والواجب إتلاف هذه الأشياء والتخلص منها، ولا يجوز استعمال هذه الأشياء في حفلات الزواج ولا غيرها؛ لما في ذلك من إظهار المنكر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨١٤٥)

س٣: لقد كنت منذ خمس سنوات هاوياً للبيانو، وأحب أن أتعلمه، وبمرور الزمن حصلت على تلك الآلة الموسيقية، وتعلمتها وأجدت الأداء بها، وحتى قبل ثلاثة أشهر أتى إلي أحد إخواني في الله، وقال لي: إن البيانو من الآلات المحرمة، وطلب مني أن أقلع عن العزف بها، والحمد لله أقلعت بالفعل عن العزف بها، وتركت الآلة في البيت، حتى أتت أيام اضطررت إلى أن أبيع هذه الآلة، فعندما عزمت على ذلك إذا بشخص يقول لي: لا تبعها، فأجبته: لماذا؟ فقال لي: لأنك إذا بعتها ستنشر مفسدة، والأفضل لك ألا تبيعها، مع أنني بحاجة ماسة لقيمتها. فبماذا ترشدوني، وهل كلام صاحبي صحيح أنني إذا بعتها سأتحمل إثم من يعمل بها؟ مع أنني بحاجة ماسة للمبلغ الذي سأحصل عليه إذا بعتها، كما سبق ذكره.

ج٣: آلات الغناء لا يجوز بيعها؛ لأنه لا قيمة لها في الشرع، وثمنها خبيث؛ لأنه عوض عن محرم، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾[1] يسر الله أمرك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٥٧٨)

س٣: ما حكم رقص النساء بينهن بعضهن ببعض، ولكن على الموسيقى، فهل يجوز ذلك؟ تفضلوا بالجواب بالدليل الشرعي. جزاكم الله عن المسلمين خير الجزاء.

ج٣: يحرم الرقص على صوت الموسيقى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

الفتوى رقم (١٤٨٣٦)

س: أتقدم لسماحتكم بطلبي هذا، وأفيدكم بأنني أحد الموظفين العاملين في اتصالات مدينة الرياض (قسم استعلامات الدليل ٩٠٥) وكثيراً ما يردني اتصالات من مشتركين يطلبون إعطاءهم أرقام محلات فيديو وكذلك أرقام استريو، وأتردد في إعطائهم هذه الأرقام؛ خوفاً من اشتراكي معهم في الإثم؛ لذا آمل أن تفتوني في حكم إعطاء المشتركين أرقام محلات الفيديو والاستريو.

ج: لا يجوز إعطاء من طلب أرقام محلات الفيديو واستريو الأغاني؛ لما في ذلك من الإعانة على المعصية، وتيسير الوصول إليها، وقد نهى الله جل شأنه عن التعاون على الإثم والمعاصي، بقوله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤١١٨)

س: قد حصل بيننا وبين بعض الإخوان من أهالي قريتنا نقاش، في موضوع العرضة الخاصة ببلاد غامد وزهران، وقد أباحها بعض الإخوان، وبعض الإخوان كرهوها، والبعض حرمها، فأما من أباحها فإن حجتهم أن الأحباش كان لهم ألعاب خاصة، وقد اعترض عمر ابن الخطاب فأجابه الرسول ﷺ بأن يتركهم؛ ليعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة، فكذلك العرضة هي دلالة الرجولة والشجاعة، وهي عادات قديمة في القرى، وأقرها الحكومة. أما حجة من كرهها فلأن فيها تبذيراً، وفيها ضياع للوقت، وإذا كان لا يلهي عن أداء فريضة فيقولون: لا بأس بها، وأما من قال بحرمتها فاستدل بالأدلة الآتية:

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

أولاً: أن قوام العرضة الزير، وهو من مزامير الشيطان.

ثانياً: الشاعر وشعراء المنطقة يغلب على أشعارهم التسول بالطرق الفنية الحديثة، فيرفعون الوضيع ويضعون الرفيع من أجل كسب المال.

ثالثاً: فيها التبذير، حيث وصل ما يعطى لكل شاعر إلى خمسة آلاف فما فوق، في أغلب الأحيان، وكذلك الذي يضرب على الزير ومعاونيه، بمعنى أن الليلة التي تقام فيها العرضة لا يقل ما ينفق فيها عن العشرة آلاف ريال فما فوق، بحجم المناسبة.

رابعاً: يظهر على غالب أهل العرضة –أي: الذين يتزلون ميدانها– الخيلاء والتكبر وحب الظهور، وحيث قد دخل ما يسمى بالفديو في تصوير وقائعها وعرضها فيما بعد داخل البيوت فزاد الطين بلة، وأصبح للعرضة رقّيصة يرقصون ويتمايلون ذات اليمين وذات الشمال.

خامساً: يظهر النساء في الغالب على أسطح المنازل للفرجة على ميدان العرضة، وتدخل الفديو في داخل البيوت، وفي هذا ما فيه من المفاسد.

سادساً: يمتد وقت العرضة إذا كانت مقامة في الليل – وهذا الغالب – إلى ما بعد منتصف الليل، وتضيع صلاة الجماعة في فجر تلك الليلة، إلا من رحم الله، وذلك لما يصيب الأجسام من الإرهاق والتعب.

سابعاً: ما إن تسمع طنَّة الزير حتى تضيق الأماكن بالسيارات، وترى الناس قد اجتمعوا أفراداً وجماعات، منهم من قد أفنى الدهر عمره، فترى أصحاب العكاكيز يتوكأون على عصيهم، وقد يشاركون في العرضة؛ لأنهم ينسون حالهم في هذا الوقت.

هذا حال العرضة، وهذه آراء الفرق فيها، وضعتها بين يدي فضيلتكم لتتكرموا بإجابتنا عليها مفصلة، وإنا لمنفذون ما تفتون به إن شاء الله، فثقتنا عظيمة أن فتواكم تعتمد على علم ودراية بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والحق أحق أن يتبع. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ج: إذا كان واقع العرضة على ما ذكر في السؤال؛ من المزامير ونحوها، ومن غلو شعرائها في شعرهم، بما يرفع الوضيع ويضع الرفيع؛ طمعاً في كسب المال، ومن التبذير في الأموال، ومن الرقص والتمايل والخيلاء، وتصوير من يقومون بالعرضة، وما جرى منهم فيها، والمتفرجين عليها؛ لعرضها مستقبلاً على شتى الوجوه، وفي مختلف الأماكن، ومن اطلاع النساء على ما يجري في العرضة من المنكرات من فوق السطوح وغيرها، ومن استمرار العرضة

إلى نصف الليل مثلاً مما قد يفضي إلى تضييع أداء صلاة الفجر في وقتها على جميع الحاضرين أو بعض من حضر العرضة – فهي حرام؛ لما اشتملت عليه من المنكرات، بل بعض هذه المنكرات كافٍ في الحكم عليها بالتحريم، وليس في مثل هذه العرضة شيء من الرجولة والشجاعة والكرم، بل فيها المجون والكذب وإيغار صدور من حط من قدرهم، وإغواء من تجوّز الحد في مدحهم، والسفه والتبذير بإنفاق الأموال في غير وجهها، وضياع الوقت، ونشر الفساد في الأرض، والتزام عادات جاهلية؛ تقليداً للأباء والأجداد على غير بصيرة، واتباعاً للهوى وإشباعاً للشهوات، وإيثاراً لذلك على ما جاء في شريعة الإسلام من مكارم الأخلاق والسير الحميدة.

أما ما كان من الحبشة: فهي عرضة حربية، فيها تدريب على أعمال الحرب، وتمرين على استعمال أسلحته، وكان ذلك منهم يوم عيد، دون أن يشغلهم عن أداء فريضة عن وقتها، فهذا هو الذي فيه الرجولة والبطولة والمران على الجهاد، دون أن يضيع وقتاً أو يفوت ما هو أولى منه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٦٤٤)

س: انتشرت لعبة في المدينة النبوية تعرف باسم (المزمار) وصفة هذه اللعبة: أنها عبارة عن نار توقد، وينثر حولها الملح والتراب، ثم يأتي أناس لا يظهر عليهم الصلاح، ولا الاهتمام بتطبيق سنن رسول الله ﷺ، فيطوفون حول هذه النار الموقدة بعصيهم ويطبلون ببعض آلات الطرب والمعازف؛ كالطبل والزير والدف ونحوها، ويصفقون ويرقصون ويغنون بأغان خليعة قبيحة، فيها دعوة إلى العشق والغرام، والباطل والحرام.

هذه هي لعبة (المزمار) المعروفة في عصرنا؛ وللأسف أنها تقام في جميع أحياء المدينة النبوية، مدينة رسول الله ﷺ، وفي كل عام، لا سيما في الأعياد، وقد أفتيتهم بحرمة هذه اللعبة لما اشتملت

عليه من المنكرات التي تتلخص فيما يلي:

١ – إشعالهم للنار، وتشبههم بعبادها من المجوس وغيرهم، وقد نهينا عن التشبه بهم.

٢ – طوافهم حولها، والطواف لا يشرع ولا يعرف إلا حول البيت.

٣ – استعمالهم لآلات اللهو المحرمة من المعازف، كالطبل مثلاً.

٤ – رقصهم وتصفيقهم، وقد ورد النهي عن ذلك كما تعلمون.

٥ – تلفظهم وغنائهم بألفاظ بذيئة سفيهة، فيها دعوة إلى العشق والغرام.

فنرجو من سماحتكم بيان حكم الله في هذه اللعبة، علماً بأن كثيراً من الناس اقتنعوا بفتوى البعض بحلها وجوازها، فأصبحوا يحضرونها ولا يترددون في لعبها، فلما أنكرت عليهم ذلك قالوا: لا بد أن تأتينا بفتوى ممن يعتمد عليه.

ج: لعبة المزمار المذكورة منكر، يجب منعه للأسباب الموضحة في السؤال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٤٠٢)

س٣: قمت في خطبة من الخطب ونهيت عن مجالسة أهل اللهو والغناء، تكلمت عن لعبة الزير في بني مالك، فقام أهل المنطقة وبعضهم من كبار السن بالرد بقولهم: هذه ألعاب شعبية بطولية، ليس فيها حب ولا رقص نساء، وإنما لعبهم بالسيوف، والبنادق، ودق الزير؛ الذي هو عبارة عن برميل مغطى بجلد جمل، أوصحن خشبي مغطى بجلد بقر، ويضرب بعصاتين، وضاربه يسمى النقار، يعطى مبلغاً من المال، فهل هذا اللعب حرام أم حلال؟ حتى نرد عليهم بصفتكم مصدراً رسمياً مسئولاً.

ج٣: ضرب الدف إنما يجوز للنساء في حفل الزواج، إعلاناً للنكاح بشرط أن يكون ذلك في محيط النساء، أما الرجال فلا يجوز لهم ضرب الدفوف ولا غيرها من أنواع اللهو؛ لقوله تعالى:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًاۚ ﴾[1]، ولهو الحديث هو: الغناء وما صاحبه من آلات اللهو، والعادات إذا كانت تخالف الشرع يجب تركها، فما فعلته من إنكار ذلك هو الصواب، وجزاك الله خيراً. أما اللعب بالسلاح على سبيل التدرب والتعلم والاستعداد لجهاد الأعداء فلا حرج فيه؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه أقر جماعة من الحبش يلعبون بالسلاح في مسجده ﷺ، وذلك داخل في قوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ ﴾[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٠٩٣)

س: تقام لدينا في الأعياد، خاصة بعد شهر رمضان ما يسمى بالعرضات الشعبية، التي يجتمع فيها الناس ويضربون الطبول فيها حتى ساعة متأخرة من الليل، وتستخدم فيها مكبرات الصوت، التي تزعج السكان القريبين من مكان إقامة الاحتفالات، وهذه الاحتفالات ينفق عليها الكثير من الأموال في شراء الذبائح والمأكولات والمشروبات، وجلب الفرق التي تقوم بضرب الطبول ونحوها.

نرجو إفادتنا عن حكم شرعية ممارسة هذه الأعمال أو المساهمة في إقامتها. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ج: العرضة الشعبية التي تقام في يوم عيد الفطر بضرب الطبول، ومنها ما يعمل إلى وقت متأخر من الليل، وإنفاق الأموال فيها – عمل منكر، لا سيما وأنها بعد شهر عبادة عظيمة، وهو شهر رمضان المبارك.

فينبغي منع إقامة العرضات الشعبية المشتملة على ما ذكر.

---

(١) سورة لقمان، الآية ٦.

(٢) سورة الأنفال، الآية ٦٠.

obeikandl.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٦٨٢)

س٣: ما حكم الإسلام في استعمال الطبل والدف؟

ج٣: لا يجوز استعمال الطبل مطلقاً؛ لأنه من أنواع اللهو، ويجوز استعمال الدف في النكاح للنساء؛ لما فيه من إعلان النكاح، وقد وردت السنة بإعلانه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٨٤٢)

س: يوجد في كثير من هواتف الجوال، نغمات جرس موسيقية، فهل يجوز وضع هذه النغمات بدلاً من الجرس العادي؟ عليه نأمل من سماحتكم الاطلاع، وتوجيهنا بما ترون، نفع الله بكم المسلمين، وشكر الله لكم، وحفظكم من كل سوء ومكروه.

ج: لا يجوز استعمال النغمات الموسيقية في الهواتف أو غيرها من الأجهزة؛ لأن استماع الآلات الموسيقية محرم، كما دلت عليه الأدلة الشرعية، ويستغنى عنها باستعمال الجرس العادي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢٠١٥٣)

س: أنا أستاذة أدب عربي، فهل ما أقدمه من علم أثاب عليه؟ علماً أن الدروس المقررة هي

obeikandl.com

حول الشعر الجاهلي بكل أنواعه؛ من غزل وهجاء، ولكنه أحياناً يراودني شك بأن ما أقدمه لا ينفع ولا يفيد، بل أحس أنني أرتكب إثماً. فما رأيكم في هذا؟

ج: تدريس الأدب العربي من الأعمال المباحة، وأخذ الأجرة عليه جائز، ما لم يشتمل المنهج على أمور محرمة؛ كتدريس الخنا والفجور، والخروج على شرائع الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

التمثيل

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٤٤٢)

س٣: ما حكم تمثيل الصحابة رضي الله عنهم على مسارح المدارس؟

ج٣: سبق أن نظر مجلس هيئة كبار العلماء في ذلك وأصدر قراراً فيه، وفيما يلي نص مضمونه:

١ – إن الله سبحانه أثنى على الصحابة وبين مترلتهم العالية، ومكانتهم الرفيعة، وفي إخراج حياة أي واحد منهم على شكل مسرحية أو فيلم سينمائي منافاة لهذا الثناء الذي أثنى الله عليهم به، وتترّيل لهم من المكانة العالية التي جعلها الله لهم وأكرمهم بها.

٢ – أن تمثيل أي واحد منهم سيكون موضعاً للسخرية والاستهزاء به، ويتولاه أناس غالباً ليس للصلاح والتقوى مكان في حياتهم العامة، والأخلاق السامية، مع ما يقصده أرباب المسارح من جعل ذلك وسيلة إلى الكسب المادي، وأنه مهما حصل من التحفظ فسيشتمل على الكذب والغيبة، كما يضع تمثيل الصحابة رضوان الله عليهم في أنفس الناس وضعاً مزرياً، فتتزعزع الثقة بأصحاب الرسول ﷺ، وتخف الهيبة التي في نفوس المسلمين من المشاهدين، وينفتح باب التشكيك على المسلمين في دينهم، والجدل والمناقشة في أصحاب محمد ﷺ، ويتضمن ضرورة أن يقف أحد الممثلين موقف أبي جهل وأمثاله، ويجري على لسانه سب بلال وسب الرسول ﷺ، وما جاء به من الإسلام، ولا شك أن هذا منكر، كما يتخذ هدفاً لبلبلة أفكار المسلمين نحو عقيدتهم وكتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ.

٣ – ما يقال من وجود مصلحة، وهي إظهار مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب، مع التحري للحقيقة ، وضبط السيرة وعدم الإخلال بشيء من ذلك بوجه من الوجوه؛ رغبة في العبرة والاتعاظ – فهذا مجرد فرض وتقدير، فإن من عرف حال الممثلين وما يهدفون إليه عرف أن هذا النوع من التمثيل يأباه واقع المسلمين ورواد التمثيل، وما هو شأنهم في حياتهم وأعمالهم.

٤ – من القواعد المقررة في الشريعة أن ما كان مفسدة محضة أو راجحة فإنه محرم،

وتمثيل الصحابة على تقدير وجود مصلحة فيه، فمفسدته راجحة. فرعاية للمصلحة وسداً للذريعة، وحفاظاً على كرامة أصحاب محمد ﷺ يجب منع ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٣٨٤٣)

س٤: فيه رجال يمثلون نساء ويجري بثه في التلفزيون السعودي، ورجال الإعلام يعرفون ذلك، فما رأي فضيلتكم في ذلك؟

ج٤: لا يجوز ذلك؛ لأن الرسول ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال. وقد أنكر ذلك على الإعلام، كما أنكر عليهم غيره مما يخالف الشرع، ونسأل الله لنا وللقائمين عليه الهداية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٠٢٣)

س: أنا أمثل في التلفزيون والإذاعة، والحمد لله أنني لم أستغل هذا الشيء في أمور مشينة، وأقوم ببعض الأعمال الطيبة، وأؤدي الصلوات والحمد لله، وقريب من أهلي وأهل الخير، ويشهد بذلك إخواني الملتزمين. زوجة أخي ملتزمة، أُلاحِظ عليها هذه الأيام بأنها تطالب أولاد وبنات أخي بمقاطعتي، وعدم الاعتراف بي كَعَمٍّ لهم، أنا لم أخبر أخي بذلك. السؤال هو: ما هو أكبر ذنب: الممثل أو قطع الأرحام؟ أفيدوني أفادكم الله.

ج: لا يجوز لك الاشتغال بمهنة التمثيل؛ لما يدخلها من تنقص الأشخاص الممثلين إذا كانوا أشخاصاً معينين، ولما يتضمنه التمثيل من الهزل واللعب اللذين لا يليقان بالمسلم، فننصحك بترك هذه المهنة، وطلب الرزق من غيرها، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، ﴿

وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾[1]، وربما تكون زوجة أخيك قصدت بالأمر بمقاطعتك زجرك عن هذه المهنة لتتركها، فيكون قصدها حسناً – إن شاء الله– أما إذا كانت قصدت غير ذلك فإنها لا تجوز قطيعة الأرحام، وهي كبيرة من كبائر الذنوب.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٤٣٣٦)

س: تقام في الاحتفالات والندوات في المراكز الصيفية وقاعات المكتبات الإسلامية وغيرها، والتي يديرها بعض الشباب الإسلامي المستقيم على منهج الله إن شاء الله، تقام ضمن برامج تلك الاحتفالات بعض المسرحيات الواقعية أو التاريخية، وهذه المسرحيات لها هدف إسلامي نبيل، وهو توعية الشباب المسلم بواقعه وما يدور حوله، وما يحاك ضد الإسلام والمسلمين من قبل أعدائهم، وكذلك تعريف الشباب بحقيقة تاريخه الإسلامي، وما كان عليه سلفنا الصالح من استقامة صحيحة وتطبيق جاد للمنهج الإسلامي، وما جنوا إثر ذلك من ثمار، كانت نتيجتها الانتصارات الباهرة، والظهور على الكافرين، وتحقيق وتطبيق منهج الله في أرجاء المعمورة، بعد أن دانت لهم الدنيا بأسرها، إلا أن هذه المسرحيات كثيراً ما يقوم فيها الشباب بتمثيل شخصيات أولئك الأعداء ودورهم، فمثلاً إذا كانت تلك المسرحية تمثل مؤتمراً أو محفلاً ماسونياً صهيونياً يخطط فيه أصحابه لهدم الإسلام، وربما تكلم بعضهم بكلمة الكفر، وهذا تصوير لواقع تلك الاجتماعات والمؤتمرات، كأنها رأي عين، حتى تتضح للحاضرين الحقيقة جلية كأنهم يشاهدونها، ولا يتم بيان الحقيقة وتحقيق الهدف المنشود من تلك المسرحيات إلا بذلك، فأرجو بعد تفهم الحقيقة ووضع الهدف المقصود من تلك المسرحيات بعين الاعتبار بيان الحكم في ذلك، وهل يكون الهدف مبرراً للتشبه بالكافرين، أو التكلم بالكفر هازلاً؟ أرجو البيان والتفصيل ما أمكن.

(١) سورة الطلاق، الآيتان ٢، ٣.

obeikandi.com

ج: إذا كانت تلك المسرحيات التي تمثل مؤتمراً أو محفلاً ماسونياً صهيونياً يخطط صاحبه لهدم الإسلام مشتملة على ما ذكر من تكلم بعض من يمثلهم بكلمة الكفر أو نحوها من المنكر من أجل تصوير واقع ذلك المؤتمر أو المحفل، كأنه مشاهد، يرى رأي العين حتى تتضح حقيقته للحاضرين – فالمسرحية أو التمثيل على هذا الوجه لا يجوز، بل هو منكر، ولو قصد به تحقيق الهدف المنشود من ذلك التمثيل، فإن بيان الحق وكشف حقيقة مؤامرات المؤتمرين وإيضاح هدفهم ومنازع كيدهم للإسلام والمسلمين لا يتوقف على ذلك التمثيل وتلك المسرحيات، بل من السهل تمامه بدون هذه الوسائل المنكرة، فلا ضرورة إليها، مع كثرة وسائل البيان، وإقامة الحجة ودحض الباطل، وكشف ما يبيته أعداء الإسلام للمسلمين، والعمل على إحباطه، وعلى هذا لا يكون ذلك الهدف الطيب مبرراً للتشبه بأولئك الكافرين بالتمثيل، وإقامة تلك المسرحيات، ولا للتكلم بالمنكر من القول، ككلمة الكفر ولو هازلاً أو حسن القصد؛ لإمكان الوصول إلى المقصود من غير هذه الوسيلة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال التاسع من الفتوى رقم (٥٩٤٤)

س٩: ما قولكم في النساء الممثلات، اللاتي يفعلن الفاحشة أمام الناس كلهم، وبعضهن يبدين أجسامهن علناً وجهاراً، وأمام جميع من يشاهدهن على الشاشة، من صغار وكبار. وفي الرجال الممثلين الذين يفعلون معهن المنكر؛ من تقبيل ومداعبة، ألا يخرج هؤلاء الممثلين والممثلات من الملة، وهم يتحدون الله؟ جزاكم الله خيراً.

ج٩: هذا منكر ظاهر، معلوم تحريمه من الدين بالضرورة، ومن فعله مستحلاً له فهو كافر خارج من ملة الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس

الفتوى رقم (٢٠٥٢٠)

س: تطالعنا بعض الصحف والمجلات بأخبار بعض اللاعبين والمهرجين، الذين يزعمون أن لهم قدرات فائقة؛ كتكسير الصخور على صدورهم، والنوم على المسامير والآلات الحادة، وثني الحديد والأسياخ بأعينهم، وجَرَّ السيارات بأصابعهم... إلى آخر تلك الحركات المدهشة، فما هو حكم الشرع في تلك الأعمال والعاملين لها، وما حكم استضافتهم ومشاهدتهم؟

ج: ما يعمله بعض السفهاء من الناس من تكسير الصخور على صدورهم والنوم على المسامير والآلات الحادة وثني الحديد بأعينهم، وسحب السيارات بشعورهم أو أسنانهم وأكل الأمواس والزجاج... إلى غير ذلك من الأمور الخارجة عن العادة البشرية - كل ذلك يعتبر من الدجل والشعوذة والسحر، وهو من عمل سحرة فرعون، كما قال الله عز وجل في سورة الأعراف: ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾[1]، وقال سبحانه في سورة طه: ﴿ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾[2]، وبناء عليه لا يجوز فعل هذه الأعمال، ولا تعلمها، ولا نشرها، ولا التشجيع عليها، والواجب محاربتها والتبليغ عن فاعليها، ومعاقبتهم بما يردعهم ويكف شرهم عن الناس، فألعابهم وأعمالهم تلك فيها من الدجل والشعوذة والتلاعب والاستخفاف بعقول الناس وفساد العقيدة وأكل الأموال بالباطل ما لا يخفى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٣٣٠٣)

س٥: ما حكم التلفزيون والمذياع، وما حكم الصلاة وراء من يستمع لهما؟

(١) سورة الأعراف، الآية ١١٦.
(٢) سورة طه، الآية ٦٦.

ج٥: يختلف الحكم في استماع التلفزيون والمذياع والنظر إلى التلفزيون باختلاف ما يذاع فيهما من خير أو شر، وما يظهر في التلفزيون من الصور المحرمة وغير المحرمة. والحكم في المذياع كالحكم في التلفزيون، وإن كان أخف منه لعدم وجود صور فيه، وأما حكم الصلاة وراء من يستعمل ذلك فيختلف باختلاف حكم الاستماع حلاً وحرمة، مع صحة الصلاة في الحالتين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٣٣)

س١: عندنا أناس في المدينة ليسوا علماء، ولكن يجالسون العلماء وينتفعون منهم، قد حرموا التلفزيون، وقالوا: إذا أدخلته بيتك فأنت تزني، وولدك يزني، وامرأتك تزني، والعياذ بالله. فهل إدخال التليفزيون البيت والسماع له حرام أو لا؟

ج١: استماع التليفزيون جائز إن كان المسموع غير محرم؛ كتلاوة القرآن، والمحاضرات الدينية، والنشرات التجارية، والأخبار السياسية. وممنوع إن كان المسموع محرماً؛ كالأغنيات الخليعة، والكلمات الماجنة، وسماع الرجال أصوات المغنيات، ولو بأغنيات غير ماجنة، وكأغاني الرجال الذين يتكسرون في غنائهم ويتخنثون فيها. وبالجملة: فإدخال التليفزيون البيت والاستماع له تابعان لحكم المسموع حلاً وحرمة.

وقد يمنع ما كان جائزاً من ذلك؛ من أجل الإفراط فيه، وتضييعه على الإنسان فراغاً قد يكون في أمس الحاجة إلى شغله بما يعود عليه وعلى أسرته والأمة بالنفع العميم والخير الكثير.

والأحوط ترك إدخاله والاستماع إليه؛ لأنه قد يكون وسيلة إلى سماع ما يحرم عليه وذريعة إلى رؤية ما تنشأ منه فتنة من الصور العارية وحركاتها الفاتنة، ولعل من قال: إن إدخال التليفزيون البيت زناً، يريد زنا الأذن المستمعة إلى الأغاني وأمثالها، وزنا النظر إلى الصور الفاتنة التي تظهر به، قصداً للتنفير منه، وزيادة في الإنكار على من يستعمله، وهذا

صحيح، لكن كان ينبغي له زيادة البيان للإقناع، والله المستعان ومنه التوفيق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (٨١٢٨)

س٦: البيت الذي فيه صور تمثل أشياء حية ذات روح لا تدخله الملائكة، فما حكم الصور التي تدخل بيوتنا رغماً عنا بواسطة التلفزيون، ولا أظن أن بيتاً لا يخلو من هذا التلفاز في وقتنا الحاضر.

ج٦: صور التلفاز ليست في حكم الصور الثابتة في المترل؛ لأنها تعرض وتزول.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤٨٢٧)

س: هل العمل في مجال تصليح الراديو والمسجلات والتليفزيون حلال أم حرام، وهل القائم بالتصليح مسئول أمام الله سبحانه وتعالى عن البرامج التي تقدم في هذه الأجهزة؟ مع العلم أن كثيراً من هذه البرامج يحرم مشاهدتها، ولكن بعضها حسنة جداً.

ج: بعض ما يذاع عن طريق هذه الأجهزة حرام، وبعضه حلال، وكذا ما يشاهد في بعضها، ولكن استعمالها في الحرام هو الغالب كما هو الواقع المشاهد.

وعلى هذا ينبغي للمسلم أن يجتنب العمل في تصليحها وصنعها؛ لغلبة ما فيها من الشر على الخير.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

السؤال الأول والثاني من الفتوى رقم (٤٨٢٦)

س١، ٢: يقولون: إن الغناء محرم أياً كان، فلماذا إذا كان محرماً تسمح الجهة المختصة بفتح محلات تسجيل وبيع الأغاني، وفي الإذاعة والتلفزيون وغيرها.

التصوير يقولون: إنه محرم، ومع ذلك نشاهد المصورين يصورون الناس والطبع والتكبير وغير ذلك.

ج١، ٢: ليس وقوع المحرم من الوزارات أو الهيئات أو الأفراد دليلاً على جوازه، فالناس ليسوا معصومين، والواجب النصح لهم وبيان حكم الله تعالى؛ لإقامة الحجة وإسقاط الأعذار.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٥٤٦٠)

س: أنا صاحب محل لتسجيل الشرائط الكاسيت وإصلاح أجهزة الراديو والتلفزيون، وهذه الشرائط أعيد تسجيلها لبيعها بالجملة والمفرق، وهذه الشرائط أيضاً مسجل عليها الغث والسمين، منها: الأغاني، والتواشيح، والقرآن الكريم، ودروس العلم، وأنا رجل أعول عيالاً لي وأسرة، وعيناي بها ضعف بين، بما يجعلني أعتمد في جلب رزقي على بيع الشرائط رغم ما فيها، أكثر من اعتمادي على إصلاح الأجهزة المذكورة، وهي قليلة، وأنا بطيء في إصلاحها لما أعانيه في بصري من ضعف، وأنا رجل ملتزم أخاف على رزق عيالي. ونصحني بعض الإخوة بالتخلي عن بيع أو تسجيل الأغاني، علماً بأنها أكثر المبيعات وأكثر ربحاً، والعيال يطلبون الكثير، والأسعار في ارتفاع مستمر، ولا تقوى عليها عائد الإصلاح للأجهزة وشرائط غير الأغاني، لذا أسأل:

هل الأغاني المسجلة بيع شرائطها حرام، وأنا لا أسمعها ولا أعرفها إلا بأسمائها، مثل: أم كلثوم، وأحمد عدوية، وشاديه... وغيرهم من أمثال هؤلاء، وإذا كانت حراماً فما العمل، وكل اعتمادي في جلب رزقي عليها؟ برجاء الرد على سؤالي هذا؛ لأنني في حيرة من أمري، وقلق نفسي عليها.

ج: لا يجوز لك تسجيل الأغاني والموسيقى ونحوهما من آلات اللهو، ولا البيع والشراء

obeikandi.com

في ذلك، ولو لم تسمع ما سجل بها؛ لأن عملك هذا تعاون مع من يستعملها على الإثم والعدوان؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾[1].

وسبق أن ورد إلينا سؤال مماثل لهذا السؤال أجبنا عنه بالفتوى رقم (٤٠٢١)، الآتي نصها:

دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة أنه يجب على المسلم أن يحرص على طيب كسبه، فينبغي لك أن تبحث عن عمل يكون الكسب فيه طيباً، وأما الكسب من العمل الذي ذكرته فهذا ليس بطيب؛ لأن هذه الآلات تستعمل غالباً في أمور محرمة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤١٠١)

س: أنا وفقكم الله عندي أسرة، تفرض ارتباطاتُها بالأسر القريبة والمجاورة مشاهدةَ التلفزيون عند هؤلاء، كما أن بعض الأولاد أصلحهم الله يذهب سراً لمشاهدته، فهل أنا آثم إذا اشتريت جهاز تليفزيون ووضعته في بيتي، مع مراقبتي لأسرتي وتعليمهم بقدر الإمكان ما يضرهم وما ينفعهم مما يعرض فيه؟ أفتوني وفقكم الله، فأنا في حيرة، وهل اقتناؤه حلال أم حرام؟

ج: الاختلاط بمن يضطر المسلم إلى مشاركتهم عند زيارتهم والجلوس معهم فيما هم عليه من المحرمات – لا يجوز، والعزلة خير من جلساء السوء.

فعلى المسلم أن يكف نفسه وأسرته عن الشر وأهله؛ حفظاً لدينه ودين أهله، فإنه راع ومسئول عن رعيته، فإن هو قام بواجبه سلم، وإن لم يفعل وأهمل في مراقبة أهله أثم.

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٣٥٠١)

س٣: هل يجوز للمسلم أن يبني سينما ويدير أعمالها بيده؟

ج٣: لا يجوز لمسلم أن يبني سينما، ولا أن يدير أعمال سينما له أو لغيره؛ لما فيها من اللهو المحرم، ولأن السينماءات المعروف عنها في العالم اليوم أنها تعرض صوراً خليعة، ومناظر فتانة، تثير الغرائز الجنسية، وتدعو للمجون وفساد الأخلاق، وكثيراً ما تجمع بين نساء ورجال غير محارم لهن.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤١٢٠)

س: ما حكم ارتياد دور السينما؟

ج: ارتياد السينما حرام؛ لأن أغلب ما يعرض فيها من الملاهي المحرمة التي تثير الفتنة، ولأنها مضيعة للوقت، وشغل للفراغ بلا فائدة شرعية، في حال أن المسلم في أشد الحاجة إلى شغله بما يعود عليه وعلى أسرته وأمته بالنفع العظيم، ولأنها تصد عن ذكر الله وأداء الواجب، ولما فيها من اختلاط الرجال بالنساء... إلى غير ذلك من المفاسد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٨٩٢٣)

س: نفيد سماحتكم أننا في مدرسة تحفيظ القرآن الكريم بحريملاء، لدينا قاعة محاضرات صغيرة لا تتسع لجميع الضيوف فضلاً عن الطلاب، ونحن نقيم بعض المحاضرات والندوات العلمية والحفلات، ونرغب في نقلها إلى مكان آخر بواسطة جهاز الفيديوتيب، نأمل من سماحتكم الإفادة عما يلي:

١ – هل يجوز نقل هذه المحاضرات والندوات بواسطة جهاز الفيديو تيب؟ علماً بأنه نقل بدون تسجيل على الأشرطة الخاصة به.

٢ – هل يجوز تسجيل المحاضرات والندوات في أشرطة الفيديو تيب؛ بغرض عرضها مرة أخرى، للاستفادة منها؟

ج: **أولاً**: إذا كانت المحاضرات والندوات العلمية نفسها ليس فيها ما يخالف أحكام الإسلام جاز نقلها بجهاز الفيديو تيب، تعميماً للفائدة ونشراً للعلم.

ثانياً: يجوز تسجيل المحاضرات والندوات في أشرطة الفيديوتيب؛ لعرضها مرة أخرى، زيادة في الاستفادة منها كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

وذلك أن هذا الجهاز لا حكم له في نفسه، بل هو صالح للاستعمال في الخير والشر؛ فإذا استعمل في الخير فهو خير، وإن استعمل في الشر فهو شر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس	الرئيس
عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨١٦٢)

س١: أنا أرغب افتتاح محل فيديو بيع وتأجير الأشرطة المسموح بها من قبل وزارة الإعلام فقط، مع التقيد بالتعاليم الواردة وعدم المخالفة للأشياء الشرعية، فهل في هذا حرام، أو الرزق الذي يأتي منه؟ علماً بأنني لا أريد أن أعمل في شيء يغضب الله تعالى، والفيديو أصبح الشغلة الوحيدة التي منها دخل مادي بالنسبة للمشاريع الصغيرة التي لا تتطلب مبالغ كبيرة، أرجو إفادتي حول هذا الموضوع؛ لأني ملتبس فيه.

ج١: الفيديو والراديو والتلفزيون ونحوها من أجهزة الإعلام لا يقال لها في نفسها حلال ولا حرام؛ لأنها آلات، وإنما الذي يحكم عليه استعمالها؛ فما استعمل منها في محرم محض أو في الغالب أو تساوت مصلحته ومفسدته - فهو محرم، وإلا فهو حلال.

وعلى هذا إذا كنت لا تستعمل الفيديو إلا في الخير كما ذكرت فهو خير، وإلا فهو شر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٨٠٧)

س: أنا طالب أمر بمرحلة خطيرة من مراحل العمر، وهي مرحلة المراهقة، فأنا طالب في الصف الثالث الثانوي، وأعيش في منزل به جهازان للتلفزيون، في كل حجرة واحد، فأجده أمامي في كل وقت أجلس في البيت، فأصبحت محاطاً به باستمرار، وأداوم على متابعة الأفلام الأجنبية الخليعة بهذا الجهاز، حتى وصل بي الحال أنني لم أكتف بمشاهدته فقط، بل أصبحت أداوم على الذهاب للسينما؛ لمشاهدة الكثير من هذه الأفلام وما يعرض بها من مشاهد، لا تظهر في جهاز التليفزيون، مع أنني أقوم بأداء الصلوات في أوقاتها، ومع جماعة المسلمين في المسجد، وأقرأ كتاب الله، وكثير من الكتب الدينية، وأحس بالندم عندما أشاهد مثل هذه الأفلام، وأعزم على التوبة، ولكن سرعان ما أرى إعلاناً لأحد الأفلام، فأسرع مرة أخرى إلى مشاهدتها.

أرجو من فضيلتكم الاهتمام برسالتي، وسرعة الرد عليها، وتوجيهي إلى الطريق السليم، الذي يبعدني عن هذه العادة السيئة، التي اعتاد عليها كثير من شباب المسلمين في هذا العصر.

ج: إذا كان الواقع من حالك ما ذكرت وجب عليك أن تصدق مع الله في توبتك مما ابتليت به، من النظر إلى التلفزيون، ومن متابعة الأفلام الخليعة؛ محافظة على نفسك من مثار الفتن، وحفظاً لوقتك، حتى تتمكن من أداء الواجب عليك لربك، والقيام بواجب أسرتك، ودراسة ما يعود عليك بالخير والنفع العميم في دينك ودنياك، من العلوم النافعة والأعمال الخيرة، واستعن على ذلك بالله ثم بمصاحبة الأخيار، ومن يتق الله يجعل له مخرجاً، ويرزقه من

حيث لا يحتسب، ومن يتوكل على الله فهو حسبه، واحمد الله أن وفقك لأداء الصلوات جماعة في المسجد، فذلك خير، ولكن لا يكفي أن يقوم الطالب بأداء ذلك الواجب، فإن تكاليف الإسلام والحياة كثيرة، ونخشى عليك من متابعتك ما ذكرت عن نفسك، من أنواع الشر أن يزيد ويطغى على جانب الخير، فاتق الله في نفسك، واعزم عزماً قوياً على اجتناب طرق اللهو ووسائل الشر، عسى أن يعينك الله على نفسك، ويجعل توبتك من ذلك توبة نصوحاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٢٤٦)

س١: ما حكم المسجل في الشريعة، هل يجوز استعماله لقراءة القرآن وغيره مما لا يعارض الشريعة؟ وما حكم المذياع الذي ينقل الأخبار من جهة إلى جهة في الشريعة، وما الفرق بينه وبين المسجل؟

ج١: المسجل إن سجل به قرآن أو محاضرات علمية أو مقالات إسلامية نافعة أو نحو ذلك – فاستعماله في تسجيل ذلك خير، وإذاعته عن طريقه خير. وإن سجل به غناء ماجن، أو محاضرات إلحادية، أو مقالات سيئة، أو دعايات كاذبة أو نحو ذلك – فذلك شر. وإن غلب شره على خيره حرم استعماله.

وكذا الحكم فيما يذاع بالمذياع، فخيره محمود، وشره محرم، دون فرق بينهما في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٨١٨٠)

س١: أخي رجل سيء من ناحية الدين، وكان لا يوجد مسجل في منزلنا، وقد كاد أن يصل خرابه إلي، وكان عمري ١٤ سنة، فأدخلني السوق، واشتريت مسجلاً؛ لأسمع فيه الأغاني، ولكن

obeikandl.com

بحمد الله أنني لم أسمع فيه الأغاني، وكنت أول من أدخل المسجل إلى مترلنا بسبب تأثير أخي علي، ولكن ولله الحمد لما أدخلت على أهلي مسجلاً لم يضعوا فيه إلا قرآناً.

أولاً: هل علي في الفقرة الأولى إثم؟

ثانياً: هل أخرج المسجل من البيت وأنا أول من أدخله؟

أرجو الإفادة.

ج١: إذا كان الواقع كما ذكرت من أنك لم تستعمل المسجل في محرم ولا يستعملونه فيما حرم الله فأنت غير آثم، ولا يجب عليك إخراجه من البيت.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٦٣٠)

س١: هل الاستماع إلى شرائط الكاسيت حرام أو حلال؟

ج١: إذا كان ما سجل فيها محرماً كالأغاني الماجنة والموسيقى والقصص الكاذب والكلام المثير للفتن والشر وأشباه ذلك – فالاستماع حرام، وإن كان ما سجل فيها مشروعاً أو مباحاً كالقرآن والمحاضرات الإسلامية الصحيحة والنشرات السياسية والتجارية التي لا غش فيها ولا إثارة فتن – فالاستماع إليها جائز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨٩٥٢)

س٤: ما هو الجرس المحرم؟ مع العلم بأنه يوجد أجراس كهربائية تصدر أصوات طيور، وأجراس ساعات تدق حديدة بأخرى، وغيرها من الأنواع؟

ج٤: الأجراس المستعملة في البيوت والمدارس ونحوها جائزة ما لم تشتمل على محرم،

obeikandl.com

كشبهها بنواقيس النصارى، أو لها صوت كالموسيقى، فإنها حينئذ تكون محرمة لذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٢٠٥)

س: مما يدور عنه الحديث الآن عن مقاهي الإنترنت التي انتشرت في الآونة الأخيرة، وبأعداد كبيرة، ما حكم الاستثمار والتجارة في هذه المقاهي؟ مع وجود بعض المضار والمحرمات الموضحة بالصور التالية:

الصورة الأولى: الإنترنت يؤجر المستخدم جهاز الكمبيوتر بالساعة، مع أننا لا نعلم عن ما سوف يستعمل المستخدم الإنترنت، هناك عدة برامج ومواقع كثيرة يستطيع أن يتصفحها المستخدم، منها ما هو النافع والضار، ومن المواقع ما تستطيع مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية التحكم فيه وإلغاء الموقع، ولكن يوجد بعض المستخدمين من يستطيع الدخول للمواقع الممنوعة والمغلقة.

ملاحظة: لا نستطيع التحكم على البرنامج إلا بإلغاء الخدمة.

الصورة الثانية: هناك ما يسمى ببرنامج الميكروسوفت شات، وهو للمحادثة والمراسلة، يتم من خلاله تحدث المستخدمين مع البعض والمناقشة في أمور نافعة وعلمية، وأخرى سيئة، يستخدم العبارات والألفاظ البذيئة والفاحشة، ويمكن من خلاله إرسال واستقبال بعض الصور والأفلام الخليعة، ومن الممكن أن يتحكم في إرسال الصور والأفلام واستقبالها فقط، ولكن يوجد من يستطيع أن يكسر التحكم بطرق ملتوية.

ج: إذا كانت هذه الأجهزة يتم لمستخدمها التوصل إلى أمور منكرة باطلة، تضر بالعقيدة الإسلامية، أو يتم من خلالها الاطلاع على الصور الفاتنة، والأفلام الماجنة، والأخبار الساقطة، أو حصول المحادثات المريبة، أو الألعاب المحرمة، ولا يمكن لصاحب المحل أن يمنع هذه المنكرات، ولا أن يضبط تلك الأجهزة – فإنه والحال ما ذكر يحرم الاتجار بها؛ لأن ذلك من الإعانة على الإثم والمحرمات، والله جل وعلا قال في كتابه العزيز: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ

وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢١٧٥٨)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد وردت إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أسئلة كثيرة مسجلة لدى الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، ومنها: مسجل برقم (٧١٨٠) في ١٤٢١/١١/١١هـ، ومسجل برقم (٧٢٤٦) في ١٤٢١/١١/١٧هـ، وغيرها، وكان نص أحدها ما يلي:

انتشرت بين طلاب المدارس في الفترة الأخيرة لعبة تعرف بـ: (البوكيمون) هذه اللعبة التي استحوذت على عقول شريحة كبيرة من أبنائنا الطلاب، فأسرت قلوبهم، وأصبحت شغلهم الشاغل، ينفقون ما لديهم من نقود في شراء بطاقاتها، يترواح سعرها بين ١٠ و ٦٠٠ ريال، بل إن بعضها يصل إلى ٢٠٠٠ أو ٣٠٠٠ ريال للكرت الواحد، يقضون معظم أوقاتهم في متابعة تطوراتها، والبحث عن جديدها في كل مكان، ولرواجها ولشدة الإقبال عليها أصبح لها أسواق خاصة، وأماكن محددة لبيعها وشرائها وتبادلها، حتى وصل الأمر لإقامة مباريات لهذه البطاقات، يتنافس فيها عدد كبير من الطلاب لكسب المزيد منها، والأدهى من ذلك كله أن عدداً ليس بالقليل من الآباء والأمهات أصبح مهتماً بتطورات هذه اللعبة، ولا يبخل على أبنائه بتقديم الدعم والمساندة، بل أصبحت هذه الكروت تستخدم للثواب والعقاب، بعدما اقتنعوا أن هذه اللعبة لها مفعول عجيب في التأثير على أبنائهم، ولإيضاح بعض الحقائق عن هذه اللعبة وما تخفيه من أخطار جسيمة، سواء كانت عقدية أو تربوية أو سلوكية، تستهدف بشكل مباشر فئة معينة من أبنائنا، أحببت أن أبين في هذا التقرير الموجز لمحة عن هذه اللعبة، مع التركيز على مخاطرها العقدية

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

المفجعة، وآثارها التربوية السلبية، محاولاً بعون الله أن أضع أمام الغيورين والمهتمين بتربية طلابنا تربية عقدية سليمة بعض ما وصلت إليه من خلال متابعتي لهذه اللعبة بعد أن استفحل أمرها داخل مجتمعنا.

نشأتها:

لعبة البوكي أو ما يعرف بـ: (البوكيمون) قدمت من أقصى بلاد الشرق، وتحديداً من اليابان، وتعود هذه اللعبة إلى التسعينات، عندما تخيل رجل ياباني اسمه (ساتوشي تاجيري) وهو من المهتمين بجمع أنواع الحشرات، تخيل هذا الرجل أن العالم سوف يغزوه عدد هائل من الحشرات والحيوانات الغريبة الأشكال، قادمة من الفضاء، ومن ثم يبدأ الإنسان بالتقاطها، وهذه الحشرات والوحوش قابلة للتطور والارتقاء نحو الأفضل، وفي كل مرحلة يتغير شكلها، فمثلاً الحيوان ذو الرأس الواحد قد يتطور ويصبح له ثلاثة رؤوس، أو قد يخرج له أيد وأرجل في مرحلة ما.

هذه الفكرة راقت لشركة يابانية عملاقة تدعى (ننتندو) حيث تبنت الفكرة، فطورتها وجندت لها إمكانيات هائلة، واستقطبت عدداً كبيراً من المصممين والرسامين للقيام برسم نماذج لهذه اللعبة، وفرضت رقابة مشددة على عملهم، حيث إنها منعت الصحفيين من الدخول إلى الأماكن التي تصمم بها هذه الرسومات، كما حصل ذلك مع إحدى محطات التلفزيون الأمريكية، التي أرادت إجراء تقريرٍ عن تصميم هذه الرسومات.

وما لبثت هذه اللعبة حتى انتشرت انتشار النار في الهشيم في معظم أرجاء العالم، وحققت الشركة المنتجة أرباحاً خيالية، بلغت مليارات الدولارات، وأنشئت لها مقرات في كثير من عواصم العالم، وأصبح لها مطبوعات ودوريات وأشرطة فيديو، وتبنت بث برامجها محطات تلفزيونية عديدة، واستحدث لها مواقع عديدة على شبكة المعلومات (الإنترنت).

طريقة لعب البوكيمون:

لقد وضع منتجو البوكيمون قواعد وضوابط محددة لممارسة هذه اللعبة، مراعين في ذلك منهج الاستمرارية، بحيث يبقى اللاعب يبحث عن الجديد لاهثاً بلا نهاية، وهي تأخذ عدة أشكال، منها المعقد، والتي يستخدم فيها الزهر والأوسمة، ولها طاولة معينة، وهي تحتاج إلى وقت طويل لتعلم مهاراتها، ومنها ما هو المبسط، والتي تتلخص باستحواذ الكرت القوي على الكرت الأقل قوة، وما يميز الكرت القوي أنه يحتوي على رموز وإشارات وأرقام معينة ترفع من قيمته.

المحاذير الشرعية في هذه اللعبة:

أولاً: القمار والميسر: حيث إنها تشتمل على القمار المحرم؛ إذ يتنافس اثنان بعدد من الكروت المختلفة الأثمان، لكل كرت منهما قيمة متعارف عليها، ويكون أحدهما يملك كرتاً قوياً يكسب به كروت الشخص الآخر الأقل قوة، فإذا لم يرد الطرف الخاسر أن يفقد الكرت فإنه يدفع بدلاً عن قيمته، وقد يزيد في السعر حسبما يحدده الكاسب، وهذه إحدى صور المقامرة في الجاهلية، حيث كان الرجل يقامر غيره على ماله وأهله، فأيهما كسب أخذ مال الآخر، وحتى أهله، بسبب هذه المقامرة، وهذا مذكور عند تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾، وهذه المقامرة هي ما يقع من الطلاب في مدارسنا من خلال هذه اللعبة، حيث يقامر الطالب بكروته ذات القيمة المالية، والكاسب يأخذ كروت صاحبه ذات القيمة المالية، وإذا أراد الخاسر أن يبقي على كروته وجب عليه أن يدفع مقابلها قيمة مالية ليبقي عليها.

ثانياً: تبنيها لنظرية التطور والارتقاء: لعل أهم ما يجعل المرء يستنكر هذه اللعبة هو أنها تتبنى نظرية النشوء والارتقاء، التي نادى بها (داروين) والتي تقوم على تطور المخلوقات، والتي ترجع أصل الإنسان إلى سلسلة من الكائنات الحية المتطورة، التي كان من آخرها القرد.

والعجيب أن كلمة (تطور) أصبحت كثيرة التردد على ألسنة الأطفال، حيث إنك تسمع من الطلاب أن هذا الحيوان الموجود في الكرت قد تطور وأصبح بشكل مختلف، ويتابعون تطوره بشغف شديد.

ثالثاً: اشتمالها على رموز وشعارات لديانات ومنظمات منحرفة: إن المتأمل لبعض هذه البطاقات يصدم ويتفطر قلبه؛ مما يراه ويجده من رموز وشعارات وصور جزئية مشوهة، ذات مدلولات خطيرة جداً، تثبت أن هذه اللعبة لم تنشأ بهدف التسلية والترفيه، كما يزعم منتجوها ومروجوها، بل إن وراءها أيدٍ خفية، ومنظمة تعمل بدقة؛ لنشر أفكارها المنحرفة، عبر الكثير من هذه الرموز والشعارات الموجودة في هذه اللعبة، والتي تستخدمها أكثر الحركات الهدامة في العالم، حيث تترك هذه الرمزية مساحة واسعة للمناورة على من يريدون تضليله ، حيث يفسرون له الأمور وفق ما يهوى وما يحب، لجعلها عالقة في الأذهان، وليتعلق بها من يستخدمها، وهذا ما

حدث فعلاً لدى شريحة كبيرة من أبنائنا، ولعلي أورد هنا بعض المقتطفات عما تعطيه المنظمات المنحرفة من أهمية للرموز والرسومات والشعارات، فهم يقولون: إن السر ينتقل عبر الكلمة والصورة والكتابة، والكتابة هي شعائر، وهي لم تنشر إلا بصورة جزئية مشوهة، ومن هذه الرموز:

أ – النجمة السداسية: حيث قل أن تجد كرتاً يخلو من هذه النجمة، التي لا يخفى على الجميع ارتباطها بالصهيونية العالمية، كما أنها تمثل شعار دولة إسرائيل، ورمزها المقدس، كما أنها الرمز الأول للمنظمات الماسونية في العالم.

ب – الصليب: يوجد في هذه اللعبة العديد من الصلبان المختلفة الأشكال، وهو الشعار المقدس للنصارى.

جـ – المثلثات والزوايا: وهي رموز لها مدلولات هامة عند الكثير من المنظمات المنحرفة كالماسونية.

د – رموز من المعتقد الشنتوي: الشنتوية عقيدة سكان اليابان، والتي تقوم على تعدد الآلهة، فالشمس والأرض، والكثير من الحيوانات والنباتات مقدسة لديهم، وهي تأخذ صفة الآلهة، وقد احتوت اللعبة على الكثير من هذه الصور. انتهى.

وقد سأل السائلون عن حكم تلك اللعبة التي تسمى (البوكيمون).

ج: حيث إن هذه اللعبة تشتمل على عدد من المحاذير الشرعية التي منها: الشرك بالله باعتقاد تعدد الآلهة، ومنها: الميسر الذي حرمه الله بنص القرآن، وجعله قريناً للخمر والأنصاب، في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[1]، ومنها: ترويج شعارات الكفر والدعاية لها، وترويج الصور المحرمة، وأكل المال بالباطل.

لهذه المحاذير وغيرها فإن اللجنة الدائمة ترى تحريم هذه اللعبة وتحريم الأموال الحاصلة

(١) سورة المائدة، الآيتان ٩٠، ٩١.

بسبب اللعب بها؛ لأنها ميسر، وهو القمار المحرم، وتحريم بيعها وشرائها؛ لأن ذلك وسيلة موصلة إلى ما حرم الله ورسوله. وتوصي اللجنة جميع المسلمين بالحذر منها، ومنع أولادهم من تعاطيها واللعب بها؛ محافظة على دينهم وعقيدتهم وأخلاقهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٦٢٢٧)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من مدير إدارة العلاقات العامة بهذه الرئاسة، مرفق به الاستفتاء المقدم من فضيلة مدير عام إدارة التوعية والتوجيه، بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، برقم (١٦/٢٣٠) وتاريخ ١٤١٣/٩/١٥هـ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، برقم (٤٩٠١) في ١٤١٣/٩/١٦هـ، وقد سأل فضيلته سؤالاً هذا نصه:

ما حكم تسمية محلات التصوير، وكذا بعض المحلات التي تبيع الملابس النسائية بسيدي وسيدتي؟

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا يجوز إطلاق: (سيدي، سيدتي) على بعض المحلات التجارية؛ لأن هذا يشمل جميع الزبائن، وقد يكون منهم الكافر، وتلقيبه بذلك حرام قطعاً، وقد يكون منهم المنافق أو الفاسق، وقد صح في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**لا تقولوا للمنافق سيداً، فإنه إن يَكُ سيداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل**» رواه أحمد وأبو داود.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١١٥٦٢)

س: أنا شاب كانت هوايتي في السابق الخط والزخرفة والأعمال التشكيلية؛ من رسم وحفر وعمل اللوحات الفنية، كالتراث ورسم بعض الشخصيات.. إلخ. والحمد لله الذي هداني للطريق السوي، والتزمت بأوامر الله ورسوله، وعرفت بعد ذلك أنه لايجوز تصوير تلك الشخصيات وغيرها؛ لأن أشد المعذبين يوم القيامة المصورون، الحديث، فسؤالي هو: ماذا أعمل في تلك اللوحات الفنية التي قاربت المائة عمل فني، هل أحرقها، أو أهديها إلى أناس آخرين، أو أبيعها، وخاصة أني خسرت فيها مبالغ أنا أشد الحاجة إلى تلك المبالغ، أم أطمسها لوجه الله تعالى، على أمل أن يعوضنا الله خيراً منها؟ وماذا أعمل بالكاميرا التي كنت أصور فيها بالسابق، وكذلك لعبة (الأتاري) لقضاء الوقت، وآلة الطرب (العود) هل أبيعها وأستفيد من المبلغ، وخاصة أنني اشتريت ذلك من مالي، أم ماذا أعمل فيها؟ أرشدوني أثابكم الله.

ج: **أولاً**: عليك طمس الصور من ذوات الأرواح، ويكفي طمس الرؤوس طمساً كاملاً، ثم لك التصرف في اللوحات، في البيع أو الإهداء، أو غير ذلك من التصرفات المباحة شرعاً.

ثانياً: لا مانع من بيع الكمرة؛ لأنها تستعمل في الخير والشر كالسكاكين والسيف ونحو ذلك، ومن استعملها في الشر فالإثم عليه.

وأما العود ونحوه من آلات الملاهي فالواجب إتلافها؛ لأنها لاتستعمل إلا في الشر، والحمد لله الذي من عليك بالتوبة، ونسأل الله أن يثبتنا وإياك على الحق، وأن يمنحك العلم النافع والعمل به.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٩٦٣٩)

س٢: ما هو الحكم الشرعي في لعب البنات بالعروسة البلاستيك، وهي كما تعلمون مصنوعة بخلقة البنت، والتي خلقها الله تعالى، وسبحانه وتعالى عما يصنعون، وهو الخالق وحده، له

obeikandl.com

العبودية والربوبية.

ج٢: الأصل تحريم جميع الصور ذوات الأرواح للأدلة الشرعية الواردة بتحريم الصور، لكن الصور التي ليس فيها روح كالشجر والأبنية ونحوهما فلا حرج في اتخاذها لعباً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٤٤٣)

س: أنا شاب من الجزائر، كنت ملاكماً، ولا زلت أحترف، والآن أصبحت مدرباً لهذه الرياضة، وعندي تساؤل عميق، وهو أني لا معرفة لدي عن الحكم الشرعي لهذه الرياضة، وأرجو منكم إفاديّ أنا وإخوتي في مدينة الجلفة في هذا النوع من الرياضة، هل هو حلال أم حرام، والدليل الشرعي لذلك؟ وأحيطكم علماً بأني أتقاضى مرتباً شهرياً مقابل تعليم الشباب.

ج: الملاكمة لا تجوز؛ لما فيها من الأخطار على الإنسان، والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[2]، ففي الملاكمة ضرر عظيم، من غير مصلحة راجحة، وما كان كذلك فهو حرام، والواجب عليك ترك هذه الرياضة الضارة، والانصراف إلى ما فيه مصلحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٩٣٤٦)

س٢: هل خروج النساء إلى المصايف، مع العلم أن زوجها أو أباها موجود معهن، لو أنهم لم يتزلوا البحر، ولكنهم يرون أمامهم رجالاً ونساء عراة، هل يكون هذا الرجل ديوثاً؟

(١) سورة البقرة، الآية ١٩٥.

(٢) سورة النساء، الآية ٢٩.

ج٢: إذا كان واقع المصايف كما ذكر، فلا يجوز للمسلم أن يذهب إليها، سواء كان رجلاً أم امرأة، وسواء كان مع النساء محرم لهن أم لم يكن، وسواء نزلن البحر أم لم يترلن؛ لأنها مواضع فتنة، وتتفشى فيها المنكرات، ويغلب على من يترل بها أن يرى ما يخالف شرع الله من عورات مكشوفة، واختلاط نساء بغير محارمهن، وفضائح يندى لها الجبين، والتردد على هذه المصايف يميت الغيرة في النفوس، ويغريها بارتكاب المنكر، وفي البعد عنها السلامة، والمحافظة على العفاف والكرامة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٨٥٩٣)

س: أنا فتاة عمري ٢٥ سنة، لبست الحجاب منذ خمس سنوات، أنا مؤمنة بالله ورسوله، ويوم القيامة وعذاب الآخرة، أتذكر الموت كل دقيقة وكل ثانية، لا تتصور كم أحس بالخوف عندما أتذكر الموت؛ لأنني في بعض الأحيان أقوم ببعض الأشياء لا ترضي الله، أريد أن أكون مؤمنة طاهرة وصافية مع ربها، قوية الإيمان، كيف يمكن ذلك؟ أريد أن أسأل: هل يجوز لفتاة أن تراسل شاباً بما يعرف بركن التعارف؟ والاستماع إلى المدائح الدينية بالآلات العصرية؟ وكذلك: لماذا الحاج يرتدي تلك الملابس في الحج؟

ج: **أولاً**: لا تجوز المراسلة بينك وبين شاب غير محرم لك، بما يعرف بركن التعارف؛ لأن ذلك مما يثير الفتنة، ويفضي إلى الشر والفساد.

ثانياً: يجوز لك الاستماع إلى المدائح الدينية، إذا لم يكن فيها غلو في شخص أو كذب أو شرك.

ثالثاً: أمرنا الله على لسان رسوله محمد ﷺ بارتداء الإزار والرداء، في الحج وفي العمرة؛ لحكمة يعلمها، فوجب علينا الامتثال رجاء الثواب، سواء علمنا الحكمة أم لم نعلمها، ومما ذكره العلماء في ذلك: التذكير بحال الناس يوم الجمع والنشور، يوم القيامة، وإشعار الحاج

بالتواضع والتساوي بين الغني والفقير.

نسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد، والثبات على الحق حتى نلقاه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٢٧٩)

س٢: ما رأي الإسلام الحنيف بالدول الإسلامية، والتي تحتضن في أحشائها الفنادق الراقصة والمقاهي ودور السينما؟

ج٢: لا يجوز لها ذلك، بل عليها أن تحمي شعبها من ذلك، ومن جميع المنكرات، إلا ما ذكرت من المقاهي؛ ففيها تفصيل:

فإن كانت تقدم قهوة البن والشاهي ونحوهما من المشروبات الحلال، ولم يوجد فيها لعب قمار ولا رقص ولا فاحشة – فهي جائزة، وفي بقائها تيسير لبعض الناس في قضاء حاجاتهم.

وإن كانت يشرب فيها الخمر ونحوه، أو يلعب فيها القمار، أو كانت مجمعاً لأهل الشر والفساد، فالإبقاء عليها حرام، وعلى ولي الأمر القضاء على ما فيها من الفساد والمنكرات، بما يحقق المصلحة ويقضي على الشر؛ حماية للأمة وصيانة لها مما يفسد دينها وأخلاقها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٣٨١٩)

س٢: هواية جمع الطوابع، مع العلم بأن بعضها يحمل صوراً للبشر والحيوانات، ثم هل يحل لمن كان يملك هذه الطوابع أن يبيعها، سواء التي تحتوي على صور أو التي لا تحتوي على صور؛ للاستعانة بثمنها في شراء الكتب الإسلامية؟

ج٢: يجوز إذا لم يكن فيها صور، ويمتنع إذا كان فيها صور.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

ممارسات خاطئة

الفتوى رقم (٢٠٧١٤)

س: أرجو من فضيلتكم التكرم بتوضيح بعض الأمور، التي وللأسف تعتبر من الأمور الشائعة لدى بعض الأسر هنا في المدينة المنورة، ومن هذه الأمور ما يلي:

١ – إذا دخلت المرأة النفساء على امرأة أخرى نفساء فذلك يعرضها – أي: المرأة التي دخل عليها – لما يسمى بـ: (الكبسة) والكبسة معناها: أن يكبس الحليب في ثدي المرأة التي دخل عليها، أو أن المرأة بعد ذلك لن تحمل إلا إذا اغتسلت بماء غسل به ميت، أو أنها تمشي على ماء أيضاً يكون قد غسل به ميت، أو تقوم بالمشي فوق ماء البحر، أو أنها تغتسل بماء تستحم به المرأة التي دخلت عليها وهي نفساء، وتغتسل به لمدة ثلاث جُمع متتالية، يكون الناس في ذلك الوقت في صلاة الجمعة.

٢ – يوم الزفاف إذا كان هناك أكثر من عروس فيجب أن لا تدخل العروس الثانية على الأولى، وذلك حتى لا تأخذ العروس الثانية حظ الأولى، وتكبسها، ولتلافي الكبسة في جميع الحالات السابقة هناك قلادة تسمى بـ: (المشخص) ترتديها، سواء المرأة النفساء أو العروس، حتى تقيهما شر الكبسة.

٣ – المرأة النفساء لا يدخل عليها من جاء من السفر لتوه، ولا يدخل عليها من جاء من البقيع؛ حتى أيضاً لا تكبس.

٤ – جرت العادات هنا لدى بعض الأسر في المدينة المنورة أن تخصص أيام معينة للعزاء، وأن تكون هناك أيام لا يقمن فيها بالذهاب إلى العزاء، وأيام يجب لمن أراد العزاء فيها أن يذهب قبل صلاة المغرب.

٥ – إذا توفي شخص وذهب الناس لحضور الغسل وخروج الجنازة فلا يجب عليهم ترك المنزل حتى يعود (السلب) والسلب هم: الرجال الذين ذهبوا مع الجنازة إلى البقيع، والحكمة في ذلك لأنهم إذا خرجوا قبل ذلك فذلك فأل سيء لأهل المنزل، وممكن أن يموت شخص آخر لديهم في نفس المنزل.

وأخيراً تقبلوا جزيل شكري وفائق احترامي.

ج: كل هذه الأمور المذكورة في هذه الأسئلة لا أصل لها في الشرع، بل هي من الخرافات الباطلة، وهي تخل في العقيدة، فيجب تركها والتحذير منها، والتوكل على الله سبحانه والاعتماد عليه، ويجب ترك العوائد المخالفة للشرع من هذه الأمور وغيرها، والتمسك بالعقيدة الصحيحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٤٤٦٨)

س٣: بعض كبار السن يقولون: إن قلب الحذاء على ظهرها لا يجوز، حيث إنها تقابل وجه الله، فهل ذلك صحيح؟ جزاكم الله خيراً.

ج٣: قلب الحذاء بحيث يكون أسفله أعلاه فيه تقذر وكراهة؛ لأن أسفله مما يلي الأرض، فيكون لابس الحذاء يطأ به على الأرض، وقد يطأ به شيئاً من الأقذار.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٨٥٧)

س: انتشرت بين بعض الشباب ظاهرة التعلق بأعلام وشعارات بعض الدول غير المسلمة، ونراهم يقبلون على شرائها واقتنائها، ويطبعونها على القمص والبناطيل والأحزمة والنظارات، والقبعات والأحذية والمساطر والأقلام، والخواتم والساعات، ويجعلونها غطاء لمقاعد السيارات، وملصقات على الزجاج، وبعضهم يشتري العلم كاملاً ويفرشه على مقدمة أو مؤخرة السيارة. فما حكم بيع وشراء واقتناء وتعليق هذه الأعلام؟

ج: من مقاصد الشريعة الإسلامية المطهرة: أن يكون المسلم متميزاً عن جميع الكفرة والفجار، في عقيدته وأخلاقه وسلوكه وتفكيره، بل وفي مظهره ولغته أيضاً، وقطع جميع

علائق المحبة والولاء والنصرة لكل كافر بالله ورسوله، وقد تكاثرت الدلائل الشرعية نصية واستنباطية مؤكدة هذا الأصل الإسلامي، محذرة من نقضه أو التساهل به، عن طريق المحاكاة والتشبه بالذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، فقال الله عز وجل: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾(١)، وقال سبحانه: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾(٢)، وقال جل وعلا: ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ ﴾(٣)، وقال جل وتقدس: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾(٤)، والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة. وقال عليه الصلاة والسلام لما رأى على عبدالله بن عمرو بن العاص ثوبين معصفرين: «**إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها**» خرجه مسلم في (صحيحه)، وثبت في (الصحيحين) أن النبي ﷺ خالف أهل الكتاب في سدل الشعر. وقال عليه الصلاة والسلام: «**خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب**» أخرجاه في (الصحيحين).

والأحاديث والآثار عن السلف الصالح في هذا الأمر كثيرة مشهورة.

ومما تقدم يعلم أن المرء لا يكون عاملاً بحقيقة الإسلام حتى يكون ظاهره وباطنه موافقاً لأمر الله ورسوله، فيكون ولاؤه لله ولرسوله ولإخوانه المؤمنين، كما قال الله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ

(١) سورة الجاثية، الآية ١٨.
(٢) سورة البقرة، الآية ١٢٠.
(٣) سورة المائدة، الآية ٤٩.
(٤) سورة الحديد، الآية ١٦.

﴿رَٰكِعُونَ﴾[1]. ويجب على المؤمن البراءة من الكفر وأهله، سواء كانوا من النصارى أو اليهود أو المجوس أو الملحدين أو غيرهم من سائر الملل والنحل المخالفة للإسلام.

ومن أجل المحافظة على الأصل المتقدم لدى المسلم وصيانة لإسلامه من الزيغ والانحراف، جاءت النصوص الشرعية بتحريم التشبه بالكفار فيما هو من خصائصهم، في الأقوال والأفعال والألبسة والهيئة العامة؛ لما في ذلك من الخطر على عقيدة المسلم، وخشية أن يجره ذلك إلى استحسان ما هم عليه من الكفر والضلال، فقال عليه الصلاة والسلام: «**بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم**» رواه الإمام أحمد وغيره بسند جيد، وقال عليه الصلاة والسلام: «**ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى**» حديث حسن، رواه الترمذي وغيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، مبيناً حكمة الشريعة في تحريم التشبه بالكفار،ووجوب مخالفتهم في الأمور الظاهرة؛ كالألبسة ونحوها:

(وقد بعث الله محمداً ﷺ بالحكمة التي هي سنته، وهي الشرعة والمنهاج الذي شرعه له، فكان من هذه الحكمة: أن شرع له من الأعمال والأقوال ما يباين سبيل المغضوب عليهم والضالين، فأمر بمخالفتهم في الهدْي الظاهر – وإن لم يظهر لكثير من الخلق في ذلك مفسدة – لأمور:

منها: أن المشاركة في الهدي الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين، يقود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال، وهذا أمر محسوس، فإن اللابس لثياب الجند المقاتلة مثلاً يجد من نفسه نوع تخلُّق بأخلاقهم، ويصير طبعه متقاضياً لذلك، إلا أن يمنعه مانع.

ومنها: أن المخالفة في الهدي الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال، والانعطاف على أهل الهدى والرضوان، وتحقق ما قطع الله من الموالاة بين جنده المفلحين وأعدائه الخاسرين.

---

(١) سورة المائدة، الآية ٥٥.

وكلما كان القلب أتم حياة وأعرف بالإسلام الذي هو الإسلام – لست أعني مجرد التوسم به ظاهراً أو باطناً بمجرد الاعتقادات، من حيث الجملة – كان إحساسه بمفارقة اليهود والنصارى باطناً وظاهراً أتم، وبُعْده عن أخلاقهم الموجودة في بعض المسلمين أشد.

ومنها: أن مشاركتهم في الهدي الظاهر توجب الاختلاط الظاهر، حتى يرتفع التميز ظاهراً بين المهديين المرضيين، وبين المغضوب عليهم والضالين، إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية.

هذا إذا لم يكن ذلك الهدي الظاهر إلا مباحاً محضاً، لو تجرد عن مشابهتهم، فأما إن كان من موجبات كفرهم كان شعبة من شعب الكفر، فموافقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع معاصيهم، فهذا أصل ينبغي أن يتفطن له).

وبناء على ما تقدم فمما لا شك فيه أن من مظاهر الولاء للكفار: التشبه بهم، وارتداء ملابس تحمل شعاراتهم؛ كالصليب ونحوه، والعناية بصورهم، وتشجيع أنديتهم الرياضية، وتعليق أعلامهم على السيارات والبيوتات والمحال التجارية، والتسمي بأسمائهم الخاصة بهم، والدعوة إلى محبتهم وصداقتهم، والافتخار بالانتساب إليهم، وإلى رؤسائهم وأعيانهم، والانبهار بأهوائهم وأفكارهم المخالفة للإسلام.. إلى آخر تلك المحن والبلايا التي وقع فيها كثير من المنتسبين للإسلام، وما دروا أنهم بصنيعهم هذا يهدمون أصلاً من أصول الإسلام في أنفسهم وفي نفوس المسلمين، ويزيدون الأمة وهناً على وهن، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

والواجب على جميع المسلمين التمسك بهدي الإسلام المستقيم، والحذر من الانحراف عنه إلى طريق المغضوب عليهم والضالين، من اليهود والنصارى وسائر المشركين، والتواصي بالبر والتقوى، وكل ما فيه خير وعز للإسلام والمسلمين، وترك كل ما فيه ضرر على المسلمين والإعانة عليه، وترويجه ونشره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

آداب الأكل

السؤال الأول من الفتوى رقم (١١٢٩٢)

س١: هل صحيح أن الأكل على الطاولة (غرف السفرة) تشبهاً بالكفار، وهل استعمال الملعقة أو الشوكة أثناء الأكل من الكِبْر، أو من التشبه بالكفار؟

ج١: لا حرج في الأكل على ما ذكر من الطاولة ونحوها، ولا في الأكل بالشوكة والملعقة ونحوهما، وليس في ذلك تشبه بالكفار؛ لأنه ليس مما يختص بهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٤٦٧)

س٢: يحدث أحياناً أن يخرج أهل المنازل بعض النفايات، ويكون فيها أطعمة، وبمرور عمال النظافة يجمعون هذه الأطعمة مع بقية النفايات، وقد يكون فيها نجاسات. فما توجيهكم للمواطنين والمسئولين في البلديات؟ وحبذا أن يصلهم توجيهكم، حفظكم الله، ونفع بكم الإسلام والمسلمين؟

ج٢: الأطعمة التي تصلح للأكل لا يجوز وضعها في النفايات، بل يحتفظ بها للانتفاع بها، ولو بأن تطعم البهائم؛ لما في وضعها في النفايات من امتهان النعمة وإضاعة المال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٩٤٤٦)

س٥: هل هناك أحاديث أو أثر يأمر بعدم إهانة الخبز خاصة من دون الأطعمة والنعم؟

ج٥: وردت أحاديث عدة تأمر بإكرام الخبز، غير أن في أسانيدها ضعفاً، ولكن الخبز كغيره من الأطعمة التي ينعم الله بها على عباده، يجب حفظها وعدم إهانتها، ومن إهانتها خلطها بالنجاسات والنفايات، وذلك لا يجوز.

obeikandl.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

حقوق المال المحرم

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٤٥٨)

س٢: ما حكم سرقة السجاير من والدي؟ مع العلم أنها تضره،ولا يحصل من سرقتها منه فتنة.

ج٢: إذا كان الواقع كما ذكر شرع إتلافها دفعاً للمضرة مع الأمن من الفتنة، ويجب عليك نصحه،وبيان مضرتها عليه،وتحريم شربها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٥٨٨)

س: انتشرت مقولة لبعض الناس تقول باستحلال أموال الكفار، وجواز سرقة أموالهم، فما صحة هذا القول؟

هذه المقولة سببت الكثير من الفتن والتراعات بين المسلمين.

ج: لا يجوز الاستيلاء على أموال الكفار،الذين لهم عهد أو أمان مع المسلمين؛ لأن أموالهم محترمة بموجب العهد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤٧٧٢)

س: إذا اختلط المال الذي يأتي من طريق الحلال مع المال الذي يأتي عن طريق الحرام، فما حكمه؟وهذا يحصل في التعامل مع الأفراد والحكومة.وما حكم استخدام المال إذا كنت أعلم أنه أتى عن طريق مشبوه، وأنكر ذلك على من يأتي به، فهل يجوز لي استخدامه؟

هل يجوز لي العمل في هذه المصانع،وأنا أعلم أن هذا الوضع يحدث بها؟مع إنكاري الشديد

obeikandl.com

لهم، ونظراً لأن والدي يلح علي بالعمل معه، خصوصاً في مجال المحاسبة.

إذا قال لي والدي إنه يتحمل المسئولية هو والذنب، فهل يجوز لي تلبية طلب والدي في هذا العمل، وأن آكل مما يأتي به من هذا العمل؟ مع العلم أنني أستطيع أن أحصل على عمل كما تعلمون في أي مكان، وبأي مبلغ، ولكن بعد إغضاب والدي؛ لأنه من البديهي لا يقبل بذلك.

هل يجوز لي البقاء في المنزل مع هذا المجتمع،ولو كان تركي له سيؤدي إلى مفسدة كبيرة في وضع الأسرة؟ بعد هذا كله أرجو من سماحتكم دراسة رسالتي هذه بتمعن، وملاحظة ما يشدني من جميع الجهات من أوضاع، فالدين يطلب مني أن لا أربي جسمي في حرام – إن كان ذلك الشيء حرام – ووضعي داخل البيت صعب؛ من ناحية أنني لا أستطيع أن أترك البيت، ولا أحد من إخوتي؛ لأننا لم نفكر حتى في ذلك، بل وجودي في المنزل له أثره في القضاء على بعض الأشياء التي لا يرضاها الدين، وعدم وجودي قد يؤدي إلى انتشارها في المنزل.

ج: **أولاً**: إعطاء الرشوة وأخذها حرام، على الراشي، والمرتشي، والرائش –الساعي بينهما فيها–.

ثانياً: قد صدر منا فتوى في حكم الانتفاع بمال اختلط حلاله بحرامه برقم (٢٥١٢) وتاريخ ١٣٩٩/٧/٢٨هـ، هذا نصها:

إن عرفت أن ما أعطي لك هدية أو قدم لك طعاماً لتأكل منه هو بعينه حرام، فلا تأكل منه، ولا تقبله هدية، وكذا الحكم إن كان كل كسبهم حراماً، وإن لم يتميز ما كسبوه من حلال وما كسبوه من حرام ففي قبول الهدية منه أو تناوله طعاماً في ضيافة ونحوها خلاف بين العلماء، فقيل: حرام مطلقاً، وقيل: إن زاد ما فيه من الحرام عن الثلث فحرام الأكل منه وقبول هديته، وقيل: إن كان الحرام أكثر من الحلال حرم تناوله أكلاً وقبوله هدية، وقيل: ليس بحرام مطلقاً، فيقبل الهدية ممن كسبه ويأكل منه إن قدمه له طعاماً، وهذا هو الظاهر؛ لأن النبي ﷺ قبل من يهودية شاة مشوية، وأكل منها، ولعموم قوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[1]، ومن المعروف أن اليهود والنصارى يأكلون الربا، ولا يتحرون الكسب

(١) سورة المائدة، الآية ٥.

الحلال، بل يكسبون الحرام والحلال، وقد أذن الله في أكل طعامهم، وأكل منه النبي ﷺ، وقد روى جماعة من حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن ذر بن عبدالله عن ابن مسعود، أن رجلاً سأله فقال: لي جار يأكل الربا ولا يزال يدعوني، فقال: (مهنؤه لك وإثمه عليه)، ولو تتره المسلم عن مخالطتهم والإكثار من التهادي والتزاور فيما بينه وبينهم، واقتصر على ما تدعو إليه المصلحة أو الحاجة لكان خيراً له.

ثالثاً: لا يجوز لك أن تعمل في هذه المصانع ولو في المحاسبة، وأنت تعلم حالتها المذكورة في استفتائك؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾[1]، اللهم إلا إذا كان لك سلطة وقوة على تغيير ما فيها من المحرمات، فبقاؤك في العمل بها خير من تركها؛ لما يترتب على بقائك فيها من الإصلاح وتغيير المنكر.

رابعاً: تعهد والدك بتحمل مسئولية ارتكاب ما يقع في إجراءات هذه المصانع من المنكرات لا ينفعك؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ ﴾[2]، وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡ وَٱخۡشَوۡاْ يَوۡمٗا لَّا يَجۡزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوۡلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيۡـٔٗاۚ ﴾[3]، وعلى هذا فلا يجوز لك أن تلبي طلبه في هذا العمل ولو غضب؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإنما الطاعة في المعروف، إلا إذا قدرت على تغيير المنكر ورجوت أن تغيره.

خامساً: إذا كان بقاؤك معهم في المترل يرجى منه أن تصلح أحوالهم الإسلامية بنصحك لهم، ويقلعوا عما يرتكبونه مما يخالف الشرع، كان الخير في سكناك معهم، وإلا فلا تبق معهم، وصاحبهم في الدنيا بالمعروف، صلة للرحم، واتبع سبيل من أناب إلى الله، وأنت في ذلك أدرى بحالك: هل تقوى على الإصلاح وتغيير المنكر أو لا؟

---

(١) سورة المائدة، الآية ٢.
(٢) سورة الأنعام، الآية ١٦٤.
(٣) سورة لقمان، الآية ٣٣.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

العناية بوسائل السلامة

الفتوى رقم (١٢٣٥٩)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة الرئيس العام من مدير العلاقات الإعلامية والانتاج الداخلي بالخطوط الجوية العربية السعودية، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٤١٣٤) وتاريخ ١٤٠٩/٦/١هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

نود أن نستفسر من فضيلتكم عن قراءة القرآن الكريم من المصحف الشريف مباشرة من قبل ملاحي الطائرة (الطيار ومساعد الطيار والمهندس الجوي) أثناء الطيران، خاصة إذا علمنا أن انشغال ملاحي الطائرة بأي شيء خلاف عملهم الأساسي قد يعرض الطائرة وركابها لأمور لا تحمد عقباها لا قدر الله، وقد رغبنا الاستئناس بفتوى فضيلتكم قبل قيامنا باتخاذ أي إجراء في هذا الصدد؛ ليكون القرار الذي نتخذه مبنياً على الدين والشريعة الإسلامية. جزاكم الله خير الجزاء، وأمد الله في عمركم.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه يجب أن يمنع ملاحو الطائرة عن كل ما يشغلهم عن مهمتهم من قراءة وغيرها؛ لما في انشغالهم بغير مهمتهم من الخطر العظيم على الطائرة وركابها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٣٤٩)

س١: في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري: «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم..» ثم جاء فيه: «وأطفئوا مصابيحكم» فهل هذا الأمر للوجوب؟ وإن كان للاستحباب فما هي القرينة الصارفة له عن الوجوب؟

ج١: هذه الأوامر الواردة في الحديث محمولة على الندب والإرشاد عند أكثر العلمـــاء، كما نص عليه جماعة من أهل العلم، منهم: ابن مفلح في (الفروع) (١/١٣٢) والحافظ ابـــن حجر في (فتح الباري) (١١/٨٧) والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٥٣٨)

س٢: إذا دخل عليك حرامي في الليل وهو متسلح أو غير متسلح، فهل يجوز قتلـــه أم لا يجوز؟ أفيدونا ولكم الشكر الجزيل.

ج٢: يجوز دفع المعتدي؛ كالصائل والسارق بأدنى ما يندفع به، فإن أمكن دفعه بـــالزجر والتهديد فلا يجوز بما هو فوق ذلك؛ من الضرب والقتل وغيرهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٨٤٢٨)

س: أنا طالب في مدرسة ثانوية، وعندنا في المدرسة بعض الشباب الطائش، وفي بعض المرات يحصل شجار أو عراك بيني وبين أحدهم، ومثلاً يبلغ منه الحد إلى شتمي أو ضربي على طريق أنه خير مني، والأمر الذي يؤسفني أن يكون هذا الشخص فاسقاً ويفعل هذه الأفعال، لـــيس لأنـــني ملتزم، ولكنه استهزاء وسخرية أمام جمع مثلاً من الشباب، رغم أنني والحمد لله قادر على ردعـــه والنكال به، وأعلم تمام العلم لو كان هذا الشتم أو الضرب لأنني ملتزم أو يريد أن يمنعني من فعل الشعائر الدينية ما كان مني إلا الصبر، ولكن يا سماحة الشيخ ابن باز: الأمر الذي يؤسفني أيضاً أني لو صبرت على أذى هؤلاء الشباب لاتخذوها عادة، وأعلم تمام العلم أنني لو أغلظت معه سينتهي فوراً ويوقرني أيضاً، مع أن الإسلام حافظ أشد المحافظة على شخصية المسلم، وهيبته، ومكانته بين

الخلق، وأقول أيضاً: إن هذا الشخص يكون فاسقاً متجاهراً بالفسق والعصيان، ولا يحترم الإسلام.

١- ماذا سيكون تصرفي الشرعي مع هؤلاء؟

٢- زميلي في المدرسة قال كلمة فسق، ويغنِّي أمامي ومصر على ذلك.

٣ – لو شاب في المدرسة سب دين الله عز وجل أمامي.

٤- لو أستاذي ومدرسي سب دين الله عز وجل.

ماذا يكون تصرفي الشرعي معهم جميعاً.

وهل الصبر على الأذى حتى في المعاملات الدنيوية؟ والأمر الذي يحيرني أنني لو صبرت على هذه الإهانات لضاعت كرامتي، وقلَّت هيبتي، مع العلم بأني داعية في المدرسة، فستتعطل الدعوة في المدرسة. أرجو فتواكم على هذا السؤال. وجزاكم الله عنا خيراً.

ج: إذا كان الواقع كما ذكر فأشهد من ترى من الحاضرين على سفاهة هؤلاء وأذاهم، وادفع عن نفسك أذاهم بالمعروف، وبلغ عنهم المسؤول عن المدرسة من مدير أو غيره؛ ليؤدبهم ويكف أذاهم عنك وعن غيرك بما يراه مصلحة، ومع ذلك كله اصبر واحتسب، ولك الأجر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

التعاون على البر والتقوى

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٧٧٦)

س١: سماحة الوالد: نحن شباب طلبة علم، ولدينا دروس علمية والحمد لله من كتاب: (فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد)، ودروس فقه في (سبل السلام شرح بلوغ المرام)، ولكن عندنا نوع من الفتور، وقد اقترح أحد الإخوة – نحسبه على علم ولا نزكي أحداً ونثق بعلمه – أن نحدد أياماً لقيام الليل من كل أسبوع، ومثل: زيارة القبور، ومن صوم، ومن زيارة المرضى.. إلخ. والذي يقصر ولا يقوم بهذه الأعمال فعليه أن يدفع مبلغاً من المال، فبعض الشباب وافق على هذا الرأي، وبعضهم لم يوافق على هذا حتى يبحث ويسأل العلماء الموثوق بعلمهم، نرجو إفادتنا بهذا.

ج: الاقتراح الذي ذكرت غير صحيح، ولا يجوز التزامه؛ لأنه لا دليل عليه من الكتاب والسنة، وأخذ المال بسببه لا يحل، ومن أراد فعل الخير فإنه يفعله بدون التزام هذا الاقتراح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨٠٩٨)

س٤: في فترة الإجازة المدرسية الصيفية، نشعر بفراغ كبير، ولا نريد إضاعته فيما لا يرضي الله، بل نلتحق بالمراكز الصيفية، وتختلف المراكز بحسب القائمين عليها، وعندنا في جدة مركز صيفي يعد من أكبر وأفخم المراكز الصيفية من جهتين:

أولاً: القائمون عليه طلبة علم، وأناس صلحاء، نحسبهم كذلك ولا نزكيهم على الله.

ثانياً: الإمكانات التي يمتلكها مركزنا مما لا يتوفر غالباً في بقية المراكز، ويكون المركز الصيفي يومياً عدا الخميس والجمعة طوال فترة المركز، ونتعلم فيه حفظ كلام الله وحديث رسوله ﷺ، ونقيم المحاضرات الدينية والندوات والدروس بالإضافة إلى الأنشطة المختلفة الثقافية والاجتماعية والرياضية، والدورات العلمية والعملية والرحلات الترفيهية، فيكون الجو إيمانياً ومهيأ للطاعة بعيداً عن المعصية، بل ونشعر فيه بزيادة الإيمان، والبعد عن أعوان الشيطان. فما قولكم رعاكم الله والحال كما ذكرنا آنفاً ولم نزد عليه؟

هل تنصحونا بالمواصلة في المركز الصيفي المذكور؟ نرجو الإجابة وإشباع الموضوع. أثابكم الله وبارك فيكم.

ج٤: لا بأس بالمشاركة في المركز الصيفي، الذي تستفيد منه وتحفظ وقتك فيه، إذا كان القائمون عليه من أهل الخير، وليس فيه شيء من المنكرات. ونسأل الله أن يوفق الجميع لما يرضيه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٨١٩٢)

س٥: ما نصيحة الشيخ لي، حفظه الله؟

ج٥: ننصحك بتقوى الله تعالى في السر والعلن، والاعتصام بالكتاب والسنة، والإكثار من تلاوة القرآن الكريم بالتدبر والتعقل، وأن تحرص على التفقه في دينك عن طريق أهل العلم الموثوقين، والاطلاع في كتب السلف الصالح، المبينة لكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، مثل: كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والشيخ محمد بن عبدالوهاب وأبنائه؛ مثل: كتاب (فتح المجيد)، و(تيسير العزيز الحميد)، وهما في شرح (كتاب التوحيد) للشيخ محمد بن عبدالوهاب.

وننصحك بالحذر من البدع والأوهام والوساوس، وأن تسأل الله تعالى العافية في دينك ودنياك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٠٢١)

س٣: ترد إلينا بعض الأشرطة من المملكة العربية السعودية، والتي يكون الشعر من مادتها،

obeikandi.com

ويعرض عرضاً أشبه بالغناء، مثل شريط: (هادم اللذات)، فما رأي فضيلتكم؟

ج٣: الأشرطة فيها الطيب المفيد، وهو ما يصدر عن العلماء المحققين، وفيها ما هو ضار وغير مفيد، وهو ما يصدر عن دعاة الضلال والمخرفين أو عن الجهال الذين لا يميزون بين الصحيح وغير الصحيح. والشريط الذي ذكرته عليه ملاحظات كثيرة، وهو لم يصدر عن جهة موثوقة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٤٩٢)

س: الحمد لله التزمت أخيراً، بعد ضياع دام أكثر من ٦ سنوات من عمري، ولكن لا زلت متعلقاً بالماضي، فكلما ذهبت للمسجد لمجالس الذكر راودني الشك في الرجوع عنها، بحجة أنني لا أصلح أن أجلس مع هؤلاء الصالحين، فأرجع قبل وصول بوابة المسجد.

ج: الواجب عليك حمد الله وشكره أن أخرجك من حياة الضياع والضلال إلى نور الهدى والإيمان، ومن حمأة الفساد والمعاصي إلى نبراس الطاعة واليقين. وينبغي لك الإكثار من فعل الطاعات، ومجالسة الصالحين وأهل العلم، وحضور حلق الذكر في المساجد، ولا تلتفت إلى تخذيل الشيطان، بل لازم حلق الذكر، فإن فيها خيراً كثيراً، وعليك الابتعاد عن قرناء السوء، والحذر منهم ومن صحبتهم، فقد حذر النبي ﷺ من مصاحبتهم، ومَثَّل جليس السوء بنافخ الكير، إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثامن من الفتوى رقم (١٠٨٢٥)

س٨: ما حكم من قال لواعظ بعدما قام واعظاً في المسجد يريد أن يعظ الناس، ما حكم

obeikandi.com

منعه عن الوعظ؟

ج٨: لا يمنعه إذا كان أهلاً للقيام بوعظ الناس، بل يستمع إليه، ويساعده في أداء الواجب، حسب إمكانه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٠٩٦)

س١: أعمل في إدارة حكومية، وأحياناً يأتي مناوبة في الليل، أو مرابطة بعدم الذهاب من الإدارة لمدة عشرة أيام أو ما يقاربها، وفي أثناء هذه المرابطة أو المناوبة يوجد مجلس يجتمع فيه العموم، ويوجد في هذا المجلس تلفزيون، وشارب دخان وشيشة، والتلفزيون يرتفع صوته بأغنية إلى أن يسمع من بعيد من الأغاني وأصوات النساء والطبل والمزيكا، وأنجبر أن آخذ مفتاح مكتب وأجلس فيه، لكن دون جدوى؛ لأني أسمع الأغاني بصوت مزعج، وإذا نصحتهم قالوا: (مطوع ما عليك شرهة)، أو من هذا القبيل، وطريقة عملي: أنني أطلب من قبل الرؤساء في الإدارة الموجودة في تلك الليلة لأكتب معاملة أو أتناول مفتاح لفتح مكتب، وأسمع هذه وأشم الدخان والشيشة، فماذا أعمل؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً، وأرشدوني إلى طريقة أتبعها كي أنجو من هذا العمل.

ج١: أحسنت في ابتعادك عن مجلس اللغو والمنكر، ونسأل الله لنا ولك الثبات، واستمر في نصحهم بالتي هي أحسن، وبالحكمة وبالكلمة الطيبة، ومادام أنك اعتزلتهم في مكان آخر فلا شيء عليك، واشتغل بما ينفعك من عمل أو قراءة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٩٠٥١)

س٦: امرأة تسأل عن هذا الحدث الذي حدث لها، أخذها امرأة أخرى تحت ضغط من

النساء؛ لتكون معها مجرد ونيس إلى أحد الدجالين، والمرأة تقول: إني ذهبت تحت ضغوط من النساء، وإني غير راضية على هذا المشوار، وإني وأنا في الطريق أستغفر ربي وأتبرأ من هذا المشوار، ولقد أخطأت المرأة التي معي الطريق وأنا أعرفه، ولم أبلغها به؛ لأني لا أصدق ذلك الدجال، ولا أريد الذهاب إليه. فكيف تكفر هذه المرأة عن هذا المشوار، وهل حكم الشرك ينطبق عليها، وهل لها من توبة، وهل تقبل توبتها؟

ج٦: عليها التوبة النصوح من هذا الفعل السيء، وعدم العودة لمثله؛ لأن إعانة المفسد على فساده يدخل صاحبه في الإثم، حيث إن الذهاب إلى الدجالين والمشعوذين محرم، والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾[1]، ومجرد ذهابها مع أختها للمؤانسة إلى الدجالين والمشعوذين، لا يصل إلى درجة الكفر، إلا إذا صدقتهم فيما يقولونه، فإنها تدخل في عموم حديث رسول الله ﷺ، الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم**» أخرجه الإمام أحمد في (مسنده) وأبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، ولما رواه أبو موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، ومصدق بالسحر، وقاطع الرحم**» أخرجه الإمام أحمد في (مسنده) وابن حبان والطبراني والحاكم وقال: صحيح، وأقره الذهبي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٥٠٣)

س: يوجد لدي محل تسجيلات أغاني، وكان معي شريك، وبعد ما اتضح لي أن التسجيلات حرام سعرنا المحل ومحتوياته بأربعين ألف ريال، وأعطيت شريكي حصته مبلغ عشرين ألف ريال؛ لكي أقوم بإلغاء هذا المحل وإتلاف محتوياته، وسأل أحد إخوتي أحد المشايخ

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

وأفتاه بأن يباع هذا المحل ويتصدق بقيمته خير من إتلاف هذا المال، وبعد هذه الفتوى صرت في حيرة: هل أبيعه أو أتلفه، أو أقوم بتحويله إلى تسجيلات إسلامية؟ وهذا يحتاج إلى مبلغ وقدره عشرون ألف ريال، وهذا مبلغ مكلف بالنسبة لي، حيث إنني سجين.

فضيلة الشيخ الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء: آمل فتوى في هذا السؤال عن طريقة رسمية:

هل أبيعه بمحتوياته وأتصدق من هذا المبلغ، أو أقوم بإتلاف الأشرطة وبيع الأجهزة – حيث إنها مكلفة – على محلات الاستريو أغاني، وكذلك بيع الديكور لمن يستعمله للاستريو الأغاني؟ علماً أن أجهزة التسجيل استريو لا تستخدم إلا في استريو الأغاني، أفتوني في هذا أثابكم الله.

ج: معرفتك حكم العمل الذي تزاوله نعمة من الله عليك، يجب عليك شكر الله جل وعلا عليها، وبالنسبة لمحل التسجيلات فالواجب تحويله إلى محل تسجيلات إسلامية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

البعد عن أسباب الفتن

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٢٨٧)

س٢: السفر للخارج إلى بلاد الغرب والشرق لطلب المعاش في ظل ظروف معيشية قاسية، وعدم توفر شروط السفر لبلاد إسلامية؛ إما لعدم تصريحها بذلك، أو لسوء الأمن والحماية بها، ما حكم الشرع فيه؟

ج٢: لا مانع من طلب الرزق في بلاد الغرب أو الشرق، إذا كان لا يترتب على طلبه مفسدة راجحة، وتقدير المصلحة والمفسدة والموازنة بينهما راجع إلى الشخص، إذا كان من أهل العلم الشرعي، وكان يستطيع إظهار دينه ولا يخشى الفتنة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٠٢٤)

س١: ما حكم السفر إلى البلاد العربية والإسلامية بهدف السياحة، مع العلم أننا لا نذهب إلى أماكن اللهو؟

ج١: لا يجوز السفر إلى أماكن الفساد من أجل السياحة؛ لما في ذلك من الخطر على الدين والأخلاق؛ لأن الشريعة جاءت بسد الوسائل التي تفضي إلى الشر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٣٢٧٢)

س١: رأي الدين في الأولاد الذين تربوا من كسب أبيهم الحرام؟

ج١: لا يجوز للأب أن يربي أولاده على كسب حرام، وهذا معلوم عند السائل، وأما

obeikandl.com

الأولاد فلا ذنب لهم في ذلك، وإنما الذنب على أبيهم.

وإذا كان المترل كله من السرقة فالواجب على الورثة رد السرقة إلى أهلها، إذا كانوا معروفين، وإن كانوا مجهولين وجب صرف ذلك إلى جهات البر لتعمير المساجد والصدقة على الفقراء، بالنية عن مالك السرقة، وهكذا الحكم إذا كان بعض المترل من السرقة وبعضه من مال الجد، فعلى الورثة أن يردوا ما يقابل السرقة إلى أهلها إن عرفوا، وإلا وجب صرف ذلك في جهات البر كما تقدم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٠٢١)

س١: كيف عالج رسولنا محمد ﷺ مرحلة المراهقة لدى شباب المسلمين؛ كي يساعدهم على المرور من تلك المرحلة؟

ج١: لقد اهتم النبي ﷺ بشباب الإسلام، ووجه إليهم وإلى آبائهم إرشادات وتوجيهات خاصة، فأمر الآباء بقوله: «**مروا أولادكم بالصلاة لسبع سنين، واضربوهم عليها لعشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع**»، رواه أحمد وأبو داود، وخاطب الشباب بقوله ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء**» متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٨١٢٤)

س٤: بعض إخواننا يصر على عدم اختلاط الأولاد بالبنات في هذه السن، فهل نأثم بفعل ذلك؟

ج٤: إذا كان الاختلاط لمثل ما ذكرت في صدر كتابك من أربع سنوات إلى خمس فلا بأس بذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٠٠)

س: هل يجوز أن ينام الولد مع أمه وأخته وهو بالغ رشده؟

ج: لا يجوز للأولاد الذكور إذا بلغوا الحلم وكان سنهم عشر سنوات أن يناموا مع أمهاتهم أو أخواتهم في مضاجعهم أو في فرشهم؛ احتياطاً للفروج، وبعداً عن إثارة الفتنة، وسداً لذريعة الشر، وقد أمر النبي ﷺ بالتفريق بين الأولاد في المضاجع، إذا بلغوا عشر سنين، فقال: «**مروا أولادكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**».

وأمر الذين لم يبلغوا الحلم أن يستأذنوا عند دخول البيوت في الأوقات الثلاثة، التي هي مظنة التكشف وظهور العورة، وأكد ذلك بتسميتها عورات، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾[1]، وأمر الذين بلغوا الحلم أن يستأذنوا في كل الأوقات عند دخول البيوت، فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾[2]، وكل ذلك من أجل درء الفتنة، والاحتياط للأعراض، والقضاء على وسائل الشر.

(١) سورة النور، الآية ٥٨.

(٢) سورة النور، الآية ٥٩.

أما من كان دون عشر سنوات فيجوز له أن ينام مع أمه أو أخته في مضجعها؛ لحاجته إلى الرعاية، ولدفع الحرج مع أمن الفتنة، لكن يجوز عند أمن الفتنة أن يناموا جميعاً - ولو كانوا بالغين - في مكان واحد، كل منهم في فراش يخصه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني عشر من الفتوى رقم (٢١٦٧٢)

س١٢: رجل له أولاد كثيرون، وهو يسكن هو وأسرته في حجرة واحدة ضيقة لهم لا يسعهم، ماذا يفعل حتى لا يخالف أمر رسول الله ﷺ إذ قال: «وفرقوهم في المضاجع»؟

ج١٢: التفرقة في المضاجع بين الأولاد واجبة، حسب القدرة والاستطاعة، وعلى المسلم أن يجتهد في تحقيق ذلك، قال الله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾[1]، وقال النبي ﷺ: «.. **وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٥٩٣)

س٢: ما معنى قول الرسول ﷺ: «وفرقوا بينهم في المضاجع»؟

ج٢: المعنى: أنه يفرق بين الغلمان وبين البنات، فيجعل لكل واحد وواحدة مقراً ينام فيه، فلا ينام بعضهم بجنب بعض؛ سداً لذريعة ما قد يخشى وقوعه من الفساد من بعضهم على بعض.

(١) سورة التغابن، الآية ١٦.

obeikandl.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٥٠٦٥)

س١: لماذا حرم الإسلام نوم الأخ والأخت مع بعضهما؟

ج١: نهى ﷺ عن نوم الأخ والأخت في فراش ولحاف واحد بقوله ﷺ: «**مروا أبناءكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**»؛ لأن في هذا السن يبدأ ميل الذكر إلى الأنثى، وميل الأنثى إلى الذكر، مع قصور في العقل، فيكون ذلك وسيلة لاستجرار الشيطان لهما إلى ما لا يحل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٢٩٧)

س١: ما الطرق التي يدخل بها الشيطان على الإنسان؟

ج١: الطرق التي يدخل فيها الشيطان على الإنسان كثيرة؛ منها: أن يأتيه من جهة شهوة فرجه، فيغريه بالزنا، ويسول له من الخلوة بالنساء الأجنبيات، والنظر إليهن، ومخالطتهن، وسماع غنائهن، ونحو ذلك، ولا يزال يفتنه حتى يقع في الفاحشة. ومنها: أن يأتيه من جهة شهوة بطنه، فيغريه بأكل الحرام، وشرب الخمر وتناول المخدرات... ونحو ذلك. ومنها: أن يأتيه من جهة غريزة حب التملك، والميل إلى الغنى والثراء، فيغريه بالتوسع في أسباب الكسب، حلاله وحرامه، فلا يبالي بأكل أموال الناس بالباطل؛ من رباً وسرقة وغصب واختلاس وغش ونحو ذلك. ومنها: أن يأتيه من جهة غريزة حب التسلط والتعالي والتعاظم؛ فيستكبر، ويتجبر على الناس، ويحقرهم، ويسخر منهم... إلى غير ذلك من المداخل الكثيرة.

وارجع في ذلك إلى كتاب (تلبيس إبليس) تأليف: أبي الفرج ابن الجوزي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٤٤٢)

س: أنا شاب في السادسة عشرة من عمري، أعيش في مدينة الزرقاء في الأردن، أحافظ والحمد والمنة لله على الصلوات الخمس جماعة، وأداوم على قراءة القرآن الكريم، لكن الله عز وجل قدر لي أن أكون ضعيفاً أمام شهوة نظري، فأحاول الابتعاد قدر الإمكان عن النظر إلى ما تهوى عيني النظر إليه، وأدعو الله أن يصرفني عنها، ولكن أرى نفسي ضعيفة ميالة لهذا الأمر، اعتمرت قبل سنة، ولم يكن هذا الأمر فيّ، وبعدها أصبحت كما رويت سابقاً، واعتمرت في هذه السنة، ودعوت الله جاداً، والتزمت الملتزم، لكن بعد عودتي وجدت نفسي مازالت ضعيفة، فما هو الحل برأي سماحتكم؟ أفكر حقيقة بأن أفقأ إحدى عيني؛ لعلي أتعلم من هذا الدرس شيئاً. أعينونا بنصحكم لنا.

ج: الواجب عليك ترك النظر إلى ما حرم الله تعالى عليك النظر إليه، والندم على ما بدر منك، مع التوبة والعزم ألا تعود لمثله، وما ذكرته من عدم استطاعتك هو من إغواء الشيطان وتلبيسه عليك، والله سبحانه لما أمر عباده أن يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم لم يكلفهم إلا بما يطيقونه، قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[1].

وننصحك في هذا بالابتعاد عن مواطن الإغراء وإثارة الشهوة، ولا يجوز لك أن تعمد إلى إيذاء نفسك بفقء عينك للتخلص من غلبة النفس الأمارة، وإغواء الشيطان، بل استعن بالله تعالى، واسأله أن يعافيك، واعزم جازماً على ترك المحرمات، واعلم أن كيد الشيطان ضعيف، قال تعالى: ﴿ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾[2].

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٦.

(٢) سورة النساء، الآية ٧٦.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٤٣٠)

س٣: ما هو الحكم بالنسبة لرجل مسلم سافر على ظهر طائرة مكتظة بالركاب، ووجد نفسه في واحد أو أكثر من الحالات الآتية:

أ – وجد نفسه محاطاً بنساء من جميع الجهات، بحيث يجلس بين اثنتين، وواحدة أمامه، والأخرى خلفه.

ب – وجد نفسه يجلس وجهاً لوجه أمام امرأة أجنبية عنه، سواء عربية أو غيرها.

جـ – وجد نفسه يجلس بجانب امرأة أجنبية (وقد تكون عجوزاً فانية).

د – وجد كرسيه يقابل كرسي مضيفة، وهي تجلس لفترة قصيرة عند إقلاع الطائرة، وأخرى عند هبوطها، مع العلم أنه أحياناً يكون مع عدم وجود كراسي أخرى فارغة ليتحول إليها يرفض الركاب الآخرون التغيير معه، وعندها لا يستطيع مسئولو الطائرة أن يعملوا شيئاً لتغيير وضع غير مناسب.

ج٣: إذا كنت في ضرورة إلى السفر بهذه الطائرة، وانحصر وضعك فيما ذكرت من الأحوال، وكان ضربة لازب – فاختر أخفها فتنة؛ عملاً بارتكاب أخف الضررين، وأقل المفسدتين، مع غض البصر قدر الطاقة، وإن لم تكن مضطراً للسفر بها و لم ينحصر وضعك فيما ذُكر – فاطلب السلامة مما يصيبك في دينك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٥٦٤)

س٢: أثناء ركوب الأتوبيس، ويكون في معظم الأحيان مزدحماً ازدحاماً شديداً، هل الأفضل

أن أبقى جالساً –إذا تمكنت من الجلوس– عندما أجد عجوزاً يريد الجلوس، أم أقوم ليجلس هو (أو هي) مع ما يتسبب به القيام من (الحف) أو ملامسة النساء.

ج٢: إذا كان الواقع كما ذكرت من أن قيامك ينشأ عنه مزاحمة النساء أو ملامستهن لك – فاستمر جالساً في مكانك؛ محافظة على نفسك من أسباب الفتنة والوقوع في الشر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٨٤٥)

س٣: هل يجوز لي أن أركب الحافلة وهي مختلطة بالنسوة؟

ج٣: لا يجوز لك الاختلاط بالنساء في الحافلات أو غيرها؛ لما في ذلك من الفتنة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٦٦٧)

س: أفيدكم أنني أحد المهندسين في أمانة العاصمة المقدسة، وأعمل في إدارة رخص البناء، وقد تقدم إلينا أحد الموظفين بمشروع مركز صحي للعلاج الطبيعي، يتكون من قسمين: قسم للرجال وقسم للنساء، وبعد الاطلاع على الخرائط والمخططات الخاصة بالمشروع لوحظ أن هناك مسبح في قسم النساء، وهو مسبح بمساحة كبيرة، وعند إعلام صاحب المشروع بأن هذا المسبح لا يجوز؛ لأن عملية السباحة تستدعي خلع المرأة، وبالتالي ارتداء ملابس ضيقة، إن لم تكشف عورتها فهي تجسدها، وكما هو معلوم فإن هناك عورة للنساء بين بعضهن البعض لا يجوز الكشف عنها، وكذلك تم إفهام صاحب المشروع أنه من باب سد الذريعة ودرء المفاسد عدم عمل هذا المسبح؛ لأنه محتمل وبنسبة كبيرة – خصوصاً في زماننا هذا – أن يوجد بين الأشخاص العاملين شخص لا يخاف الله – ولو كان من النساء – يقوم بتصوير النساء خفية، سواء بالكاميرات العادية، أو بكاميرات الفيديو التي نشأت في وقتنا الحاضر، وفي ذلك فتنة عظيمة؛ تجعل من هذا

المركز بدلاً من مركز العلاج مركز للفساد والفتنة، وكما هو معلوم أن كل ما أدى إلى حرام فهو حرام.

وبعد أن تم إفهام صاحب المشروع بذلك أفاد بأنه لا بد من وجود دليل شرعي أو فتوى من سماحتكم تفتي بإلغاء المسبح بالنسبة للنساء. أرجو من الله ثم من سماحتكم توضيح حكم الشرع في مثل هذا الأمر، علماً أن المشروع في طور التصميم ولم ينفذ بعد. وجزاكم الله خيراً.

ج: لا يجوز عمل مسبح للنساء في المركز المذكور؛ لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٥٥٦٢)

س١: أنا أعمل تبع وزارة الداخلية، في قطاع قوات الأمن الخاصة، وقد كلفنا بعمل أمن للطائرات، نقوم بالسفر إلى خارج المملكة، وربما نقيم في بعض البلدان أياماً، وعند عودتنا في المطار نقوم بتفتيش الركاب خوفاً من دخول الطائرة أسلحة أو متفجرات، ولكن في عملنا هذا فتنة عظيمة، وربما نركب في باص واحد نحن والمضيفات عند ذهابنا من صالة المطار إلى الطائرة، أو عند ذهابنا من الطائرة إلى الفندق.

السؤال: ما هو رأي سماحتكم في عملنا هذا، وبم توصينا؟

ج١: لا شك أن العمل المختلط بين الرجال والنساء فيه فتنة عظيمة، وما ذكرته من مخالطة المضيفات لكم في الباصات عند ذهابكم إلى الطائرة أو من الطائرة إلى الفندق فيه فتنة عظيمة، ويجب عليكم حيال هذه الفتنة اتخاذ ما يقيكم منها، وذلك بأن تطالبوا بتخصيص باص خاص لكم وباص خاص بالمضيفات؛ درءاً للفتنة، والمسئولون إن شاء الله لا يمانعون فيما فيه المصلحة، ولكن هذا يحتاج إلى لفت نظر المسئولين، فكونوا سبب خير في هذا الموضوع المهم، بل يجب أن تناصحوا المسئولين في الاستغناء عن النساء عموماً وجعل مضيفين من الرجال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٩٥٦٤)

س٣: هل يجوز أن يقوم بتنظيف المريض ورؤية عورته ممرضات المستشفى لاستحالة قيام ذلك بنفسه؟

ج٣: يجوز اطلاع الممرضة على عورته عند الضرورة إذا لم يتيسر رجل يقوم بذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾[1]، فإن تيسر أن يقوم بذلك رجل لم يجز أن يتولى ذلك الممرضات.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٧٥٤)

س٣: هل يجوز للشاب الأعزب أن يفكر في الجماع، أعني يتخيل أنه يجامع زوجته وهو لم يتزوج بعد؟

ج٣: لا يجوز له ذلك؛ لأنه ذريعة إلى ارتكاب الفاحشة، والوقوع في الشر والفساد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٣٧٠)

س٣: سمعت أحدهم يقول: يضع يده على فمه لئلا يدخل الشيطان في بطنه، ونسب ذلك

(١) سورة التغابن، الآية ١٦.

openkenali.com

إلى النبي ﷺ، وقال: إنه ورد في (صحيح مسلم) فهل هذا صحيح؟

ج٣: يستحب لمن أصابه تثاؤب أن يكظم ما استطاع، وأن يضع يده على فمه، كما في الحديث قال النبي ﷺ: «**إذا تثاءب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع، فإن الشيطان يدخل في فيه**» رواه مسلم، وفي لفظ: «**فليضع يده على فمه ولا يقل: هاه، فإن الشيطان يضحك منه**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٣٣٣٢)

س٢: تثاءب أحد المأمومين في الصلاة تثاؤباً عميقاً، وعند الانتهاء من الصلاة قال أحد المصلين: إن التثاؤب في الصلاة دون وضع اليد على الفم ينقض الوضوء، فهل هذا صحيح؟ أفيدونا أثابكم الله.

ج٢: يشرع لمن تثاءب أن يضع يده على فيه، فقد ثبت عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فمه، فإن الشيطان يدخل مع التثاؤب**»، ولا يعتبر التثاؤب ناقضاً للوضوء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

من العادات السائدة في الناس

السؤال التاسع من الفتوى رقم (٥٣١٠)

س٩: نرى بعض الآباء والأمهات عندما يحس بمرض في عظامه وظهره، يأمرون أبناءهم بأن يطؤوا عليهم بالأقدام، وقد قلنا لهم: لا يجوز أن يطأ الولد على أمه وأبيه بأقدامهم في الأرض، وقال الوالدين: نحن نرضى بذلك. فهل هذا العمل مباح أو حرام؟

ج٩: لا نعلم بذلك بأساً؛ لأن المقصود منه معالجة ألم العظام والظهر، لا إيذاء الوالدين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠١٩٥)

س٢: عندنا أطفال صغار، وتعودنا في بلادنا أن نعطيهم حسب يوم العيد سواءً الفطر أو الأضحى ما يسمى بـ (العيدية) وهي نقود بسيطة، من أجل إدخال الفرح في قلوبهم، فهل هذه العيدية بدعة أم ليس فيها شيء؟ أفيدونا أفادكم الله.

ج٢: لا حرج في ذلك، بل هو من محاسن العادات، وإدخال السرور على المسلم، كبيراً كان أو صغيراً، وأمر رغب فيه الشرع المطهر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٤٧١٧)

س: يوجد لدي مزرعة بها نخيل، قليل الثمر، ضعيف الجذع، شاغل المزرعة دون فائدة، وعندما أردت إزالة النخيل من الأرض قال لي بعض الناس: إن قطع النخيل وخلافه حرام قطعاً، فهل هذا القول صحيح أم لا؟ أفيدوني أفادكم الله.

ج: إذا كان الواقع ما ذكر فلا حرج في قطع النخل المذكور إن شاء الله.

obeikandl.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦٤٤٨)

س٢: ما حكم الإسلام في التقبيل على أيدي رب الأسرة، حباً له واحتراماً وتقديراً، وليس هناك نية غير ذلك، وإطلاق لقب (سيدي) على رب الأسرة لنفس النية؟

ج٢: إذا قبل إنسان يد إنسان على سبيل التكريم أو لعلم أوأبوية أو نحو ذلك، و لم يتخذ عادة عند كل لقاء – فلا بأس به، أما إذا كان ذلك عادة عند كل لقاء فيكره.

ويكره له أن يقول لرب الأسرة (سيدي)؛ لأن النبي ﷺ لما قال له بعض الصحابة: أنت سيدنا قال: «**السيد الله تبارك وتعالى**»، ولأن ذلك قد يفضي إلى تكبر المقول له ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٦٥٥)

س: إنه مما عم وطم وذاع وانتشر في الآونة الأخيرة في كثير من المدن والقرى، ما يسمى بالقهوة، أو (المقهى) التي يجتمع فيها أفواج كبيرة من الشباب، تتجاوز أعدادهم الآلاف في بعضها، وقد هيئت وأعدت لاستقبال هؤلاء الشباب ووفرت فيها أنواع الشيشة، أو ما يسمى: النرجيلة، وكذلك أنواع السجائر، كما أنها تحوي جلسات مكيفة ومعدة بشكل جذاب ومغري، وقد وضعت فيها أجهزة التلفاز المقرونة بأجهزة استقبال القنوات الفضائية (الدشوش).

وقد لا يخفى على سماحتكم خطورة هذه المقاهي، وأنها من أكبر وسائل تفلت الشباب وضياعهم، لا سيما أنها تفتح أبوابها على مدار اليوم والليلة، ويتواجد فيها الشباب بشكل ملفت في كل وقت.

ومما يدعو الحاجة إلى بيان خطر هذه المقاهي: تهاون كثير من الشباب في دخولها،

واحتجاجهم بأنها موجودة ومأذون لها رسمياً، ولا توجد ممانعة من قبل العلماء عليها، كما أن بعض الشباب يحتج بأن الإثم على أصحابها وملاكها، كما أن البعض منهم يدخل هذه الأماكن بحجة التسلية والترفيه عن النفس، أو بقصد شرب القهوة والشاي، ومطالعة التلفاز والقنوات الفضائية ونحو ذلك، كما أن بعض ملاك هذه المقاهي يحتج بأن الإثم على من يرتادها، حيث إنه دخلها بطوعه وإرادته، ولم يجبره أحد على ذلك، وبعضهم لا يهمهم كونها حلالاً أو حراماً بقدر ما يهمهم كم تدر عليهم من الأموال، نسأل الله السلامة والعافية.

كما انتشر مؤخراً بيع (الشيشة) وإصلاحها وتعبئتها في محلات ودكاكين مستقلة، وهي تأخذ رخصة من البلديات، وتقوم بخدمة أصحاب المقاهي وعموم المستخدمين للشيشة، نسأل الله لنا ولهم الهداية.

سماحة الشيخ: لقد تعاظم شر هذه المقاهي، وازداد خطرها، وأصبحت ملتقى لأهل الفساد؛ مما أدى إلى ضياع كثير من الشباب وتفلتهم من أهاليهم ومدارسهم، وذهابهم صباح مساء إلى هذه المقاهي. آمل من سماحتكم النظر في هذا الأمر الداهم، والخطب الجلل، وإصدار بيان يشفي الغليل في حكم إقامة هذه المقاهي وحكم ارتيادها، ومن يأثم بهذا الفعل، وما نصيحتكم لشباب الإسلام؟

ج: الشيشة والنرجيلة والدخان من الخبائث، وهي محرمة؛ لما فيها من الأضرار على البدن والمال، قال الله تعالى في وصف نبيه محمد ﷺ: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ﴾[1]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا ضرر ولا ضرار**» فلا يجوز استعمال هذه الأمور ولا بيعها ولا ترويجها، كما لا يجوز أيضاً فتح هذه المقاهي، ولا حضور هذه المقاهي والمجالس التي تعرض فيها، إلا لمن قوي على النصيحة وتغيير المنكر؛ لقول الله تعالى: ﴿ وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓ إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡ ﴾[2]، وقوله سبحانه: ﴿ وَإِذَا

(١) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٢) سورة النساء، الآية ١٤٠.

﴿رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾[1]، ويدخل في عموم الآيتين حضور مجالس المعاصي والفسوق التي يستهان فيها بأوامر الله ونواهيه، فمن حضر و لم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، قال ابن العربي في (أحكام القرآن)، في كلامه على آية الأنعام السابقة: (وهذا دليل على أن مجالسة أهل المنكر لا تحل) انتهى[2]. والواقع شاهد بأن المقاهي المذكورة غلب عليها الشر والفساد، وجلوس كثير من السفهاء فيها، فيجب على المسلم الناصح لنفسه أن يبتعد عنها ليسلم له دينه وخلقه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١١٦٢)

س: إذا كان فيه أهل سيارات يبقون في السرا، وينتظرون السرا الرسمي، لمدة تتراوح ما بين عشرة أيام وخمسة عشر يوماً، ويجيء أصحاب سيارات أخرى ويسرقون الركاب بخفاء عن أصحاب السرا الرسمي، وعن عريف الموقف، فهل هذا حلال أو حرام على الذين يسرقون الركاب؟ نرجو توضيح الجواب.

ج: ركوب المسافرين سيارات الأجرة أو إركابهم إياها بطريق السرا أو غيره – من الأمور المباحة في الأصل، ولكن إذا رأى ولي الأمر أو نائبه تنظيم الركوب والإركاب في سيارات الأجرة ونحوها على وجه يكفل المصلحة للركاب وأصحاب السيارات كان له ذلك؛ تحقيقاً للعدالة، ومنعاً للتراع والشحناء، وإعطاء لكل ذي حق حقه، ووجب على أصحاب السيارات تنفيذ أمره في ذلك؛ تعاوناً معه على تحقيق المصلحة.

(١) سورة الأنعام، الآية ٦٨.
(٢)(أحكام القرآن) لابن العربي ٢/٢٢٢.

obeikandl.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن منيع	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

حسن التخاطب وإطلاق بعض الألفاظ

الفتوى رقم (٢١١٨٤)

س: سمعت كلمة لبعض الدعاة، وتطرق فيها عن مراقبة الله فقال: إن لله رب العالمين كمرات يراقب بها عباده. وتحدث عن الهداية فقال: عندما يهدي الله على يديك شخص تأتيك صورة مع التحية من رب العالمين لفلان ابن فلان؛ لأنه هدي على يديك.

فما رأي فضيلتكم؟ وهل يدخل ضمن التمثيل المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، وهل ثبت نص من القرآن أو السنة على أن لله كمرات، أو أنه يرسل صورة مع التحية لفلان ابن فلان؛ لأنه اهتدى على يديه شخص؟ أفتونا مأجورين، والله يحفظكم ويرعاكم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ج: الواجب في الوعظ والتذكير هو التزام الطرق المشروعة، وأعظم ذلك: الوعظ بالقرآن العظيم، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾[2]، وقال جل وعلا: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾[3]، وغيرها من الآيات، ومن الطرق المشروعة الوعظ بالسنة الثابتة عن النبي ﷺ. وأما ما ذكره السائل فلا يجوز استعماله؛ لأنه سوء أدب مع الله تعالى، ووصف لله بما لا يليق به سبحانه، وأنه محتاج إلى الآلات، والأصل في علم التوحيد أن الله سبحانه لا يوصف ولا يسمى ولا ينسب إليه فعل إلا بدليل شرعي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو الرئيس

---

(١) سورة يونس، الآيتان ٥٧، ٥٨.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٣٨.

(٣) سورة ق، الآية ٤٥.

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٩٣٩)

س٢: أريد منكم شرح قول الرسول ﷺ في (صحيح البخاري) تحت باب: كتاب الرقاق: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ» جزاكم الله خيراً.

ج٢: معنى الحديث: أنه ينبغي على المسلم أن ينتهز فرصة فراغه وصحته بالأعمال الصالحة، فإن لم يفعل فإنه يخسر هاتين الفرصتين العظيمتين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢١٠١٠)

س٣: ما مقتضى قول الرسول ﷺ في الحديث: «الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها يأخذها» وفي رواية: «أنى وجدها أخذ بها»، وأوجه العمل بها واستخداماتها؟

ج٣: **أولاً**: هذا الحديث روي بألفاظ متقاربة؛ منها: ما خرجه الترمذي في (جامعه) من طريق إبراهيم بن الفضل المدني عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحق بها**»، ورواه أيضاً ابن ماجه في (سننه)، والعقيلي في (الضعفاء)، وابن عدي في (الكامل)، وابن حبان في (المجروحين).

والحديث ضعيف جداً، لا تصح نسبته للرسول ﷺ؛ لأن في إسناده إبراهيم بن الفضل المدني، وقد أجمع علماء الحديث على تضعيفه، قال الإمام أحمد فيه: ليس بقوي في الحديث، ضعيف الحديث. وقال يحي بن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ضعيف الحديث لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم الرازي والبخاري والنسائي: منكر الحديث.

ثانياً: وأما معنى الحديث فتشهد له عمومات النصوص، وهو أن الكلمة المفيدة التي لا تنافي نصوص الشريعة ربما تفوه بها من ليس لها بأهل، ثم وقعت إلى أهلها، فلا ينبغي للمؤمن أن ينصرف عنها، بل الأولى الاستفادة منها والعمل بها من غير التفات إلى قائلها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٥٩٣)

س١: ما معنى قول الرسول ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»؟

ج١: المراد: إلحاق الضرر والضرار بغير حق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٤٠٤٦)

س: يقول رسول الله ﷺ: «لافضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى»، فهل إذا كان يوجد شخصان أحدهما عربي والآخر غير عربي، وكل منهما عالم وعامل بالسنة، فهل تكون الأفضلية للعربي؛ لكون الرسول ﷺ منهم، والقرآن نزل بلغتهم؟

ج: يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[1]، وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً، ولا يَؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه**» وفي لفظ: «**لا يؤمن الرجل الرجل في أهله ولا سلطانه**» رواه أحمد ومسلم. وعن ابن عمر: لما قدم المهاجرون الأولون، نزلوا (العصبة) - موضعاً بقباء- قبل مقدم النبي ﷺ، وكان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآناً، وكان فيهم عمر بن الخطاب وأبو سلمة بن عبدالأسد. رواه البخاري وأبو داود.

(١) سورة الحجرات، الآية ١٩.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٨٢٠)

س٣: في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) ص٣٠٠: حديث مسلم: «سيكون في ثقيف كذاب ومبير»، فكان الكذاب المختار بن أبي عبيد، وكان يتشيع وينتصر للحسين، وكان فيها الحجاج بن يوسف، وكان فيه انحراف عن علي وشيعته، وكان مبيراً.

فما المقصود بأنه كان مبيراً؟

ج٣: المبير هو: الذي يسفك الدماء، ويعتدي على الناس، ويظلمهم، ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٣٠٥)

س: ما حكم قول هذه الكلمات:

أ – توفي شخص فقال بعضهم: والله ما يستاهل.

ب – شورك وهداية الله.

جـ – إذا حصل أذى للإنسان قالوا: مسكين. يعني: لماذا يحصل له هذا.

ج: **أولاً**: قول: (والله ما يستاهل) لا يجوز استعماله؛ لأنه اعتراض على الله جل وعلا في حكمه وقضائه، إذ معناها: أن ما أصاب فلاناً من مرض أو محنة أو موت ونحو ذلك لا يستحقه، وهذا طعن في حكمة الله سبحانه.

ثانياً: قول: (شورك وهداية الله) ظاهر هذا اللفظ أن قائله يطلب مشورة صاحبه، ثم الأمر كله من قبل ومن بعد مفتقر إلى هداية الله، فهذا معنى صحيح ولا حرج فيه، ولو كانت

العبارة: (شورك ثم هداية الله) لكان أولى.

ثالثاً: قول: (مسكين) لمن حصل له أذى، يعني لماذا يحصل له هذا: يقال في هذا اللفظ ما قيل في اللفظ الأول.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٨٤٨)

س٢: ما حكم كلمة (دمتم) التي تكتب في الخطابات أو المعاريض وكلمة (تقبلوا تحياتي)؟ وجزاكم الله خيراً وأحسن إليكم.

ج٢: يقول كلمة (دمتم) لأنها من باب الدعاء بطول العمر، لكن الأولى أن يقول: دمتم بخير، أو: على خير.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبد العزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٦٧٥)

س١: بعض الناس يقولون: (قمنا وقام الله معنا)، وبعض الأحيان يقولون: (يا أمي) فما الحكم؟

ج١: **أولاً**: قول بعض الناس: (قمنا وقام الله معنا) أي: أن الله تعالى أعانهم وقواهم وأمدهم بتوفيقه، وهذا المعنى صحيح، لكن الأولى ترك هذه العبارة؛ بعداً عن اللبس والإيهام، ويستغنى عنها بعبارة أسلم، مثل لفظ: قمنا وأعاننا الله.

ثانياً: قول بعض الناس: (يا أمي) في حال القيام أو الجلوس لا يجوز؛ لأنه نداء لغائب أو ميت، ليعين على أمر ما، وهذا اعتقاد شركي، فالواجب ترك هذه العبارة حماية للتوحيد، وبعداً عن الشرك ووسائله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢٠٤٧٧)

س: كنا في مجلس وصاحب الدار يرحب بضيوفه بالعبارة التالية: (الله والنبي محييكم، الله والنبي يحييكم) ويكرر هذه العبارة مرات عديدة، اعترض عليه أحد الحضور وقال: هذه العبارة لا تنبغي، وهي من تحيات بعض الفرق الضالة.

آمل من فضيلتكم التكرم بتوضيح الحكم في قول هذه العبارة، بالتفصيل وبالأدلة الشرعية، ليستفيد الجميع.

ج: ترحيب الإنسان بضيوفه ودعائه لهم بالعبارة المذكورة في السؤال هي مما تعودها بعض الناس، والمحذور فيها إتيانه بالنبي في دعائه أن يحييه، والنبي ﷺ بعد موته لا يملك ذلك، والوارد في حقه ﷺ أن الله يرد له روحه عندما يصلى ويسلم عليه فيرد على ذلك، فالتحية لا تكون إلا من قبل الحي لا الميت، ولو اقتصر على قوله: (الله يحييكم)، أو نحو ذلك مما لا محذور فيه لكان أولى وأسلم، فالله سبحانه حَيَّا النبي ﷺ وأمته بالصلاة والسلام عليهم، قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾ إلى قوله: ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ ﴾ الآية[1]، والصلاة من الله على العبد هي: رحمته له وبركته لديه، وثناؤه على العبد عند الملائكة. والسلام هو تحية المؤمنين بينهم في الدنيا، وفي جنته يحيي بعضهم بعضاً بالسلام، وقال ابن كثير في تفسيره: الظاهر أن المراد والله أعلم: ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ أي: من الله تعالى، ﴿ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ ﴾ أي: يوم يسلم عليهم، كما قال الله عز وجل: ﴿ سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ ﴾[2]. وقال القرطبي: وقيل: هذه التحية من الله تعالى، والمعنى: فيسلمهم من الآفات، أو: يبشرهم بالأمن

(١) سورة الأحزاب، الآيتان ٤٣، ٤٤.

(٢) سورة يس، الآية ٥٨.

من المخافات.

وعلى ذلك فإنه يجوز للإنسان أن يقول لأخيه المسلم: الله يحييك، أو: الله يحييكم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٨٧٧)

س: سماحة الشيخ: إن بعض الناس في بلادنا يقولون أقوالاً يريدون بها رضا، ولكن عندي شك فيها. فمنهم من يقول:

١ – والله العظيم ثلاثة. (يمين).

٢ – البقية في حياتك. (عزاء أهل الميت).

٣ – لا حول الله. (بدل لقول: لا حول ولا قوة إلا بالله).

٤ – وفي السلام يقولون: السام عليكم.

٥ – ومنهم من يسمي أسماء مشبوهة، على سبيل المثال: (عبدالنبي، عبدالرسول)

ج: **أولاً**: قول: (والله العظيم ثلاثة) يعتبر يميناً شرعية فيترتب عليه ما يترتب على اليمين من أحكام.

ثانياً: قول: (البقية في حياتك) هذه من ألفاظ التعزية عند بعض الناس، ومعناها: أن الله يخلف ما فات علينا في وفاة فلان بأن يكون في بقية عمرك خير ونفع، وإذا كان المعنى كذلك فلا بأس بها، والأفضل اتباع ألفاظ السنة في ذلك.

ثالثاً: قول: (لا حول الله) هو اختصار قبيح لكلمة (لاحول ولا قوة إلا بالله) فلا يجوز؛ لأنه يغير المعنى.

رابعاً: قول: (السام عليكم) محرم؛ لأنه قول منكر، وتغيير لتحية الإسلام، وكانت من تحايا اليهود – لعنهم الله– للنبي ﷺ، وعلى هذا فلا يجوز استعماله ولا إقراره بين المسلمين.

خامساً: تعبيد الإسم لغير الله محرم، بإجماع العلماء، ومن ذلك ما ذكر في السؤال: (عبدالنبي) و(عبدالرسول)، وكذلك (عبد الحسين) و(عبد الأمير).. إلخ.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٩٨٠)

ما حكم قول بعض الناس إذا رحب بضيف له، وأراد أن يبالغ في الترحيب هذه العبارات: (تباركت يا فلان علينا)، أو (تباركت جيتك علينا)؟

ج: لفظ (تبارك) لا يجوز إطلاقه إلا على الله سبحانه، كما قال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ ﴾[1]، ﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴾[2]، ﴿ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾، أما المخلوق فيقال: (فلان مبارك)، كما قال تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ ﴾[3]، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾[4].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٦٩٩)

س١: ما حكم قول بعض هذه الألفاظ، حيث إنها تتكرر على ألسنة بعض الناس:

١ – سوء الطالع، حسن الطالع.

٢ – الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه.

٣ – أعوذ بالله من شر من به شر.

---

(١) سورة الفرقان، الآية ١.

(٢) سورة الملك، الآية ١.

(٣) سورة مريم، الآية ٣١.

(٤) سورة آل عمران، الآية ٩٦.

ج١: **أولاً**: يحرم استعمال عبارتي (من حسن الطالع)، و(من سوء الطالع)؛ لأن فيهما نسبة التأثير في الحوادث الكونية حسناً أو سوءاً إلى المطالع، وهي لا تملك من ذلك شيئاً، وليست سبباً في سعود أو نحوس، قال الله تعالى: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ﴾[1]، فإن كان القائل يعتقد أن هذه المطالع فاعلة بنفسها من دون الله تعالى فهو شرك أكبر، وإن كان يعتقد أن الأمور كلها بيد الله وحده ولكن تلفظ بذلك فقط فهو من شرك الألفاظ الذي ينافي كمال التوحيد الواجب، والأصل في ذلك ما خرجه مسلم في (صحيحه) أن النبي ﷺ قال: «**لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر**»، وما ثبت في (الصحيحين) عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف النبي ﷺ أقبل على الناس فقال: «**هل تدرون ماذا قال ربكم؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب**».

ثانياً: قول: (الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه) قول صحيح، ولا حرج فيه.

ثالثاً: قول: (أعوذ بالله من شر من به شر) قول صحيح، وقد جاءت الاستعاذة في القرآن والسنة بمعنى ذلك، كقول الله تعالى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾[2]، وثبت عن النبي ﷺ أنه كان يعوذ الحسن والحسين رضي الله عنهما، فيقول: «**أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة**»، وثبت أيضاً أن جبريل عليه السلام رقى النبي ﷺ لما اشتكى، فقال: «**بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك، ومن شر كل حاسد وعين، الله يشفيك**»، وثبت عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبة الحاجة: «**ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا**».

---

(١) سورة الأعراف، الآية ٥٤.

(٢) سورة الفلق، الآيتان ١، ٢.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٧٤٧)

س٢: نسمع كثيراً أن فلاناً حظه حسن، وفلان حظه سيء، ما مدى كون الإيمان بالحظ جائزاً من عدمه؟

ج٢: على الإنسان أن يؤمن بقضاء الله وقدره، فيصبر على الضراء ويشكر الله ويحمده على السراء، وعليه أن يؤمن بأن الله قسم الأرزاق بين عباده، وفاوت بينهم في آجالهم وأعمالهم، وهم أجنة في بطون أمهاتهم، ولله الحكمة فيما يقضي ويقدر. وعلى كل مسلم أن ينسب ما يصيب الخلق من نعمة وسعة رزق إلى الله سبحانه، المتفضل بها، والموفق لها، وينسب ما أصابه مما عدا ذلك إلى قضاء الله وقدره، وذلك من تحقيق توحيد الربوبية، ويجب على المسلم البعد عما يقدح في عقيدته وتوحيده، فلا ينسب الخير والنعم أو حلول المصائب والنقم إلى الحظوظ والطوالع، فإن ذلك لا يجوز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٧١٦)

س: يرد على ألسنة بعض الأئمة والخطباء في مستهل خطبهم وبعد حمد الله والثناء عليه قولهم هذه العبارة، وهي: (في السماء ملكك، وفي الأرض سلطانك وفي البحر عظمتك) والسؤال الذي يطرح هنا هو: هل ورد نص شرعي من السنة عن النبي ﷺ أو عن أحد من صحابته الكرام بهذا الدعاء، وإن كان لم يرد فألا تدل هذه العبارة على تخصيص ملك الله عز وجل في السماء فقط؟ علماً بأن ملك الله لكل شيء، يقول تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾. نرجو يا سماحة الشيخ توضيح هذه المسألة لنا.

ج: حمد الله والثناء عليه بما هو أهله في خطبة الجمعة إنما يكون بما ثبت في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، ومالا محذور فيه شرعاً من مطلق المحامد والثناء على الله تعالى، أما العبارة المذكورة في السؤال فتركها أولى؛ لأن فيها إيهاماً، فقد يظن منها البعض تخصيص الملك بالسماء فقط، أو السلطان بالأرض فقط، وهكذا.

وعظمة الله وملكه وسلطانه وقهره عام في جميع خلقه، فمن تأمل جميع ما خلقه الله أدرك عظمة الله، وملكه لذلك، وسعة سلطانه، وقهره لجميع خلقه، قال الله تعالى: ﴿ لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ ﴾ الآية[3]، وقال تعالى: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾[4]، وقال سبحانه: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[5].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٧٢٠)

س: ما حكم قول الإنسان: (الله والرسول أعلم) عندما يسأل؟

ج: بعد وفاة الرسول ﷺ لا يجوز أن يقال إلا: (الله أعلم) فقط؛ لأنه يلزم من العبارة المذكورة: أن الرسول يعلم ما جدَّ حدوثه، وما سيحدث مستقبلاً بعد موته، مما لم يُعلمه الله به من طريق الوحي، وذلك من خصائص الله سبحانه وتعالى. أما في حياة الرسول ﷺ فلا بأس بها

(١) سورة غافر، الآية ٥٧.
(٢) سورة الذاريات، الآيتان ٢٠، ٢١.
(٣) سورة الأعراف، الآية ١٥٨.
(٤) سورة البقرة، الآية ٢٥٥.
(٥) سورة المائدة، الآية ١٢٠.

بالنسبة لما يُعلمه الله للرسول ﷺ عن طريق الوحي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩٩١٢)

س٤: معاني الكلمات الآتية: (العذار، العنفقة، موضع التحذيف، وما الفرق بين الفصد والصفد؟

ج٤: العذار: يطلق على معان، منها: ما نبت من شعر اللحية على جانبي الوجه، يقال: عذر الغلام يعذر إذا نبت شعر عذاره. ومنها: ما سال من اللجام على خد الفرس، يقال: عذر الفرس يعذره، ويعذره إذا شد عذاره. ومنها: طعام البناء والختان. ارجع إلى قواميس اللغة لتعرف سائر معانيه إن شئت.

العنفقة: ما نبت من شعر اللحية على الشفة السفلى فوق شعر الذقن.

الفصد: شق العرق لإخراج الدم، يقال: فصد الرجل يفصده إذا شق عرقه، فهو مفصود. وأما الصفد: فهو شد الوثاق، يقال: صفد الرجل يصفده إذا أوثقه، والصفاد: الذي يوثق به الأسير ونحوه، والأصفاد القيود.

وارجع في معنى الحذف وموضع التحذيف إلى القاموس وكتب العروض.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٢٢٢٨)

س٤: ما حكم قولي لشخص: (أمد الله في عمرك) أو(أطال الله بقاءك)، هل يعتبر هذا من عدم كمال التوحيد؛ لأن الله قد حدد الأعمار؟ ثم ما حكم قولي لأخي: (تقبل تحياتي)، هل هذا اللفظ يختص به الله عز وجل؟

obeikandl.com

ج٤: لا حرج في ذلك، والأفضل أن يزيد في ذلك: في طاعة الله، أو ينوي ذلك، وهكذا قولك لأخيك: (تقبل تحياتي)، لا شيء فيه؛ لأن المراد به السلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٢٨٧)

س١: متى يطلق لفظ: (طاغية) على شخص بعينه، ومن له الحق في إطلاقه، وماذا عن العامة في استعمالهم لهذا اللفظ بعد قائله إن كان وصفه للشخص جائزاً شرعاً؟

ج١: الطاغية: الجبار، والذي له الحق في إطلاقه هو الذي يعلم من يصح أن يطلق عليه هذا الوصف.

واستعمال العامة لهذا اللفظ بإطلاقه على شخص لا ينبغي؛ لأنهم ليسوا ممن يصح أن يصدر منه حكم شرعي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٦٠٩)

س٢: ما حكم من قال لرجل كبير في السن: (يا شايب الرحمن)، أو (يا شيبة الرحمن)؟

ج٢: الأمر في ذلك سهل، والأولى أن يدعى باسمه، أو بلفظ: (يا أخ)، إذا كان مسلماً، أو (يا عبدالله) ونحو ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٥٠٣)

س١: نسمع من الشباب الملتزمين –إن صح التعبير– نسمع منهم قول: فلان فكره طيب، وفلان فكره ليس بطيب، فهل يجوز إطلاق مثل هذه الألفاظ: أن فلاناً فكره طيب والعكس؟ أفيدونا حفظكم الله بالجواب الشافي الكافي؛ لأن مثل هذه الألفاظ في النفس منها شيء، وهذا الذي دعانا في المقام الأول لإرسال هذا السؤال لكم.

ج١: لا بأس باستعمال هذه الأوصاف؛ لتقويم اعتقاد الإنسان وسلوكه، وطريقة تناوله للمسائل العلمية الشرعية، فيطلق على سليم الفطرة وصحيح الاعتقاد وصف (طيب الاعتقاد والفكر والسلوك) تزكية له، ويطلق على ضده وصف (سيء الاعتقاد والفكر والسلوك) للتحذير منه، وهذه الألفاظ نظير ما هو مشهور ومعروف عند العلماء، كقولهم: فلان حسن الاعتقاد صاحب سنة واتباع، ومستقيم على الإسلام، عنده دين وتقوى...، وضد ذلك كقولهم: فلان سيء الاعتقاد، صاحب بدعة، منحرف، زائغ، رقيق الدين... ونحوها، لكن لا يجوز إطلاق هذه الأوصاف إلا على من يستحقها، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[1] وقال سبحانه: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٧٢١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام، من المستفتي: سعادة رئيس بلدية محافظة طريف: عبدالله بن مسلم الشراري، والمحال إلى اللجنة من

(١) سورة النساء، الآية ١٣٥.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٥٢.

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٥٨٧٣)، وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٢هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

أعرض لأنظار سماحتكم بأنه توجد لدينا في محافظة طريف لافتات ترحيبية في مدخل المحافظة، بعرض لا يقل عن عشرين متراً، واقعة تلك اللافتات على شوارع رئيسية، ولنا رغبة في كتابة بعض الآيات القرآنية على تلك اللافتات أو اللوحات، على سبيل المثال: (سيروا وسبحوا الله)، لما في ذلك من طمأنينة لمن يقرأها، والرجوع إلى كل فضيلة، فإن كان يقود سيارته فلا بد أن ذكر الله يحد من فوره إن شاء الله، وإنني أرى فيها مالا أراه في عبارة (يا بابا لا تسرع نحن بانتظارك) كما أرغب في كتابة جزء من الآية القرآنية: ﴿ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾. أرجو من سماحتكم الإفادة عن مدى جواز ذلك من عدمه.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه لا يجوز كتابة الآيات القرآنية أو عبارات فيها ذكر الله على اللوحات الإرشادية التي توضع على الطرق أو في مداخل المدن؛ لما في ذلك من تعريضها للامتهان والأذى والعبث، مع تقادم الزمن، أو سقوطها، أو الاستغناء عنها، فيجب تنزيه آيات الله، أو شيء فيه ذكره، وصرف ذلك إلى ما أمر الله عباده به، من التعبد بذكره سبحانه، وتلاوة آياته وتدبر معانيها، والاتعاظ بها.

ولا مانع من كتابة العبارات الإرشادية الخالية من ذلك، والتي تحث السائقين والعابرين للطريق على التأني والصبر، وعدم السرعة والتهور، أو مضايقة الناس، وغير ذلك من الأمور التي تساعد على حفظ الأرواح وسلامتها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٣٦١٢)

س: نفيد سماحتكم أنه توجد بعض العمائر التي أعدها أصحابها للإيجار، كغرف مفروشة أو شقق، وقد عنونوها ببعض العبارات، مثل: (قصر عباد الرحمن، قصر تبارك، قصر الكوثر، قصر الفردوس..) وما شابه ذلك.

نرغب من سماحتكم التفضل بإفتائنا: هل يجوز إطلاق مثل هذه العبارات على العمارات المعدة للإيجار أو خلافها من عدمه؟ أفتونا مأجورين، حفظكم الله؛ لأن هذا الأمر منتشر في أم القرى بشكل ملحوظ. وفقكم الله ورعاكم.

ج: لا يجوز إطلاق العبارات المذكورة على الغرف والشقق المعدة للإيجار؛ لأنها تشتمل على الكذب، فالتسمية بـ: (قصر عباد الرحمن) مشعرة بالمدح، وقد يسكنه من ليس أهلاً لذلك.

وتسمية (قصر تبارك) لا يجوز؛ لأن كلمة (تبارك) لا تطلق إلا على الله عز وجل، كما قال الله سبحانه: ﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[1]. والقصر المذكور قد يكون غير مبارك ولا خير فيه. و(قصر الكوثر) الذي هو (الخير الكثير)، وقد يكون القصر شراً محضاً، ويطلق على نهر في الجنة أعطاه الله نبيه محمداً ﷺ، كما في قول الله عز وجل: ﴿ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴾[2].

ولأن (الفردوس) اسم لأعلى الجنة وأوسطها، فلا يليق أن يسمى به قصر من قصور الدنيا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٥٣١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الوارد إلى سماحة المفتي العام من فضيلة مدير عام فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة عسير، محمد بن أحمد الأحمد، رقم (٢٤/٩/٦٠٠) وتاريخ ١٤١٨/٢/١٣هـ، والمحال إلى اللجنة من

(١) سورة الملك، الآية ١.
(٢) سورة الكوثر، الآية ١.

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، برقم (١٢٢٥) في ١٤١٨/٢/٢٤هـ. وقد جاء في خطاب فضيلته ما نصه:

نبعث لكم برفقه الأوراق المنتهية بخطاب رئيس هيئة مدينة أبها رقم (٢٩/٩٧) في ١٤١٨/٢/١٠هـ، المتضمن وجود محل لخياطة الملابس الرجالية، يحمل اسم (مناف) نأمل من سماحتكم الاطلاع والتوجيه بما ترون حيال جواز التسمية بالاسم المذكور.

واطلعت اللجنة على ما جاء في خطاب رئيس مركز هيئة شمسان: خالد بن سليمان آل هادي، والذي جاء فيه ما نصه:

أفيدكم أنه من خلال اطلاعنا على التقارير اليومية المقدمة من الأعضاء، فقد تم ملاحظة محل لتفصيل الثياب الرجالية، يسمى (مناف للخياطة الرجالية) وبعد البحث في (القاموس المحيط) للفيروز أبادي، الجزء الثالث صفحة ٢٠٩، طبعة دار الجيل، وجد أن هذا اسم صنم، علماً أن للمحل أكثر من فرع في مدينة أبها.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن (مناف) اسم لصنم، وبه سمي عبدمناف بن قصي بن كلاب، والد هاشم، وكانت أمه قد أخدمته هذا الصنم.

وعلى هذا لا يجوز التسمي بأسماء الأصنام، مثل: مناف واللات والعزى ومناة ونحوها؛ لما فيه من إظهار هذه الأصنام وتعظيمها وإجلالها، وهذا محرم، فيجب أن يغير مسمى المحل إلى اسم لا محذور فيه، قطعاً لوسائل الشرك، وسداً لذرائعه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٧١٨)

س: قمت بإنشاء معمل لبيع الحلوى سميته (النيروز)، مستنداً في ذلك إلى بعض معاجم وكتب اللغة التي أوضحت أن النيروز كلمة فارسية معربة، تعني (يوم جديد) فالكلمة ذات شقين، الأول: (ني) معناه: جديد، و (روز) معناه: يوم، وأحياناً تنطق (نوروز) إلا أن بعض الإخوة المجتهدين اعترض على الاسم بشدة، وقالوا: إن ذلك لا يجوز، ويجب عليك تغييره؛ لأن النيروز

عيد من أعياد الفرس، بينما الواضح في بعض مصادر اللغة المرفق بعضها بهذا الاستفسار أن النيروز هو أول أيام السنة الإيرانية، بمعنى (يوم جديد) وقصدت بذلك: المعنى اللغوي الصرف، وأنتم تعلمون يا سماحة الشيخ أن اليهود يحتفلون بالسبت، ونحن لم ننكر لفظة السبت، بمعناها اللغوي، بل إن بعض العيدين للمسلمين يصادف يوم السبت، أرجو إفاديّ وتوجيهي في هذا الموضوع، هل أبقي لوحة المحل واسمه (النيروز) أم أن ذلك لا يجوز؟ جزاكم الله خيراً، ونفع بعلمكم الإسلام والمسلمين.

ج: لا تجوز تسمية المحل بهذا الاسم (نيروز)؛ لأنه اسم لعيد الفرس، والمسلمون منهيون عن التشبه بالكفار وبالأعاجم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٧٨٣)

س٢: اعتاد الشعراء لتدوين التواريخ في أشعارهم استخدام الأرقام التي وضعت في مقابلة حروف أبجد هوز، فما أصل وضع هذه الأرقام في مقابلة هذه الحروف، وإن كانت هذه الحروف بهذا الترتيب (أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ) عبارة عن كلمات عبرية أو سريانية، فما معناها؟ فقد وجدنا السحرة يستخدمونها – الحروف والأرقام المقابلة لها – في أعمالهم السحرية، وهل بها ما يخالف الشرع الشريف، وهل أصل وضعها من اليهود والسحرة، فلا يجوز استخدامها في الشعر أو غيره؟

وإليكم الحروف والأرقام المقابلة لها:

أ	ب	ج	د	هـ	و	ز	ح	ط	ي	ك	ل	م	ن	س	ع
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	٢٠	٣٠	٤٠	٥٠	٦٠	٧٠

ف	ص	ق	ر	ش	ت	ث	خ	ذ	ض	ظ	غ
٨٠	٩٠	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٥٠٠	٦٠٠	٧٠٠	٨٠٠	٩٠٠	١٠٠٠

ج: لا بأس باستعمال الحروف بدل الأرقام لعد الفقرات والجمل، ولا يدخل ذلك في

السحر؛ لأن المستعمل لها على الوجه المذكور لا يقصد السحر والتنجيم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢٠٩٧٤)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من فضيلة مدير مركز الدعوة والإرشاد بمحافظة جدة المكلف، بكتابه رقم (٢٠/٩/٣٧٥/ج) وتاريخ ١٤٢٠/٥/١٠هـ، ومشفوعه الاستفتاء المقدم من رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمحافظة جدة المكلف، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، برقم (٢٨١٣) وتاريخ ١٤٢٠/٥/٢١هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

هل يجوز كتابة عناوين فروع المطعم مثل: (جسر المِلك) و(مستشفى السلام) – وحيث إن اسم (المِلك) و اسم (السلام) من أسماء الله الحسنى – أم لا؟

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن كتابة (جسر الملك) أو (مستشفى السلام) على الأكياس أو الأوراق لا حرج فيه؛ لأنه لا يراد بها أسماء الله تعالى، وإنما يراد بها ما يتعلق بالمخلوقين، فبعض أسماء الله تعالى كالملك والسلام ونحوهما هي أسماء مشتركة، تطلق على الله وعلى المخلوق بحسبه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢٠٩٧٣)

س: هل يجوز تسمية المبرات الخيرية والمستشفيات ودور القرآن وغيرها بأعلام المسلمين؛ كالصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة المهديين، والقادة المجاهدين، أم لا؟

ج: لا حرج في تسمية المبرات الخيرية والمستشفيات ودور القرآن وغيرها بأعلام المسلمين؛ كالصحابة والتابعين ومن بعدهم من الأئمة المهديين، والقادة المجاهدين، وليست هذه التسمية من البدع في شيء، بل هي من المباحات.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٧٩٧)

س٢: اعتاد الناس أن ينادي بعضهم بعضاً بقولهم: (ياسي فلان) أو (الحاج فلان) إذا حج بيت الله سبحانه وتعالى، فهل من حكم شرعي يتعلق بهذه المسألة؟

ج٢: يكره أن يقول: (يا سي) و(يا سيدي) لما ورد في الحديث عن النبي ﷺ مما يدل على كراهية ذلك، والمشروع أن يدعوه باسمه أو كنيته، أو يقول: (يا أخي) إن كان مسلماً.

أما مناداة من حج بـ: (الحاج) فالأولى تركها؛ لأن أداء الواجبات الشرعية لا يمنح أسماءً وألقاباً، بل ثواباً من الله تعالى لمن تقبل منه، ويجب على المسلم ألا تتعلق نفسه بمثل هذه الأشياء، لتكون نيته خالصة لوجه الله تعالى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٠٤٧)

س: رجل يقول لزميله: (يا غبي) أو (يا أحمق)، أو (يا أبله)، ما حكم ذلك؟ علماً أن أخاه يشعر بضيق في صدره، هل يجوز أن نتلفظ بتلك الكلمات حتى لو لم يشعر بضيق، وبماذا تنصح الشباب الذين يفرطون في الاستهزاء بالآخرين؟

ج: لا يجوز للمسلم أن يحقر أخاه المسلم، أو يصفه بصفات النقص، ولا أن يلقبه بالألقاب التي لا يرضاها؛ لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ

عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[1]، ولقوله ﷺ: «**المسلم أخو المسلم لا يحقره ولا يخذله، كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه**» رواه أحمد والبخاري، ومن حصل منه شيء من احتقار إخوانه أو الاستهزاء بهم – فإن عليه التوبة وطلب المسامحة من إخوانه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٩٨٠)

س: ما حكم الجلوس بين الظل والشمس؟

ج: الجلوس بين الظل والشمس مكروه؛ لأن النبي ﷺ (نهى أن يقعد بين الظل والشمس) رواه ابن ماجه بسند جيد، وثبت أيضاً عنه عليه الصلاة والسلام أنه سماه: «**مجلس الشيطان**» رواه أحمد وابن ماجه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٠٥٧٩)

س: إنني لا أستطيع الوضوء باليد اليمنى، ولا الذبح كذلك، وإني أتوضأ وأذبح بيدي اليسرى، فهل علي إثم في ذلك؟ وإذا كان ذلك الحال منذ الصغر فبماذا تنصحوني؟ جزاكم الله خيراً.

ج: إذا كان الحال كما ذكرت فلا إثم عليك، وننصحك أن تمرن يدك اليمنى على العمل قدر الاستطاعة، عسى أن تعتاد العمل بها.

(١) سورة الحجرات، الآية ١١.

obeikandi.com

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٩٦١)

س٣: ما حكم الأخذ والإعطاء بالشمال، هل هو الحرمة أم الكراهة؟

ج٣: ثبت النهي عن الأخذ والإعطاء بالشمال، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**ليأكل أحدكم بيمينه وليشرب وليعط بيمينه وليأخذ بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله**» رواه أحمد وابن ماجه، واللفظ له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

obeikandl.com

التصفيق والصفير

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٠٤)

س٢: أرجو أن تعرفونا بالحكم الشرعي في تصفيق الرجال عند الطوارئ، أو حدوث ما يعجبهم ويسرون به، مثل الكشاف ونحوه.

ج٢: إذا حصل ما يعجب الإنسان ويسره فليسبح الله ويكبره، ويحمده ويشكره على نعمه؛ رجاء المزيد من خيره، وإذا أعجب بكلام شخص أو نصيحته أو حسن قراءته وتذكيره الناس مثلاً – فليثن عليه من غير مبالغة في ذلك، وليدع له، ويشجعه على الخير، ولا يصفق الرجال إذا نابهم شيء في الصلاة أو غيرها، فإنما التصفيق للنساء، وقد أرشدنا النبي ﷺ إلى ذلك على وجه العموم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٦١٤٢)

س٢: هل يجوز التصفيق من الرجل لمداعبة طفله؟ أو أن يطلب من التلاميذ في الفصل التصفيق لتلميذ آخر؛ وذلك لتشجيعه؟

ج٢: لا ينبغي هذا التصفيق، وأقل أحواله الكراهة الشديدة؛ لكونه من خصال الجاهلية، ولأنه أيضاً من خصائص النساء للتنبيه في الصلاة عند السهو.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٦٢١٣)

س: ما هو حكم الإسلام في التصفيق والتصفير، ولقد لاحظت أنا وغيري من الناس في الحفلات والمدارس يصفقون إذا قام شخص أو جلس أو تكلم، وكذلك في الفصول الدراسية إذا

عرف الطالب السؤال الموجه إليه من المدرس صفق له الطلاب، وفي الحقيقة أن هذا الأمر يجب التنبيه عليه، وأرجو منكم إرسال الأدلة إلي لأعرف الحكم في ذلك، كما أرجو إذا كان هناك كتاب قد ألف في ذلك أو رسالة صغيرة أن ترسلوها إلي أثابكم الله.

ج: الصفير لا يجوز، ويسمى في اللغة: (المكاء) وهو من خصال الجاهلية، ومن مساوئ الأخلاق، ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾[1]. [2]

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٥.

(٢) انظر ص ٣٨٩ من هذا الجزء بالنسبة للتصفيق.

obeikandl.com

علم البلدان

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢١٦٧٢)

س٤: هل كسيت الكعبة المشرفة في عهد رسول الله ﷺ، وإلا متى بدأت الكسوة، ومن هو أول من كساها، وما السبب؟ صدر هذا السؤال عندما سأل سائل: ما هي البدعة؟ فأجبته بقول رسول الله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» فقال: هل كانت كسوة الكعبة بأمره ﷺ أو بدأت في عهده؟

ج٤: كسوة الكعبة أمر معروف ومشهور، من قبل بعثة النبي ﷺ بقرون طويلة، وقد اختلف المؤرخون في تعيين أول من كساها، فقيل: تُبَّع، وقيل: إسماعيل، وقيل: عدنان، وقيل غير ذلك. ومعرفة ذلك ليس من ورائه فائدة شرعية. ولما جاء الله بالإسلام أقر النبي ﷺ كسوة الكعبة، وقال يوم الفتح لما ذكر له قول سعد بن عبادة لأبي سفيان: (يا أبا سفيان: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة)، قال عليه الصلاة والسلام: «**كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة**» ذكره البخاري في (صحيحه) مرسلاً. قال الحافظ ابن حجر في (شرحه): فأشار النبي ﷺ إلى أنه هو الذي يكسوها في ذلك العام، ووقع ذلك. انتهى.

وفعل ذلك الصحابة رضي الله عنهم، وتوارث المسلمون هذا، وصار الخلفاء وملوك الإسلام يتنافسون في تعظيم الكعبة بكسوتها كل عام، حتى وقتنا الحاضر، والحمد لله رب العالمين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (٢١٤٩٢)

س: تلقيت تعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية، وهناك في مدينة لوس أنجلوس تعرفت إلى العديد من المسلمين المقيمين بها، سواء كانوا أمريكيين أو من جنسيات أخرى، وقد رغب إلي عدد

منهم أن أرسل إليهم شيئاً من مياه زمزم، وقمت بتنفيذ ذلك، وتقاضيت قيمة شحن الجوالين، والتكلفة الفعلية، بالإضافة إلى نسبة بسيطة مقابل ما بذلته من جهد ووقت في هذه العملية، أرجو من سماحتكم إعطائي فتوى شرعية بهذا الخصوص، علماً أنهم يطلبون المزيد من ماء زمزم. أفيدونا أفادكم الله، ولكم الأجر والثواب.

ج: لا بأس بما فعلت من إرسال ماء زمزم لمن طلبه من خارج المملكة لينتفع به، فإنه ماء مبارك، يستحب شربه تعبداً لله عز وجل، ولا بأس أيضاً بما أخذته من نقود في مقابل تكاليف الشحن والتعب في إرساله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
صالح بن فوزان الفوزان	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٥٠٥)

س١: أسكن في قرية اسمها (دير الجنادلة) وكلمة (دير) نصرانية، ومن البديهي للسامع أن يظن أنها نصرانية، علماً أن النصارى لا يتعدون ١٠%، فهل يأثم أهلها في الإبقاء على هذا الإسم؟

ج١: لا يلزم تغيير اسم البلدة التي تسمى (دير الجنادلة)؛ لأنه اسم سابق عرفت به، أما التسمية بمثل هذا الاسم ابتداء فلا يجوز، والقاعدة: أنه يجوز استدامة ما لا يجوز ابتداء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٧٨٠٠)

س٤: أنا من سكان المنطقة الشمالية في المملكة، وقد يذهب الأهل والأصدقاء إلى (مدائن صالح)، وذلك بغرض النزهة بها، ومشاهدة الآثار بها، فهل هذا جائز؟

ج٤: إذا كان الأمر كما ذكر فلا يجوز لهم ذلك، ولا يجوز لك الذهاب معهم، وليس لهم الدخول على مساكن أولئك المعذبين إلا أن يكونوا باكين؛ لئلا يصيبهم ما أصابهم؛ لقوله

obeikandl.com

ﷺ لما مر على مدائن صالح قال لأصحابه: «**لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين، إلا أن تكونوا باكين؛ لئلا يصيبكم ما أصابهم**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٥٩٢)

س: يوجد في مدينة (البدع) بمنطقة تبوك آثار قديمة ومساكن منحوتة في الجبال، ويذكر بعض الناس أن هذه مساكن قوم شعيب عليه السلام، والسؤال: هل ثبت أن هذه هي مساكن قوم شعيب عليه السلام، أم لم يثبت ذلك؟ وما حكم زيارة تلك الآثار لمن كان قصده الفرجة والاطلاع، ولمن كان قصده الاعتبار والاتعاظ ؟

ج: اشتهر عند الإخباريين: أن منازل (مَدْين) الذين بُعث فيهم نبي الله شعيب عليه الصلاة والسلام هي في الجهة الشمالية الغربية من جزيرة العرب، والتي تسمى الآن: (البدع) وما حولها، والله أعلم بحقيقة الحال، وإذا صح ذلك فإنه لا يجوز زيارة هذه الأماكن لقصد الفرجة والاطلاع؛ لأن النبي ﷺ لما مر بالحجر – وهي: منازل ثمود- قال: «**لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين**» ثم قنَّع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي. رواه البخاري في (صحيحه) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي رواية له أيضاً: «**لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل ما أصابهم**» .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى، في أثناء ذكره للفوائد والأحكام المستنبطة من غزوة تبوك: (ومنها: أن من مر بديار المغضوب عليهم والمعذبين لا ينبغي له أن يدخلها، ولا يقيم بها، بل يسرع السير، ويتقنع بثوبه حتى يجاوزها، ولا يدخل عليهم إلا باكياً معتبراً، ومن هذا إسراع النبي ﷺ السير في وادي مُحَسِّر بين منى ومزدلفة، فإنه المكان الذي أهلك الله فيه الفيل وأصحابه) (زاد المعاد ٣/٥٦٠).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، في صدد شرحه للحديث السابق: (وهذا يتناول مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم، وإن كان السبب ورد فيهم) (فتح الباري ٦/٣٨٠).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com

علم الفلك

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٦٣٨)

س١: متى يبدأ اليوم عند المسلمين، هل هو من طلوع الفجر، أم بعد منتصف الليل كما هو عند الفلكيين، وما دليل ذلك من الكتاب أو السنة؟

ج١: اليوم يبدأ عند المسلمين بطلوع الفجر الثاني، قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾[1]، وقال ﷺ: «**إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٢٢٩)

س: والدي: فضيلتكم يعلم أن هناك علاقات تجارية وعمل يومي مع العالم، وأصبح هذا الاتصال والترابط السريع يتطلب التجانس والتوافق في التاريخ اليومي للعمل المالي، بل إن السياسة الداخلية لدينا تسمح باستعمال التاريخ الهجري القمري، أو الميلادي الشمسي، للشركات في السنة المالية لكل شركة، بل أصبح أكثر المؤسسات المالية الكبيرة في بلادنا تعمل بالميلادي، وعلاقتنا مع تلك المؤسسات تفضل التوافق في تاريخ الحسابات اليومية، ونحن نعمل حالياً بالتاريخ الهجري، ونرغب معرفة رأي سماحتكم في استعمال التاريخ الميلادي في عمل الشركة، بحيث تصبح السنة المالية للشركة بالتاريخ الميلادي، هل هذا العمل يعتبر حراماً أم حلالاً؟

أرجو من سماحة والدي أن أسمع رأيكم الشرعي في ذلك، فسماحتكم إمام الفقهاء المخلصين

(١) سورة البقرة، الآية ١٨٧.

الصادقين مع ربهم، زادكم الله تقى وصلاحاً، وبارك الله في عمركم. فأيادي سماحتكم تعم بالخير والإحسان والفضل بعد الله على هذه الأمة، التي تشهد بمواقفكم العظيمة لنصرة الإسلام والمسلمين.

ج: الواجب البقاء على التاريخ الهجري، كما درج عليه المسلمون من عهد الفاروق رضي الله عنه إلى اليوم، وهو شرف للأمة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٧٢٢)

س٢: ما حكم التعامل بالتاريخ الميلادي مع الذين لا يعرفون التاريخ الهجري؛ كالمسلمين الأعاجم، أو الكفار من زملاء العمل؟

ج٢: لا يجوز للمسلمين التأريخ بالميلادي؛ لأنه تشبه بالنصارى، ومن شعائر دينهم، وعند المسلمين والحمد لله تاريخ يغنيهم عنه، ويربطهم بنبيهم محمد ﷺ، وهو شرف عظيم لهم، وإذا دعت الحاجة يجمع بينهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢١٠٤٠)

س: أفيد فضيلتكم أنه يوجد في واجهة مبنى إحدى المؤسسات بالرياض لوحة إلكترونية كبيرة ومضيئة بأرقام إنجليزية باللون الأحمر، بعرض أربعة أمتار وارتفاع مترين تقريباً، تشير إلى العدد التنازلي للمتبقي من أيام العام الميلادي تمام عام ٢٠٠٠م، وإلى نهاية العام، والاحتفال بعيد الميلاد – رأس السنة– ودخول الألفية الميلادية الثالثة، وفي هذا اليوم الذي أفيدكم فيه بخطابي هذا ١٤٢٠/٧/٢هـ، وصل الرقم التنازلي إلى ٨١ يوماً، واللوحة مهيئة بعد انقضاء الواحد وثمانون يوماً إلى الإشارة إلى رقم عام ألفين بأربع خانات، وهذا إعلان لشعار النصارى وتاريخهم،

ومشاركة لهم في شعائرهم وأعيادهم، وهذا فيه هجر لتاريخ المسلمين وجرح لشعورهم، واستغفال للعلماء والمثقفين، ونشر لهذا المبدأ النصراني. نرجو أن يوفقكم الله ويوفق من بيده الأمر إلى إلغاء هذه اللوحة، وفي إلغائها بهجة للمسلمين. حفظكم الله.

ج: لا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يظهر الحرص والاهتمام بتاريخ الألفية المذكورة أو غيرها من المناسبات المتعلقة بدين النصارى أو غيرهم من الكفار، ومن ذلك التاريخ بالألفية المذكورة، أو تعليق بعض الأمور بها؛ كعقد الزواج، أو بدء أعمال التجارة، أو اعتبارها عيداً؛ لأن في ذلك نوع رضا بما هم عليه، ومداهنة لهم، وإعانة ودعاية للاحتفال بأعيادهم، التي تُرفع فيها الصلبان، ويُعظم فيها الباطل، وينتهك فيها ما حرمه الله ورسوله، والله عز وجل يقول: ﴿ **وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ** ﴾[1]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من تشبه بقوم فهو منهم**» والمسلم الذي رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً – يجب عليه اتباع صراط الله المستقيم الذي كان عليه النبي ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم، ومقتضى الاستقامة على هذا الصراط: أن يجتنب المسلم طريق المغضوب عليهم والضالين، من اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار، فلا يتبعهم في ضلالهم ولا يتشبه بهم في أفعالهم وألبستهم، ولا يخالطهم في أعيادهم وكنائسهم ومعابدهم، ولا يظهر الفرح والسرور بمناسباتهم ولايهنؤهم بها، بل يتبرأ من ذلك كله ويسلم وجهه لله ويسأله الهداية والثبات عليها حتى يلقاه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم الاحتفال بحلول عام ٢٠٠٠ الإفرنجي وما يتعلق به من أمور

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين، والمحالة استفتاءاتهم إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٣٨٢٥) وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢١هـ، ورقم (٣٨٢٩) وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢١هـ، ورقم (٣٨٤١)، وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢٢هـ، ورقم (٣٨٤٧)، وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢٢هـ، ورقم (٣٩٦٢)، وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢٨هـ، ورقم (٤٠٢٨) وتاريخ ١٤٢٠/٨/٥هـ.

وقد سأل المستفتون أسئلة عن حكم الاهتمام بالألفية الإفرنجية والاحتفال بها وغير ذلك من الأمور المتعلقة بها، نكتفي بذكر سؤالين منها:

ففي أحدها يقول السائل: نرى هذه الأيام ما تبثه وسائل الإعلام من رصد الأحداث والإجراءات بمناسبة حلول عام ٢٠٠٠ الميلادي، وبداية الألف الثالثة، والكفار من اليهود والنصارى وغيرهم يبتهجون بذلك ويعلقون على هذه المناسبة آمالاً. والسؤال يا سماحة الشيخ: إن بعض من ينتسب للإسلام صاروا يهتمون بذلك، ويعدونها مناسبة سعيدة، فيربطون زواجهم أو أعمالهم بها، أو يقومون بوضع دعاية لتلك المناسبة على محلاتهم أو شركاتهم، وغير ذلك مما يسوء المسلم، فما حكم الشرع في تعظيم هذه المناسبة، والاحتفاء بها، وتبادل التهاني من أجلها شفهياً أو بطبع البطاقات.. إلخ. وجزاكم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

وجاء في سؤال آخر: يستعد اليهود والنصارى لحلول عام ٢٠٠٠ حسب تاريخهم بشكل غير عادي، لترويج خططهم ومعتقداتهم في العالم، وبالأخص بالدول الإسلامية، وقد تأثر بعض المسلمين بهذه الدعاية، فأخذوا يعدون لها العدة، ومنهم من أعلن عن تخفيض على بضاعته بهذه المناسبة، ويخشى أن يتطور الأمر إلى عقيدة المسلمين في موالاتهم لغير المسلمين. نأمل بيان حكم مجارات المسلمين للكفار في مناسباتهم، والدعاية لها، والاحتفال بها، وحكم تعطيل الأعمال في بعض المؤسسات والشركات بهذه المناسبة.

وهل فعل شيء من هذه الأمور وما شابهها أو الرضى بها يؤثر على عقيدة المسلم؟

وبعد دراسة اللجنة للأسئلة المذكورة أجابت بما يلي:

إن أعظم نعمة أنعم الله بها على عباده هي نعمة الإسلام والهداية إلى صراطه المستقيم، ومن رحمته سبحانه أن فرض على عباده المؤمنين أن يسألوه هدايته في صلواتهم، فيسألوه حصول الهداية للصراط المستقيم والثبات عليها، ووصف سبحانه هذا الصراط بأنه صراط

الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وليس صراط المنحرفين عنه من اليهود والنصارى وسائر الكفرة والمشركين.

إذا علم هذا، فالواجب على المسلم معرفة قدر نعمة الله عليه، فيقوم بشكر الله سبحانه، قولاً وعملاً واعتقاداً، وعليه أن يحرس هذه النعمة ويحوطها ويعمل الأسباب التي تحفظها من الزوال.

وإن الناظر من أهل البصيرة في دين الله في عالم اليوم، الذي التبس فيه الحق بالباطل على كثير من الناس، لَيَرى بوضوح جهود أعداء الإسلام في طمس حقائقه، وإطفاء نوره، ومحاولة إبعاد المسلمين عنه، وقطع صلتهم به، بكل وسيلة ممكنة، فضلاً عن تشويه صورته، وإلصاق التهم والأكاذيب به، لصد البشر جميعاً عن سبيل الله، والإيمان بما أنزله على رسوله محمد بن عبدالله ﷺ، ومصداق ذلك في قول الله تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿ وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾[2]، وقوله جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴾[3]، وقوله عز وجل: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[4]، وغيرها من الآيات.

ولكن – ومع ذلك كله– الله عز وجل وعد بحفظ دينه وكتابه فقال جل وعلا: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[5] فالحمد لله كثيراً، وأخبر النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة، فالحمد

(١) سورة البقرة، الآية ١٠٩.
(٢) سورة آل عمران، الآية ٦٩.
(٣) سورة آل عمران، الآية ١٤٩.
(٤) سورة آل عمران، الآية ٩٩.
(٥) سورة الحجر، الآية ٩.

لله كثيراً، ونسأله سبحانه وهو القريب المجيب أن يجعلنا وإخواننا المسلمين منهم، إنه جواد كريم.

هذا واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء وهي تسمع وترى الاستعداد الكبير والاهتمام البالغ من طوائف اليهود والنصارى ومن تأثر بهم ممن ينتسب للإسلام بمناسبة تمام عام ألفين واستقبال الألفية الثالثة بالحساب الإفرنجي - لا يسعها إلا النصح والبيان لعموم المسلمين عن حقيقة هذه المناسبة، وحكم الشرع المطهر فيها، ليكون المسلمون على بصيرة من دينهم ويحذروا من الانحراف إلى ضلالات المغضوب عليهم والضالين.

فنقول:

أولاً: إن اليهود والنصارى يعلقون على هذه الألفية أحداثاً وآلاماً وآمالاً يجزمون بتحقيقها أو يكادون، لأنها ناتجة عن بحوث ودراسات كما زعموا، كما يربطون بعضاً من قضايا عقائدهم بهذه الألفية، زاعمين أنها مما جاءت في كتبهم المحرفة، والواجب على المسلم ألا يلتفت إليها، ولا يركن إليها، بل يستغني بكتاب ربه سبحانه وسنة نبيه ﷺ عما سواهما، وأما النظريات والآراء المخالفة لهما فلا تعدو كونها وهماً.

ثانياً: لا تخلو هذه المناسبة وأشباهها من لبس الحق بالباطل، والدعوة إلى الكفر والضلال والإباحية والإلحاد، وظهور ما هو منكر شرعاً، ومن ذلك: الدعوة إلى وحدة الأديان، وتسوية الإسلام بغيره من الملل والنحل الباطلة، والتبرك بالصليب، وإظهار شعائر الكفر النصرانية واليهودية، ونحو ذلك من الأفعال والأقوال التي تتضمن: إما كون الشريعة النصرانية واليهودية المبدلتين المنسوختين موصلة إلى الله، وإما استحسان بعض ما فيهما مما يخالف دين الإسلام، أو غير ذلك مما هو كفر بالله وبرسوله وبالإسلام بإجماع الأمة. هذا فضلاً عن كونه وسيلة من وسائل تغريب المسلمين عن دينهم.

ثالثاً: استفاضت الأدلة من الكتاب والسنة والآثار الصحيحة في النهي عن مشابهة الكفار فيما هو من خصائصهم، ومن ذلك مشابهتهم في أعيادهم واحتفالاتهم بها، والعيد: اسم جنس، يدخل فيه كلُّ يوم يعود ويتكرر يعظمه الكفار، أو مكانٍ للكفار لهم فيه اجتماع ديني، وكل

عمل يحدثونه في هذه الأمكنة والأزمنة فهو من أعيادهم، فليس النهي عن خصوص أعيادهم، بل كل ما يعظمونه من الأوقات والأمكنة التي لا أصل لها في دين الإسلام، وما يحدثونه فيها من الأعمال يدخل في ذلك، وكذلك ما قبله وما بعده من الأيام التي هي كالحريم له، كما نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

ومما جاء في النهي عن خصوص المشابهة في الأعياد: قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾[1]، في ذكر صفات عباد الله المؤمنين، فقد فسرها جماعة من السلف؛ كابن سيرين، ومجاهد، والربيع بن أنس: بأن الزور هو: أعياد الكفار، وثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: «**ما هذان اليومان؟**» قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما: يوم الأضحى ويوم الفطر**» خرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي بسند صحيح.

وصح عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟**» قالوا: لا، قال: «**فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟**» قالوا: لا، قال رسول الله ﷺ: «**أوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم**» خرجه أبوداود بإسناد صحيح.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم)، وقال أيضاً: (اجتنبوا أعداء الله في عيدهم).

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: من بنى ببلاد الأعاجم فصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة.

رابعاً: ويُنهى أيضاً عن أعياد الكفار لاعتبارات كثيرة منها:

١ – أن مشابهتهم في بعض أعيادهم يوجب سرور قلوبهم وانشراح صدورهم بما هم

(١) سورة الفرقان، الآية ٧٢.

عليه من الباطل.

٢ – المشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة توجب مشابهةً ومشاكلةً في الأمور الباطنة، من العقائد الفاسدة على وجه المسارقة والتدرج الخفي.

٣ – ومن أعظم المفاسد –أيضاً– الحاصلة من ذلك: أن مشابهة الكفار في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن، والمحبة والموالاة لهم تنافي الإيمان، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ الآية[2].

خامساً: بناء على ما تقدم فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً أن يقيم احتفالاتٍ لأعياد لا أصل لها في دين الإسلام، ومنها الألفية المزعومة، ولا يجوز أيضاً حضورها ولا المشاركة فيها، ولا الإعانة عليها بأي شيء كان؛ لأنها إثم ومجاوزة لحدود الله، والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[3].

سادساً: لا يجوز لمسلم التعاون مع الكفار بأي وجه من وجوه التعاون في أعيادهم، ومن ذلك إشهار أعيادهم وإعلانها، ومنها الألفية المذكورة، ولا الدعوة إليها بأية وسيلة، سواء كانت الدعوة عن طريق وسائل الإعلام، أو نصب الساعات واللوحات الرقمية، أو صناعة الملابس والأغراض التذكارية، أو طبع البطاقات أو الكراسات المدرسية، أو عمل التخفيضات التجارية والجوائز المادية من أجلها، أو الأنشطة الرياضية، أو نشر شعار خاص بها.

سابعاً: لا يجوز لمسلم اعتبار أعياد الكفار ومنها الألفية المذكورة ونحوها مناسبات سعيدة وأوقاتاً مباركة، فتعطل فيها الأعمال وتجرى فيها عقود الزواج، أو ابتداء الأعمال التجارية، أو

---

(١) سورة المائدة، الآية ٥١.

(٢) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

(٣) سورة المائدة، الآية ٢.

افتتاح المشاريع وغيرها، ولا يجوز أن يعتقد في هذه الأيام ميزة على غيرها؛ لأن هذه الأيام كغيرها من الأيام، ولأن هذا من الاعتقاد الفاسد الذي لا يغير من حقيقتها شيئاً، بل إن هذا الاعتقاد فيها هو إثم على إثم. نسأل الله العافية والسلامة.

ثامناً: لا يجوز لمسلم التهنئة بأعياد الكفار؛ لأن ذلك نوع رضى بما هم عليه من الباطل، وإدخال للسرور عليهم. قال ابن القيم رحمه الله:

وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل: أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم فيقول: (عيد مبارك عليك)، أو (تهنأ بهذا العيد) ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه، وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنَّأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفرٍ فقد تعرض لمقت الله وسخطه. اهـ.

تاسعاً: شرف للمسلمين التزامهم بتاريخ هجرة نبيهم محمد ﷺ، الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم، وأرَّخوا به بدون احتفال، وتوارثه المسلمون من بعدهم منذ أربعة عشر قرناً إلى يومنا هذا؛ لذا فلا يجوز لمسلم التولي عن التاريخ الهجري والأخذ بغيره من تواريخ أمم الأرض، كالتاريخ الميلادي، فإنه من استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير.

هذا ونوصي جميع إخواننا المسلمين بتقوى الله حق التقوى، وبالعمل بطاعته والبعد عن معاصيه، والتواصي بذلك والصبر عليه.

وليجتهد كل مؤمن ناصح لنفسه حريص على نجاتها من غضب الله ولعنته في الدنيا والآخرة في تحقيق العلم والإيمان، وليتخذ الله هادياً ونصيراً، وحاكماً ووليّاً، فإنه نعم المولى ونعم النصير، وكفى بربك هادياً ونصيراً، وليدع بدعاء النبي ﷺ: «**اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**» والحمد لله رب العالمين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٩٥١)

س١: ما السبب الذي سمي به عاشر المحرم يوم عاشوراء حتى أطلق عليه هذا اللقب؟

ج١: لأنه اليوم العاشر، كما سمي التاسع تاسوعاء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث والرابع من الفتوى رقم (١٨٦٤٨)

س٣: هل كان يسكن الأرض قبل خلق أبينا آدم عليه السلام أحد، أم كان هو أول المخلوقات؟

ج٣: لا نعلم دليلاً من الكتاب أو السنة يدل على أن الأرض كانت مسكونة قبل آدم عليه السلام، غير أنه جاء عن بعض السلف، أن الجن كانوا هم سكان الأرض، قبل خلق آدم عليه السلام، فلعل ذلك مأخوذ من أهل الكتاب. والله أعلم.

وقد بسط القول في ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله، في (تفسيره) عند قوله تعالى من سورة البقرة: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ الآية[1]، فارجع إليه.

س٤: عندما وضع سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام أول حجر لبناء الكعبة، هل كانت معمورة من قبل وهدمت، أم هو أول بانٍ لها؟

ج٤: لا نعلم دليلاً صريحاً من الكتاب أو السنة يدل على أن الكعبة كانت مبنية قبل إبراهيم عليه السلام، لكن جاءت آثار عن بعض السلف متلقاة عن بني إسرائيل، أن الكعبة

(١) سورة البقرة، الآية ٣٠.

obeikandi.com

كانت مبنية منذ عهد آدم عليه السلام، ثم تهدمت بعد ذلك حتى بناها إبراهيم عليه السلام بأمر ربه تعالى. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تاريخه (البداية والنهاية) ما نصه:

ولم يجئ في خبر صحيح عن معصوم أن البيت كان مبنياً قبل الخليل عليه السلام، ومن تمسك في هذا بقوله: ﴿ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ ﴾[1] فليس بناهض ولا ظاهر؛ لأن المراد: مكانه المقدَّر في علم الله، المقرر في قدرته، المعظم عند الأنبياء موضعه، من لدن آدم إلى زمان إبراهيم.

وقد ذكرنا أن آدم نصب عليه قبة، وأن الملائكة قالوا له: قد طفنا قبلك بهذا البيت، وأن السفينة طافت به أربعين يوماً أو نحو ذلك، ولكن كل هذه الأخبار عن بني إسرائيل، وقد قررنا أنها لا تصدق ولا تكذب، فلا يحتج بها، فأما إن ردها الحق فهي مردودة. انتهى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٩٥٤٤)

س٤: هل الأرض كروية أو مسطحة؟

ج٤: الأرض كروية الكل مسطحة الجزء؟

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٥٢٥٥)

س: أنا مدرس في إحدى المدارس المتوسطة بمنطقة الرياض لمادة الجغرافيا، وحيث إنه قد ورد إلي موضوع يتعلق بدوران الأرض حول نفسها وحول الشمس، وحيث إنه قد سبق وأن قرأت

(١) سورة الحج، الآية ٢٦.

كتاباً لسماحتكم بعنوان: (الأدلة النقلية والحسية على إمكان الصعود إلى الكواكب، وعلى جريان الشمس والقمر وسكون الأرض) حيث كان هنالك تعارض بين ما ذكرتموه سماحتكم وبين الكتاب المدرسي؛ لذا أرجو من سماحتكم إفاديتي عن هذا الموضوع. وجزاكم الله عني كل خير.

ج: يجب على مدرس الجغرافيا إذا عرض على الطلاب نظرية الجغرافيين حول ثبوت الشمس ودوران الأرض عليها – أن يبين أن هذه النظرية تتعارض مع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وأن الواجب الأخذ بما دل عليه القرآن والسنة، ورفض ما خالف ذلك، ولا بأس بعرض نظرية الجغرافيين من أجل معرفتها والرد عليها كسائر المذاهب المخالفة، لا من أجل تصديقها والأخذ بها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالعزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٦٤٧)

س٣: في درس للعلوم أدرسه: أن الأرض تدور حول الشمس، وحيث إنني سمعت من الشيخ أبي بكر الجزائري: أن الشمس هي التي تدور حول الأرض، وأن من يدرس هذه المادة يجب أن يخاف الله، وأن هذا خطر على عقيدته، حيث إن هذا الأمر يكفر صاحبه، فقد قمت بعد أداء الدرس بتوضيح ذلك للطلبة، فهل هذا الأمر صحيح أم أنني مخطئ في ذلك، أفيدوني أثابكم الله وجزاكم عنا كل خير.

ج٣: ما قاله الشيخ أبو بكر صحيح، فإن الأرض ثابتة قارة، والشمس هي التي تدور حولها، كما قال الله عز وجل: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ﴾[2]، وقال في الشمس والقمر: ﴿ كُلٌّ يَجْرِى إِلَىٰٓ

(١) سورة غافر، الآية ٦٤.

(٢) سورة يس، الآية ٣٨.

أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾[1]، ومن قال: إن الأرض هي التي تدور، وأن الشمس واقفة فهو مكذب للقرآن، وتكذيب القرآن كفر أكبر، نسأل الله العافية والسلامة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٨٥٧)

س١: هل تلمس السماوات السبع كما يلمس سقف الغرفة؟

ج١: نعم، تلمس السماوات السبع بحاسة اللمس، بقدرة الله على ذلك؛ لأنها ذوات حقيقة، ومن شأن الذوات أن تلمس، وقد ثبت ما يدل على ذلك في القرآن الكريم، ومن ذلك قوله سبحانه وتعالى عن الجن: ﴿ وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ﴾[2] وغير ذلك من الآيات الدالة على أنها ذوات حقيقية، كقوله سبحانه: ﴿ وَفُتِحَتِ ٱلسَّمَآءُ فَكَانَتْ أَبْوَٰبًا ﴾[3]، وقوله: ﴿ أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾[4].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١١٠٥٦)

س٢: هل للشمس ملائكة موكلون بجرها، أم هي تجري بنفسها؟ جزاكم الله خيراً.

---

(١) سورة لقمان، الآية ٢٩.

(٢) سورة الجن، الآية ٨.

(٣) سورة النبأ الآية ١٩.

(٤) سورة الأنبياء، الآية ٣٠.

ج٢: الشمس تجري بتسخير الله تعالى وتقديره، قال سبحانه: ﴿ وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ﴾[1]، وليس لها ملائكة يجرّونها حتى يشاركهم في جرها أبو إدريس أو غيره من عباده، وإنما ذلك زعم كاذب وتخمين من جهلة، دفعهم إليه غلوهم فيمن يزعمون أنه ولي لله تعالى، ولم يثبت ذلك في كتاب الله ولا في سنة نبيه ﷺ أن لها ملائكة موكلون بجرها، والمسألة سمعية، يتوقف القول بها على نقل صحيح عن المعصوم ﷺ.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني عشر من الفتوى رقم (١٦١٥)

س١٢: ماذا رأيتم في الذين يزعمون أنهم وصلوا بالحيلة إلى القمر المنير الذي هو عندنا آية من آيات الله؟

ج١٢: العلم بهذا لا يترتب عليه أثر عملي، ونحن لانقطع بأنهم وصلوا إليه حقيقة، ولا نكذبهم فيما ادعوه من ذلك، والكف عن الكلام فيه أولى من الدخول فيه، وعلى المكلف أن يشتغل فيما يحتاج إليه من العلم عقيدة وشريعة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢١٦٧٥)

س٤: إذا رفعت رأسي ورأيت القمر والنجوم أقول: (والله إني أحبك؛ لأنك من مخلوقات الله). فهل هذا جائز؟

ج٤: هذا القول لا أصل له في الشرع المطهر، فلا يقوله الإنسان.

(١) سورة يس، الآية ٣٨.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

obeikandl.com

الخاتمة

تم الجزء السادس والعشرون، وبه انتهت المجموعة الأولى من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وسيتبع ذلك المجموعة الثانية إن شاء الله وهي على نفس المنهج، مع العمل قدر الإمكان على تلافي ما فرط في أثناء عمل المجموعة الأولى. نفع الله بها، وأجزل الأجر لكل من عمل على إخراجها بالجهد أو بالمال.

وكان الفراغ من تبييض هذا الجزء وتهيئته للطبع: يوم الأحد، الثالث عشر من جمادى الأولى، عام أربع وعشرين وأربع مائة بعد الألف للهجرة النبوية. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

كتبه العبد الفقير إلى عفو ربه ومرضاته: أحمد بن عبدالرزاق الدويش، غفر الله له، ولوالديه، ولمشايخه ولإخوانه المسلمين.

obeikandl.com